جماعة الأزهر للنشر والتأليف

معيد النعم ومبيد النقم

للشيخ الإمام قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب السبكي المتوفى سنة ٧٧١ هـ

حقق وضبطه وعلق عليه

محمد علي النجار
المدرس في كلية اللغة العربية

أبو زيد شلبي
المدرس في كلية أصول الدين

محمد أبو العيون
المدرس بمعهد القاهرة

يطلب من مكتبة الخانجي بمصر ، ومن مكتبة المثنى ببغداد

الثمن ٢٠



طبع بدار الكتاب العربي بمصر
شارع فاروق — القاهرة
تليفون : ٥٠٩٣٨

جماعة الأزهر للنشر والتأليف

معيد النعم ومبيد النقم

للشيخ الإمام قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب السبكي المتوفى سنة ٧٧١ هـ

حققه وضبطه وعلق عليه

محمد علي النجار
المدرس في كلية اللغة العربية

أبو زيد شلبي
المدرس في كلية أصول الدين

محمد أبو العيون
المدرس بمعهد القاهرة

يطلب من مكتبة الخانجي بمصر ، ومن مكتبة المثنى ببغداد

الثمن ٢٠ قرشًا

طبع بدار الكتاب العربي بمصر
شارع فاروق — القاهرة
تليفون : ٥٠٩٣٨

الطبعة الأولى
١٣٦٧ هـ - ١٩٤٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم ، ونصلّى ونسلّم على نبيّك محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وهادياً للمسترشدين ، وعلى آله وصحبه الهداة المهديين .

وبعد ؛ فإنا نقدّم للناس كتاب « معيد النعم ، ومبيد النِقَم » لأبى نصر تاج الدين السبكىّ ، فى مِعرض جديد ، وثوب قشيب ، بعد أن بذلنا فى تصحيحه وضبطه ، وتحقيق متنه ، ما يحسّه القارئ ، ونرجو المثوبة من الله عليه .

وقد كانت طبعاته السالفة مشحونة بشتّى أنواع التحريف والتصحيف ، وضروب الإحالة والتغيير !

ولقد عنّت فكرة العمل فى هذا الكتاب منذ قرابة أربع سنوات للأستاذ الجليل الشيخ محمد يوسف موسى رئيس « جماعة الأزهر للنشر والتأليف » على أثر قراءته الكتاب وتبيّن خطره وجلالته . فأخذ فى الإعداد له وابتدأ العمل فيه مع أحدنا ، ولكن عرض أن سافر فى رحلة علمية إلى فرنسة — ردّه الله منها إلى الوطن العزيز سالماً — فقمنا بهذا العمل ، ويعلم الله ما كلّفنا من جهد ونَصَب .

وإنا لنرجو أن يلاقى هذا الكتاب من النّفاق والإقبال عليه والانتفاع به ما هو أهله ؛ فإنه من خير الأسفار ، وأجلّ الآثار التى أخرجت للناس .

مقدمة

التعريف بالمؤلف ــ آثاره ــ معيد النعم

(ا) المؤلف: التاج السبكي

ولد التاج السبكي عبد الوهاب بن عليّ بن عبد الكافي بالقاهرة ، في سنة ٧٢٧ هـ . ويرى بعض من ترجم له أن ولادته كانت سنة ٧٢٨ ، ويرى آخرون أنه ولد سنة ٧٢٩ .

ونشأ عبد الوهاب في بيت عريق في العلم والتقى والرياسة ؛ فأبوه قاضي القضاة تقي الدين السبكي ، وبحسبك هذا تنبيهاً على نباهة بيته وشرف منصبه ؛ وإنَّا في هذا المقام ننوّه بكتاب « البيت السبكي » الذي وضعه الأستاذ الجليل والباحث الكبير محمد الصادق حسين بك ، فلقد وفّى البحث حقّه ، وأظهر من اللوذعيّة والنقد ما هو به قمين .

وجّهه أبوه توجيهاً علمياً صادقاً ، ونشأه على الجِدّ والدرس . فتلقّى العلم عن أبيه وعن غيره من علماء مصر كأبي حيّان النحويّ الكبير . حتى إذا أسند إلى أبيه قضاء الشام في سنة ٧٣٩ رحل عبد الوهاب معه ، واستقرّ بدمشق ، واتخذها وطنه ، وأخذ عن شيوخها ومحدّثيها ؛ كالذهبيّ والمِزّيّ ، وتفقّه شافعيا بابن النقيب[1] ، وقد أجازه هذا بالفتيا وهو لم يبلغ العشرين من سنيه .

وقد ولي توقيع الدَّسْتِ عن نائب الشام أمير على الماردينيّ ، وهي وظيفة جليلة ، كان صاحبها يكتب على القِصص في دار العدل بجوار كاتب السرّ .

---

(١) هو محمد بن أبي بكر ، مدرس الشامية البرانية بدمشق ، وصاحب النووي . توفي سنة ٧٤٥ هـ .

وتولّى بعد هذا نيابة الحكم عن أبيه قاضى القضاة ، فجمع له بين الوظيفتين ؛ وفى ذلك يقول أبوه يعظه ويوصيه :

أموقّع الدست الشريف ، ونائب الـــحكم العزيز ، ومفتىَ الإســـلام
خف من إلٰهك أن يراك وقد نها ك ، وما انتهيت ومات للآثام

وولى مع هذا بعض وظائف التدريس فى مدارس دمشق . حتى إذا كانت سنة ٧٥٦ هـ أحسّ والده ضعفا ، وعلته الكَبرة وغشيته الشيخوخة ؛ فنزل لعبد الوهاب عن قضاء الشام ، وانتقل هو إلى مصر حيث وافته منيته فى عامه هذا .

وظلّ التاج فى منصب قضاء قضاة الشام ووظائف أخرى جليلة ؛ حتى أصيب بالطاعون فى سنة ٧٧١ هـ وهو فى منزله بالدهشة بظاهر دمشق . ودفن فى سفح قاسيون[1] فى مقبرة السبكيّة .

وقد جرت عليه فى أثناء توليه القضاء فى دمشق مِحَن عزل فيها ، ولكنه خرج منها سليما لم تنل منه ، ولم تغض من شأنه ؛ وأغلب الظنّ أن ذلك كله من حوك الدسائس ونسج أيدى الحسّاد والشانئين . وكان للبيت السبكىّ نظراء ينفسون عليه ما بلغه من مجد وسناء ورفعة شأن ، وكان من هؤلاء ابن فضل الله العمرى صاحب « مسالك الأبصار » وغيره من أصحاب الرأى فى دولة المماليك . وكان من النـاس من يطمح إلى منصب قضاء القضاة ، ويحسُد التاج عليه ، ويبغى له الغوائل لعل أن يخلفه ، وينعم بخيره . وقد كانت المناصب تُنال بالسعى وبذل المال ؛ يذكر ابن الوردىّ فى تاريخه[2] فى حوادث سنة ٧٤٠ هـ أن برهان الدين الرَّسْعَنِيّ بذل لطرغاى نائب حلب مالا ، حتى جعله قاضى قضاة الشافعيّـة فيها ، ولذلك لم يصادف راحة فى ولايته . قال ابن الوردىّ : ويعجبنى قول القائل :

---

(١) بالسين المهملة والياء تحتها نقطتان مضمومة . . الجبل المشرف على مدينة دمشق وفى سفحه مقبرة أهل الصلاح . . معجم البلدان لياقوت ج ٧ ص ١٢ .

(٢) ج ٢ ص ٣٢٨ .

فلان لا تحــزن إذا نُكبت ، واعرف ما السبب
فـــا تولّى حاكم بفضّـــة إلّا ذهب

ونرى أن من أسباب محنة التاج السبكى عداوة البيت السبكى لابن تيمية ، ولابن تيمية أنصار وأتباع كثيرون فى الشام . فلا بدّ أنهم أزمعوا على الكيد له ، وأجمعوا أمرهم على التدبير عليه . وسيرى القارىء أن الذى قضى بسجنه فى قلعة دمشق ابن قاضى الجبل قاضى قضاة الحنابلة، وكان من تلامذة ابن تيمية والمتعصبين له .

ويقول صاحب الدرر الكامنة[1] : « وحصل له بسبب القضاء محنة شديدة مرّة بعد مرّة ، وهو مع ذلك فى غاية الثبات . ولما عاد إلى منصبه صفح عن كل من أساء إليه » . ويتبين من هذا أن الاتهام كان مبعثه العداوة من أناس بينه وبينهم شحناء وشنآن ، وأنه كان حليما واسع الصدر ، عزوفا عن الانتقام .

وكانت إحدى محنه سنة ٧٦٣ هـ وفى هذه المرّة ولى أخوه البهاء السبكى قضاء القضاة مكانه ، وولى هو وظائف أخيه فى مصر ، ومكث البهاء فى هذا المنصب ثمانية أشهر .

وكانت محنته الأخيرة سنة ٧٦٩ هـ ويقول صاحب الدرر الكامنة : « وكان من أقوى الأسباب فى عزله المرّة الأخيرة أن السلطان لما رسم بأخذ زكوات التجار فى جمادى الأولى سنة ٧٦٩ هـ وجد عند الأوصياء جملة مستكثرة ، لكنها صرفت بوصولات ليس فيها تعيين اسم القابض . فأريد من ناظر الأيتام أن يعترف أنها وصلت للقاضى ، فامتنع ؛ فآل الأمر إلى عزل القاضى » وترى من هذا أنه وجد أوراق فيها أخذ أموال من التجار برسم الزكاة ، ولم يبين مصارفها ، فاتهم بها القاضى ، ولم يكن هناك حجة على وصول المال إلى القاضى ، فتحيلوا على عزله بهذا . وليس هذا هو السبب الحقيق لهذه المحنة ، إنما هو أن

---

(١) ج ٢ ص ٤٢٦ .

أمير على المارديني الذى كان نائب الشام ، وعمل معه التاج موقعا للدست ، ونائبا للحكم ، وقاضي القضاة كان منحرفا عنه ، ولا بد أن يكون ذلك لوشايات بلغت عنه ، أو لأن التاج خالفه فى بعض هواه ، ونقم عليه بعض مالا يرضاه . ونرى فى تاريخ المارديني أنه كان رجلا محباً للعلماء ، سالكا الجادّة ، مخالفا لسنن الشرع ، ولكنه — على كل حال — حاكم يسوءه أن يخالف فى بعض أمره ، وكان التاج فى قضائه صارما لا يلين فى الحق ولا يرهبه سلطان .

وهذا الأمير ولى فى سنة ٧٦٩ نيابة مصر بعد نيابة الشام ، فاتسع سلطانه ، وقويت كلمته ، وكان أول شىء تكلم فيه واهتم له عزل تاج الدين من قضاء الشام ؛ وولى مكانه الشيخ سراج الدين البلقيني . ووجهت الخصومة إلى تاج الدين وعقد له مجلس حكم ، حكم عليه فيه ابن قاضى الجبل [1] بأن يحبس سنة . وقد أعيد تاج الدين إلى منصبه بعد أن مكث فى السجن فى قلعة دمشق ثمانين يوما .

ويذكر الشعرانى المتوفى سنة ٩٧٣ فى محنة التاج : أن ذلك لاتهامه بالزندقة وما يتبعها . قال فى « الأجوبة المرضية [2] » ، عن أئمة الفقهاء والصوفية » : « إن أهل زمانه رموه بالكفر واستحلال شرب الخمر والزنى ، وأنه كان يلبس الغيار [3] ويشدّ الزنار [3] بالليل ، ويخلعهما بالنهار ، وتحزّبوا عليه ، وأتوا به مقيداً مغلولا إلى مصر ، وجاء معه خلائق من الشام يشهدون عليه . ثمّ تداركه اللطف على يد الشيخ جمال الدين الإسنوىّ » . ومن عجيب الأمر أن مثل هذه التهمة جرت على قاضى القضاة ابن بنت الأعزّ ، وقد حكاها التاج

(١) هو أبو العباس أحمد بن الحسن الحنبلي، يقول فيه صاحب الدرر : « ولى القضاء سنة ٧٦٧ فلم يحمد فى ولايته » توفى سنة ٧٧١ .

(٢) انظر كتاب جلاء العينين فى محاكمة الأحمدين ص ١٦ .

(٣) الغيار مايلبسه الذمى مخالفا لونه لون ثوبه ؛ كأن يضع على ثوبه الأسود منديلا أحمر ، ومن ذلك مايفعله بعض المسيحيين فى مصر من لبس عمامة سوداء . والزنار — على زنة رمان — خيط غليظ يشد فى الوسط فوق الثياب .

فى طبقاته . فيذكر « أن ابن السَلْعُوس وزير السلطان الأشرف كان يكره ابن بنت الأعزّ ، فكاد له ، وجهز من شهد عليه زوراً بأمور عظام ؛ حتى وصل من بعضهم أن أحضر شابا جميلا اعترف على نفسه بين يدى السلطان بأن القاضى لاط به ؛ وأحضر من شهد عليه بأنه يحمل الزُنّار فى وسطه . فقال القاضى : أيها السلطان ؛ كل ما قالوه مما يمكن ؛ لكن حمل الزنار لايعتمده النصارى تعظيما ، ولو أمكنهم تركه لتركوه ، فكيف أحمله ! قال التاج : « وكان القاضى بريئاً من ذلك بعيداً عنه من كل وجه ، رجلا صالحا لا يشك فيه . وآخر الأمر أنه نزل ماشياً من القلعة إلى الحبس ، وعزل وخيف عليه أن أن يجهز الوزير من يقتله[1] »وقد كان خطر بالبال أن رواية الشيخ الشعرانى هذه سرت إليه من قراءته فى الطبقات ، فاستقرت فى ذهنه التهمة ، ولطول العهد بها توهمها للتاج السبكىّ ، وقد يعين على هذا الخاطر أنا لم نقف على هذا فى روايات المعاصرين للتاج ، وقد علمت أن الشعرانى تأخرت وفاته عن وفاة التاج بأكثر من قرن . على أن هذا حَدْس وظنّ قد يكون الواقع خلافه ، وقد تكرر مثل هذا الاتهام والامتحان للفضلاء ، وهو يدل على سير المتآمرين بهم على خطة متقاربة ، وسنة متشابهة ، والله حسيبهم .

ويعجبنا أن نسوق فى هذا الموطن ما قاله ابن حبيب فى كتابه « درة الأسلاك فى تاريخ الأملاك » إذ يقدّم التاج السبكىّ فيقول : « إمام كبير ، وحاكم خبير ، ورئيس فَلَك مآثره أثير ، وماجد فخر علومه فى الآفاق مستطير . أغصان مكارمه باسقة ، وأنهار فضائله دافقة ، ولسان عبارته فصيح تبجحت بمرافقته أرباب السياسة ، وافتخرت بمقارنة تاجه رءوس الرياسة ، وانشرحت بأحكامه صـــدور المجالس ، وتأرّجت بأنفاسه أرجاء المنابر والمدارس . سمع وقرأ وكتب ، وأخذ عهد والده قدوة أهل العلم والأدب .

(١) انظر طبقات الشافعية ص٦٤ ج ٥ .

وأفاد المشتغلين والطلاّب ، وانتفع به كثير من الأولياء والأصحاب . درّس بالعادلية والغزالية ، والأمينية والناصرية ، ودار الحديث الأشرفيّه ، والشاميّة البرانيّة . وباشر القضاء بدمشق أربع مرّات ، ونال بخطابة الجامع الأمويّ أنواعاً من المسرّات ، وله مصنّفات جمة الفوائد ، منتظمة العقود والقلائد » .

مكانة التاج وبعض مزاياه :

بلغ التاج من المنزلة العلميّة المكانة العليّة ، وقد وسم بالاجتهاد فى الفقه ، وينقل السيوطى أن التاج كتب إلى نائب الشام أنه بلغ مرتبة الاجتهاد المطلق وهو مقبول فيما قال عن نفسه ، ولم يجرؤ أحد أن يردّ عليه هذه الدعوى .

ويرى القارىء لكتاب « معيد النعم » فى التاج مزية جليلة : ذلك أنه شافعىّ ضليع من أركان هذا المذهب ، والذابيّن عنه ، والمتشددين فى تأييده ، ومع هذا ينعى على الفقهاء تعصبهم لمذاهبهم الفرعية ، ويدعوهم إلى ترك الشقاق فيها وأن يكونوا يداً واحدة فى إنكار المجمع عليه من المنكرات ، وهو يدعو إلى الأخذ من المذاهب لما فيه المصلحة ، وذلك من سعة أفقه وسَداد رأيه وصحة نظره : ففى صفحة ٧٤ ينكر على من تأخذه الحميّة من الفقهاء والعصبية لمذهبه ، بحيث يمنع من الصلاة وراء من خالف مذهبه ؛ وتراه فى صفحة ٢٣ حين يتكلم على قطاع الطريق وذوى الفتن والثورات كالبدو الذين اعتادوا السلب والنهب يقول : « وإن رأى نائب السلطان تقليد بعض المذاهب فى شدّة تعزيرهم ، والمبالغة فى عقوبتهم على جرائمهم ، وطول مكثهم فى السجن فله ذلك بشرط أن يكون الحامل له على ذلك المصلحة لا التشهىّ » ويريد ببعض المذاهب مذهب الإمام مالك رضى الله عنه ، وانظر فى حكم التعزير عنده ص ١٠٢ .

(ب) آثار التاج السبكى

ترك التاج السبكىّ آثاراً نافعة ، وقد رزق السعادة فى تآليفه ، فانتشرت، وانتفع بها الناس ، وسنتكلم على بعضها :

١ — فمن آثاره جمع الجوامع فى أصول الفقه ، وقد ختم بنبذة فى أصول الدين . وهو كتاب حافل جمع فيه زُهاء مائة كتاب فى الأصول ، وخدمه العلماء بالشروح والحواشى ، وكان يدرس إلى عهد قريب فى الأزهر . فرغ منه مؤلفه فى سنة ٧٦٠ هـ وهو قاضى القضاة بدمشق . ونرى فى ختام نسخة جمع الجوامع المخطوطة المحفوظة فى دار الكتب المصرية تحت رقم ٦٠ (أصول الفقه) ما يأتى : « قال مصنّفه — أسبغ الله ظلاله — : فرغت من تصنيفه أخريات ليلة حادى عشر ذى الحجّة الحرام ، سنة ستّين وسبعمائة ، بمنزلى بالدهشة من النيرب ، بظاهر دِمَشق ، حماها الله » ونقل صاحب البيت السبكى خاتمة لجمع الجوامع يقول فيها المؤلف : إنه فرغ منه بمنزله بالدهشة من أرض المِزّة — وكتبت المرة — ويعتمد الأستاذ هذه الخاتمة ، ولا يرضى بما قاله برُكلمان : إن بيته كان فى النيرب — وكتب نيراب — ويقول الأستاذ : « ولا أدرى من أين جاء بركلمان بهذا ؟ » وقد علمت مأتى كلام بركلمان . وبعد فلا تنافى بين الخاتمتين ، فقد كان منزله بالدهشة ، وهى تارة تنسب إلى المِزّة ، وتارة إلى النيرب ، لمساسها بكلتا الخِطّتين ، وقد وقع للمؤلف أن ذكر ختام كتابه فى نسختين كتبهما أو كتبتا له ، والمنزل واحد ، فهو فى الدهشة على كلتا النسختين .

٢ — تكملة شرح منهاج القاضى البيضاوى فى الأصول . وذلك أن والده التقىّ السبكىّ بدأ هذا الشرح وعمل منه قطعة صغيرة ، ثم أتمه التاج . ويبدو أن التاج عمل التكملة فى حياة والده ؛ فهو يقول فى ص ١٤٣ ج ١ :

« وقد وضع والدى — أطال الله بقاءه — فى هذا الفصل أرجوزة حسنة » وقد طبع هذا الكتاب فى مصر .

٣ — شرح مختصر ابن الحاجب ، فى الأصول . وسماه : رفع الحاجب ، عن مختصر ابن الحاجب . (لم يطبع)

٤ — الترشيح ، فى اختيارات والده فى الفقه . (» »)

٥ — التوشيح على التنبيه . (» »)

٦ — الأشباه والنظائر الفقهية . (» »)

٧ — طبقات الشافعية الصغرى . (» »)

٨ — طبقات الشافعية الوسطى . (» »)

٩ — طبقات الشافعية الكبرى . طبع فى ستة مجلدات .

وسنذكر هنا كلمة فى طبقات الشافعية . فقد عُنى التاج السبكى أن يؤلف تأليفاً بجمع الشافعيين ، وتواريخ حياتهم ، وآثارهم . وقد ساعده على ذلك ما وهب له من سعة الاطلاع والزكانة ، والتحقيق والإحاطة بشتى الفنون . ويبدو أن المؤلف بنى عمله على البسط والتوسّع ، وأن يذكر كل ما يعرف عن المترجم له ، وهذه خِطّة الطبقات الكبرى . وعرض له فى أثناء اشتغاله بالطبقات الكبرى أن يكتب بجانبها الطبقات الوسطى ، والطبقات الصغرى ، ولا مِرية أن لكل ضرب طلّابه والمستفيدين منه ، فاشتغاله بالطبقات الكبرى سبق اشتغاله بالصغرى والوسطى . ونحن نعتمد فى هذا الحكم على كلام المؤلف فى الطبقات الوسطى ، والصغرى . يقول فى الطبقات الوسطى[1] : « وبعد فقد ألفنا كتاباً فيه ، مبسوطاً حافلا حاوياً لما يراد منه . وذلك لأنا نستوعب ترجمة الرجل على الوجه الملائم وإذا كان غلب عليه الفقه ، وقلت الرواية عنه أعملنا جهدنا فى تخريج حديثه . وربما ذكرنا فى بعض التراجم حادثة عظمى فشرحناها .

(١) انظر كشف الظنون فى الكلام على طبقات الشافعية .

ولم يخل الكتاب مع ذلك عن حكايات وأشعار ومُلَح ونوادر . وكان أعظم مقاصدنا فيه أن نذكر فى ترجمة كل رجل ما بلغنا عنه : من مقالة غريبة ذهب إليها ، أو وجه ضعيف عزى إليه ، أو مسألة مستغربة ذكرها فى كتاب ، أو ذكرت عنه ، ولا مراء أن هذا وصف للطبقات الكبرى . وتراه فى خطبة الطبقات الصغرى يقول : « هذا مختصر لطيف فى تاريخ الفقهاء الشافعيين ، أصحاب الإمام محمد بن إدريس الشافعىّ ، رضى الله عنه ، جمعنا فيه ما أوردناه فى كتابنا الكبير من الأسماء . واقتصرنا فيه على نبذ يسيرة . أعان الله على إكماله ، بمنّه وكرمه وإفضاله ! » .

وهذا الرأى الذى رأيناه فى تاريخ الطبقات للتاج لا يرضى صاحب « البيت السبكىّ » فيقول فى الحديث عن الطبقات الكبرى : « وذهب بعضهم ، كما ذهب واضعو فهارس دار الكتب المصرية إلى أن المؤلف اختصرها فى الطبقات الوسطى ، ثم اختصر هذه فى الطبقات الصغرى ، وهذا وَهَم ؛ فالثابت أن الطبقات الوسطى ألّفت قبل الكبرى ، لأنا نجد فى جزء من الوسطى مخطوط : قال المؤلف رحمة الله عليه : فرغت منه فى ليلة الثالث والعشرين من ذى القعدة سنة أربع وخمسين وسبعمائة ، بدمشق المحروسة ، عمرها الله تعالى اهـ والطبقات الكبرى إنما فرغ من تأليفها سنة ٧٦٦ هـ كما جاء فى ذيل كثير من الأجزاء ، وكما ترى فى إحدى القطع الثلاث فى صدر هذا البحث ، التى يقال : إنها بخطّ تاج الدين ؛ وثابت أن الطبقات الوسطى ألّفت وأبو المؤلّف من الأحياء ؛ ففى الطبقات الكبرى أن على بن عبد الكافى كتب بخطّه على ترجمته فى الطبقات الوسطى عبارة اختتمها بقوله : كتبه علىّ السبكىّ فى يوم السبت مستهل جمادى الآخرة سنة ثلاث وخمسين وسبعمائة . لكن الطبقات الكبرى ألّفت بعد والد المؤلف ، ففى غير موضع منها يذكر المؤلف والده ويترحّم عليه ، فلا نزاع إذن فى أن الوسطى ألّفت قبل الكبرى ، وقد علمت أن الذى

يؤخذ من كلام السبكى نفسه أنه ابتدأ بالطبقات الكبرى ، وكتب بجانبها الوسطى والصغرى ؛ ونقول هنا : إنه لم يتمّ الكبرى إلاّ بعد وفاة والده ، فمن ثم اختصها بترجمة والده ، وفى قراءة هذه الطبقات للمرة الأخيرة كان يترحم على والده حين يعرض له .

هذا ، وقد أسلفنا أن كتاب الطبقات الكبرى قد طبع ، ونقول الآن : إن فى النسخة المطبوعة تحريفاً كثيراً ، والكتاب يحتاج إلى جهد لإخراجه فى صورته الصحيحة . ونسوق من أمثلة سقم إخراج هذا الكتاب الكلام على برهان الدين السِّنْجارى جدّ المؤلف من قِبل الأم ويقول صاحب « البيت السبكى » فى هذه الترجمة الواردة فى الطبقات فى ص ٥٥ ج ٥ « وعبارة الطبقات فى ترجمة السِّنْجارى — على قصرها — مصحَّفة على ما يظهر ، تصحيفاً لا يعين على معرفة شىء عن جده هذا ، سوى أن أمّ تاج الدين من بيت علم » ومما ورد فى هذه الترجمة أن صاحبها كانت وفاته سنة ٦١٨ هـ على حين أن برهان الدين السنجارى خلف بهاء الدين بن حِنَّا فى وزارة مصر سنة ٦٧٧ هـ فكيف تكون وفاته فى السنة السالفة !

وقد ظهر أنه ألحق فى الطبع بترجمة السنجارى ترجمة أخرى أدخلت فى الأولى ، ولا بد أنه حذف من الأولى سنة وفاة السنجارى . والترجمة الملحقة هى — كما فى الطبقات الصغرى — ترجمة داود بن بندار بن إبراهيم الجيلى أبى سليمان ، وهذه الترجمة ابتدئ بها حرف الدال ، وترجمة السنجارى ختام حرف الخاء ؛ إذ هو الخضر بن حسن بن على ، وداود هذا هو الذى كانت وفاته سنة ٦١٨ ، فأما السنجارى فقد كانت وفاته — على ما فى الطبقات الصغرى — سنة ٦٨٦ هـ .

(ج) معيد النعم، ومبيد النقم

هذا الكتاب هو الذى استبدّ بإعجاب صاحب البيت السبكىّ، وحفزه على أن يكتب عن التاج وعشيرته، وهو يذكر أن هذا الكتاب التفت إليه المستشرقون؛ فعرض له بركلمان ووستنفلد، وتوفّر على الاهتمام به المستشرق السويدىّ ميهرمن. فلقد درس الكتاب، ووضع له مقدّمة حافلة بحياة المؤلف والبيت السبكىّ، وتعليقات على الكتاب؛ وأخرج من ذلك مع الكتاب نسخة طبعت فى ليدن.

وقد بنى المؤلف كتابه على ذكر مايحفظ على الإنسان فى هذه الحياة النعمة التى أسداها الله إليه، ويدفع عنه السوء والبأساء. ومردّ ذلك إلى أن يقوم كل امرىء بما يجب عليه، ويؤدّى حقّ العمل الذى خصّص نفسه به، ويراعى مارسم الشرع فى أمره. وقد استتبع ذلك أن يذكر الأعمال فى عصره والوظائف الديوانيّة وغيرها، ويفصّل مايطلب فى كل عمل ووظيفة، ويذكر ما يقضى به القانون الشرعى حتى يفضى العمل إلى غايته الصحيحة، ويتكوّن مجتمع صالح فى هذه الحياة.

وقد أيده وأعانه على هذا سعة فقهه، وخبرته بأحوال عصره، وشئون الدولة وطبقات الناس؛ فقد ولى وظائف تجعله بسبب قوىّ من الحكّام، وسواد الناس وعامة الشعب.

وقد ذكر طبقات الناس فى عصره فى أمثلة عددها اثنا عشر ومائة، وهذا على مافى معظم النسخ. وفى نسخة ليدن زيادة مثال، وهو السادس والخمسون فى القرّاء الذين يقرءون القرآن بالألحان. فبلغت الأمثلة ثلاثة عشر ومائة. وقد جرينا على هذا.

ونحبّ أن نجلو هنا فى إيجاز بعض مزايا الكتاب:—

١ — ففيه حثّ على التزام الأخلاق الحميدة العملية، والواجب فى كل

وظيفة ومهنة ، وتفصيل ذلك وتعداده ، دون الاقتصار على الأخلاق العامّة ؛ كالتزام الأمانة فيما يتولىّ المرء من عمل ، والإخلاص ، وربط هذا بالواجب الديني : كي يكون على العامل رقيب لا يغفُل ، وهو ما يشعر به من قبل الدين والإيمان ؛ وهذا أفعل في النفس وأدعى إلى الاستقامة على الطريقة من طنطنة بعض أهل العصر الذين يشيدون بالأخلاق العملية المحضة ، فيقولون : إن على المرء أن يرعى حق عمله في الدنيا ، ولا عليه بعد ذلك أن يأتي ما نهى عنه ، أو يخل بالواجب عليه في حق الله تعالى . وقد عرض المؤلف لهذا الزعم في ص ١٤ ، وبيّن أن من قصّر في حقّ الله تعالى قصّر في حق الخلق،وأورد قول الإمام الشافعي رضي الله عنه : من ضيّع حقّ الله تعالى فهو لما سواه أضيع .

٢ — جعل سبيله في حمل الموظف أو العامل على سلوك الجادّة أن يذكره بتقلب الزمان ، وصرف الحِدْثان ، وتقلّص النعمة ، ويسند ذلك إلى الحَيْد عن الصراط المستقيم ؛ ويضرب المثل بمن ساء عمله من الرؤساء وذوي النعمة ، فسلبهم الله ما هم فيه . وهذه طريق ناجعة ، فإن كل ذي نعمة يحرص على دوامها ، ويفزع من هول انصرامها .

٣ — يعيب بعض البدع والمساوىء في عصره ؛ كتقبيل الأرض بين أيدي الملوك والأمراء ، وهو ما كان شائعاً في عهده — انظر ص ٢٠ وما بعدها — .

ومن ذلك حملته على إلزام الفلاّحين في الإقطاعات بالفلاحة وحثه على تركهم أحراراً — ص ٢٤ — .

ومن ذلك إنكاره على اتخاذ الأمير من يحمل نعله — وهو البشمقدار — وانظر ص ٣٦ .

٤ — في الكتاب مسائل مهمّة ، من الخير التنبيه عليها .

فمن ذلك ما يذكره في ص ١٨ من أنّ على ذوي السلطان ألاّ يكلوا العلماء

إلى أوقافهم ، بل يرزقونهم من بيت المال ما تتمّ به كفايتهم . وهذا الأصل قد أخذت به الدولة المصرية الرشيدة ، أعزّها الله .

ومن ذلك أنه يوجب على كل ذى عمل أن يقوم بالواجب عليه فيه ، ويعتقد أنه مسئول عن عمله ، عليه تبعته ، وليس له أن يرعى طاعة أمير أو رئيس فيما يخالف الشرع والقانون . وهذا أصل عظيم إذا أخذ به الكافّة صلح أمرهم ، وكان منهم المدنية الفاضلة حقًّا . ففى ص ٢١ يقرّر أن على نوّاب السلطنة أن يراجعوا السلطان إذا أمر بما يخالف المصلحة . وفى ص ٣٨ فى الكلام عن السقاة يذكر أنه لا يحلّ لساق يؤمن بالله أن يحضر لمخدومه مسكرا يشربه ، وعليه إعمال الحيلة فى سدّ هذا الباب .

ومن المبادىء السامية فى هذا الكتاب قوله فى ص ٤٥ : إنّ ضرب برىء أصعب عند الله من تخلية ذى جريمة .

وفى ص ٢٧ تكلم على خلط المال الحلال والحرام . وهذا يجرى الآن فى المصارف وفى خزائن الدولة . وهو يقول : إن هذا المخلوط يصير كله حراما ، وما اجتمع الحلال والحرام إلاّ غلب الحرام الحلال .

وكانت الولاة فى زمنه يأمرون من يزنى بامرأة أن يتزوجها ، يظنون أن ذلك خير من ضياع الولد بلا نسب . ويذكر المؤلف أن هذا خلاف دين الله تعالى ؛ فإن ولد الزنى لا يلحق بالزانى ، ولا يكون ابنا له ، ولا يرثه . وإنما جزاء الزانى إذا لم تكن المرأة مطاوعة مقرّر فى الفقه . ومثل هذا قد يجرى الآن ؛ يلزم الزانى أن يتزوج من زنى بها فى بعض الحين فرارا من تبعة الزنى الجنائية . وانظر ص ٤٥ .

وفى ص ٦٦ يذكر أن فى تسعير السلع المباعة[1] خلافا بين الفقهاء . ولكن إذا سعّر الحاكم انقادت له الرعيّة ، ومن خالفه استحقّ التعزير والتأديب .

وفى ص ١٠٢ يذكر أن عين الوقف إذا خربت وتعطلت منفعتها

---

(١) المعروضة للبيع .

ولم يكن ما تعمر به يجوز بيعها عند الإمام أحمد رضى الله عنه .

وفى ص ١٢٩ يذكر أن أوقات الصلوات لا تدخل تحت الإجارة .

٥ — وترى المؤلف لا يحقر العمل إذا كان غير محرم وإن احتقره الناس . أنظر قوله فى ص ١٤٥ فى الكلابزى : « لله عليه نعمة أن جعله خادم الكلاب ولم يجعله عاصر خمر أو غير ذلك مما ابتلى به بعض عبيده » .

° ° °

يتجلى من هذا العرض الموجز للكتاب أنه مادة وافية للمؤرخ المحقق الذى يهمه معرفة الحقائق من مصادرها والحوادث ممن عاصرها ؛ فقد استقصى المؤلف الوظائف وطبقات الناس فى عهده ، وألم بالمساوىء وسير العمال إلمام الخبير العليم .

وهو مرجع للمصلح الاجتماعى الذى يعنيه تقويم الشعوب وتثقيف اعوجاجهم .

وهو مدد عظيم الشأن لساسة الشعوب الذين يرغبون فى سياسة شعوبهم سياسة رشيدة لا عنت فيها ولا حيف .

ثم هو بما اشتمل عليه عرضاً من فكاهة وأدب يعجب الأديب ويستهويه .

كل ذلك بأسلوب رائع واضح ، وبلغة العالم المتصوف الذى يصدر عن عقيدة وإيمان ، فينفذ كلامه إلى الجنان ويلمس مكان الوجدان من الإنسان .

فهو إذن كتاب سياســـة وأدب ، وتاريخ واجتماع ، بلغة الكاشفين ولسان العارفين .

تاريخ تأليف الكتاب :

لم نقف على ما يجعلنا نجزم بتاريخ تأليف هذا الكتاب ، ولكن من الثابت أنه ألفه بعد وفاة والده سنة ٧٥٩ هـ ؛ فهو فى مواضع كثيرة من الكتاب يترحم عليه . انظر ص ٢٤ ففيها : « وهو رأى الشيخ الإمام تغمده الله برحمته » . وفى ص ٦١ فى الكلام على رأى والده فى كتابة الصداق على الحرير

يقول : «وهذا آخر الأمرين منه» ، وهذه العبارة تنبيء بوفاته . وفى ص ٥٠ يتحدث عن نائب الشام بما يُقرّب أنه أمير على الماردينى — كما ذكرنا فى تعليقنا — وأنه كان حين ذاك فى نيابته للمرة الثالثة ، وقد كان هذا سنة ٧٦٢ هـ فإن صح هذا أمكننا أن نجعل تأليف الكتاب فى هذا السنة ، أى بعد تأليف كتابه «جمع الجوامع» بسنتين .

نسخ الكتاب :

طبع كتاب «معيد النعم» فى مصر مرتين ، وطبع فى «ليدن» ، وهذه الطبعات الثلاث لا تخلو من التغيير والتحريف — كما ذكرنا فى مفتتح كلامنا — ولم نشأ أن تدون أمثلة لذلك ؛ فمن شاء فليرجع إلى هذه النسخ .

وقد عثرنا — بعد البحث — على ثلاث نسخ مخطوطة : إحداها فى دار الكتب الأزهرية ، والاثنتان الأخريان فى دار الكتب الملكية .

وكان جل اعتمادنا على هذه النسخ الثلاث المخطوطة :

١ — فأما مخطوطة دار الكتب الأزهرية فرمزنا لها بالحرف (ز) .

٢ — وأما مخطوطة دار الكتب الملكية (رقم ١٨٢ مجاميع) فقد رمزنا لها بالحرف (د) وتمت كتابتها نهار الخميس الثامن والعشرين من صفر سنة ٩٥٣ هـ

٣ — والمخطوطة الثالثة مخطوطة فاضل باشا وهى فى دار الكتب الملكية أيضاً (رقم ١٧٤ مجاميع م) وقد رمزنا لها بالحرف (ف) وتمت كتابتها فى الثانى عشر من رجب سنة ٨٩٠ هـ .

وأهم هذه النسخ جميعاً نسختا دار الكتب الملكية ؛ فهما أقدم النسخ التى بين أيدينا .

وقد جرينا على أن نرمز لنسخة ليدن بالحرف (ل) ؛ ولمطبوعتى مصر — وهما لا تختلفان إلا فى الندرة — بالحرف (ط) .

وقد أثبتنا اختلاف النسخ فى ذيل الصفحات من الكتاب وعلقنا عليه بما تمس الحاجة إليه . والله يتولى جزاء المحسنين ؟

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العلامة قاضى القضاة شيخ الإسلام تاج الدين السبكى الشافعي تغمده الله تعالى برحمته :

أما بعد حمد الله معيد النعم ، ومبيد النقم ، بمزيد[1] الشكر ومديد الكرم ، والصلاة والسلام على نبيه سيدنا محمد خير العرب والعجم ، والهادى إلى أرشد طريق وأقوم أمَم[2] وعلى آله وأصحابه وصالحى أمته خير الامَم ، فقد ورد علىّ سؤال مضمونه : هل من طريق لمن سُلب نعمة دينية أو دنيوية ، إذا سلكها عادت إليه ، ورُدّت عليه ؟ فكان الجواب : طريقه أن يعرف : من أين أُتى[3] فيتوب [منه[4]] ويعترف بما فى المحنة بذلك من الفوائد فيرضى بها ، ثم يتضرع إلى الله تعالى بالطريق التى نذكرها .

هذه[5] ثلاثة أمور هى طريقه[6] التى يحصل بمجموعها دواء مرضه ويعقبها زوال علّته ، بعضها مرتّب على بعض لا يتقدم ثالثها على ثانيها ، ولا ثانيها على أولها .

فعاد إلىّ السائل قائلا : اشرح لنا هذه الأمور شرحا مبيناً مختصرا ، وصِف لنا هذا الدواء وصفاً واضحا ؛ لنستعمله .

فقلت : هذا سرّ غريب ، جهور الخلق لا يحيطون بعلمه ، ونبأ عظيم

(١) أى بالشكر من العبد والكرم من الرب سبحانه وتعالى .
(٢) الأمم : القصد والوسط . يريد الطريق السوى الذى لا اعوجاج فيه .
(٣) أي أصيب من قولهم : أُتى فلان : أشرف عليه العدو .
(٤) هذه الزيادة فى ل . وفى ط ، د (عنه) ولم تثبت فى ز ، ف .
(٥) هكذا فى ل ، ف ، د . وفى ط : (فهذه) .
(٦) هكذا فى ف ، ط . وفى د : (الطريقة) .

أكثر الناس معرضون عن فهمه : لاستيلاء الغفلة على القلوب ، واغلبة الجهل بما يجب للربّ على المربوب .

وأنا[1] أبحث عن هذه الأمور فى هذا المجموع الذى سميته : (معيد النعم ومبيد النقم) بحثاً مختصراً ، لا أرخي فيه عِنان الإطناب : فإنه بحر لا ساحل له ، لو ركبت فيه الصعب والذلول ، وشمّرت فيه عن ساق البيان ، وخضت فيه لجج الدقائق ، لذكرت مايعسر فهمه على أكثر الخلائق ، ولانتهينا إلى مالم يؤذن[2] لنا فى إظهاره من الأسرار العلمية . وإنما أذكر من ذلك ما تشترك الخاصة والعامة فى فهمه ؛ وأخصّ فيه النعم الدنيوية : إذ كانت محطّ غرض السائل ؛ عسى الله أن يلحقه بها للنعم[3] الأخروية ؛ إذ هى غاية الوسائل وأنا أرجو أن من[4] كانت عنده نعمة لله تعالى فى دينه أو دنياه وزالت ، فنظر[5] هذا الكتاب نظر معتقد ، وفهمه ، وعمل بما تضمنه بعد الاعتقاد ، عادت إليه تلك النعمة أو خير منها ، وزال همه بأجمعه ، وانقلب فرحا مسروراً فمن شكّ فليستعمل هذا الدواء ، لا[6] على قصد التجربة والافتقاد[7] ونظر الاختبار والانتقاد ، بل بحسن الظن وجميل الاعتقاد ، فإنه عند ذلك يظفر بغاية المراد .

(١) هكذا فى د ، ف ، ط . وفى ل ، ز : (وإنما) .

(٢) يريد دقائق المسائل التى وقع عليها العلماء بالجهد فى التفكير ، ولم يكلف الناس معرفتها ، كالبحث فى أن الصفات الواجبة لله عين الذات أو غير الذات ، والبحث فى الصفة النفسية والمعنوية ، وما جرى هذا المجرى ، فأما ما كلف الناس معرفته من الدين فهو مذاع واجب على العالم ألا يكتمه . والباطنية ومن إليهم من أهل الضلال ، هم الذين ينحون هذا النحو ليتوسلوا إلى إضلال الناس .

(٣) هكذا فى ف ، د ، ط . وفى ز (على النعم) .

(٤) هكذا فى ل ، ف ، ز . وفى ط (لمن) وهو لا يناسب السياق .

(٥) هكذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (فى هذا الكتاب) .

(٦) استعمل المؤلف فى هذا الأسلوب لا دون تكرار . وعلماء العربية لايجيزون هذا ويوجبون التكرار . والمؤلف كثيراً ما يجرى على الشائع من الأساليب التى لا توافق النحو ، كما سترى .

(٧) هكذا فى ف ، ل ، د . وفى ط (وردىء الاعتقاد) ، وكذا فى نسخة على هامش ل . والافتقاد للشىء طلبه ، وذلك يقتضى عدم الجزم به وعدم اليقين بأمره .

أسأل[١] الله أن يصرف إليه عزمة مستحقيه[٢] ويصرف عنه همّة من لا يستحقه ولا يدريه .

(الأمر الأوّل) أن تعلم من أين أُتيت ، وما السبب الذى زالت به عنك النعمة ؟ فإن النعمة لا تزول عنك سُدى[٣] وإن[٤] الله لا يغيِّر ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم .

اعلم أنها لم تزل عنك إلا لإخلالك بالقيام بما يجب عليك من حقوقها ، وهو الشكر ؛ فإن كل نعمة لا تشكر جديرة[٥] بالزوال . ومن كلامهم : النعمة[٦] إذا شُكِرت قرّت ، وإذا كُفِرت فرّت . وقيل : لا زوال للنعمة إذا شكرت ، ولا بقاء لها إذا كفرت . وقيل النعمة[٦] وحْشيّة[٧] فاشكلوها بالشكر . والأدلّة على أنّ كفران النعم يوجب ازوالها كثيرة ، فلا نطيل [بذكرها[٨]] . والحاصل أن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم دالاّن على أنّ كفران النعمة[٦] يؤذن بزوالها ، وشكرها يقضى بمزيدها . وذكر العارفون أن الرب قطع بالمزيد مع الشكر ، ولم يستثن فيه ، واستثنى فى خمسة أشياء : فى الإغناء والإجابة والرزق والمغفرة والتوبة فقال تعالى : «فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء» ، وقال تعالى : «فيكشف ما تدعون إليه إن شاء» ، وقال تعالى : «يرزق[٩] من يشاء» ، «ويغفر لمن يشاء» ، وقال تعالى : «ثم يتوب الله من بعد ذلك على من يشاء» ،

(١) هكذا فى ف . وفى ط (وأسأل) . وفى ل : وأنا أسأل .

(٢) هكذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (مستحقه) وهى لا تناسب السجع .

(٣) السدى : المهمل ، تقول : إبل سدى (لا راعى لها) . وهو يريد أن النعمة لا تزول عنك دون سبب منك يستوجب زوالها ، فالنعمة ليست متروكة لنفسها تزول من تلقاء نفسها ، بل عليها عاصم من أمر الله يشترط عليها ألا تفارق حتى يكفرها صاحبها .

(٤) هذا بعض الآية (١١) من سورة الرعد ، وليست واو العطف من الآية الكريمة .

(٥) هكذا فى ف ، د ، ل . وفى ط (حرية) .

(٦) هكذا فى ط ، د . وفى ف : النعم .

(٧) أى كالدابة الوحشية غير المستأنسة فلا تقر إلا إذا قيدت وقوله : فاشكلوها أى اربطوها ، يقال شكل الدابة (ربطها) ويسمى الحبل الشكال .

(٨) هكذا فى ط . ولم تذكر هذه الزيادة فى بقية الأصول .

(٩) فى ل (والله يرزق) .

وقال فى الشكر من غير استثناء : ولئن شكرتم لأزيدنكم . فإن قلت : فما الشكر ؟ قلت : قد شرحه العارفون . وبيّنوا حقيقته . وأنا أختصر لك القول فيه ، وآتى بما يقرب من فهمك ؛ فأقول : الشكر يكون بالقلب واللسان والأفعال . هذه أركانه[1] الثلاثة : أما القلب — وهو أعظمها — فالمراد منه أن تعلم وتعتقد أن الله هو الذى منحك النعمة لا أحد سواه شاركه ؛ فإن كل من تقدره من كبير وأمير[2] ووزير وصاحب وخليل ووالد وغيرهم لا يقدر[3] على فعل شىء لنفسه فضلا عن غيره[4] وإن جرى على يديه خير فالله تعالى هو[5] الذى أجراه على يديه ؛ وإلاّ فهو لا مدخل له فيه ولا صنع . فمن أنعم عليه ملك من الملوك بشىء فإن رأى لوزير الملك أو لحاشيته مدخلا فى تيسير ذلك وإيصاله فهو إشراك بالملك فى النعمة ، إذ لم ير النعمة منه من كل وجه، بل رآها منه ومن غيره فيتوزّع[6] فرحه عليهما ، فلا يكون موحّدا فى حق[7] الملك فمن حق الملك أن يعاقبه على هذا الاعتقاد .

فإن قلت ما علاج هذا الداء فإنى أرى[8] أناساً لى عليهم خدمة ، ولى عندهم يد ، وبينى وبينهم صداقة ، يصدر على أيديهم نفعى فى دينى ودنياى[9] فلا أستطيع أن[10] أدفعهم عن قلبى ؟ قلت : من الذى سخرهم لك ، وألقى فى قلبهم الدّاعية ، ويسرّ الأسباب عليهم حتى أوصلوا النفع إليك ؟ هات قل لى . فإن قلت :

(١) كذا فى ف ، ط . وفى د (هذه الثلاثة أركانه) .

(٢) فى د (أو أمير) وكذا فى ط .

(٣) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (يقتدر) .

(٤) كذا فى ط . وفى ف (فضلا عن فعل غيره) . وفى د (فضلا لغيره) .

(٥) كذا فى ط . وفى ف فالله تعالى الذى أجراه على يديه . وفى د فإن الله هو الذى .

(٦) كأنه يستعمل هذا الفعل لازما كما يستعمله الناس . وهو فى اللغة متعد ، يقال : توزعوا الشىء تقسموه .

(٧) كذا فى د ، ط . وفى ف (موحداً وحق الملك أن يعاقبه) .

(٨) فى ل (أن أناسا) .

(٩) كذا فى ف ، ط . وفى ل ، د (وفى دنياى) .

(١٠) كذا فى ل . وفى ف ، د ، ط (أدفعهم) دون أن .

الله الذى سخرهم وسخّر الشمس والقمر كلّ يجرى بأمره، فاعلم أنهم مسخَّرون تحت قبضته.

فإن كنت تعتقدهم فاعلين شيئاً فهلاّ اعتقدت القلم والحبر والكاغد[1] التى[2] كتب بها[3] منشورك فاعلا! ولم لا اعتقدت الموقّع فاعلا؟ ولم لا اعتقدت الخازن الذى يُخرج لك الدراهم فاعلا؟ فاذا كنت تعتقد[4] أن كل واحد من هؤلاء مقهور من الملك مجبور، ولو خلّى ونفسه لما أعطاك ذرَّة، فافهم أن كل من وصل لك[5] على يديه خير من المخلوقين فهو كذلك فى قبضة ربّ العالمين. فاشكره وحده ولا تشرك به أحداً.

واعلم أن المخلوق مضطرّ سلّط الله عليه الإرادة، وهيّج عليه الدواعى، وألقى فى قلبه أن يعطيك، فلم يجد بعد ذلك سبيلا إلى دفعك؛ ولا يعطيك والحالة هذه إلا لغرض نفسه لا لغرضك. ولو لم يكن له غرض فى الإعطاء لما[6] أعطاك. ولو لم يعتقد أن له نفعاً فى نفعك لما نفعك. فهو إذاً إنما يطلب نفع نفسه بنفعك. ويتخذك وسيلة إلى نعمة أخرى يرجوها لنفسه. وما أنعم عليك إلا الذى سخّره لك وألقى فى قلبه ما حمله على الإحسان إليك. فإن قلت: فلم ورد الشرع بشكرى إياه حيث قال أبو هريرة رضى الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» رواه أبو داود بهذا اللفظ والترمذى بلفظين: أحدهما: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»، والآخر: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله». وفى حديث النعمان بن بشير

(١) هو القرطاس يكتب فيه.

(٢) كذا فى د، ط. وفى ف (الذى) وما فى النص المثبت روعى فيه وصف الأشياء المعدودة وما فى ف روعى فيه وصف الأخير.

(٣) كذا فى ف، د. وفى ط (فيها).

(٤) كذا فى ف. وفى د، ل (فإن كنت تفهم أن) وفى ط (فإذا كنت تفهم وتعتقد أن)

(٥) كذا فى ف. وفى د، ط (إليك).

(٦) كذا فى د، . وفى ف (ما أعطاك).

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله . والتحدث بنعمة الله شكر ، وتركه كفر » الحديث في إسناده الجراح بن مليح والد وكيع تكلم فيه بعضهم ، والعمل على توثيقه وأخرج له مسلم . وفي حديث الأشعث بن قيس الكندي : « إن أشكر الناس لله أشكرهم للناس » أخرجه أحمد[١] بن منيع في مسنده . قلت : وردبذلك لكونه أجرى النعمة على يديه فيكون شكرك إياه داعياً له إلى أن يزيد من فعل الخير ولك[٢] أن تشكر الفاعل بالحقيقة الذي هو الرب تعالى ولغير ذلك من الأسباب التي لا غرض الآن في شرحها ، فعليك شكره لأجل أمر الله تعالى لا لاعتقاد أنه فاعل . بل لو شكرته بذلك الاعتقاد كنت مشركا لا شاكراً . فاشكره واعلم أنه لا ينفع ولا يضر ، وأنه ربما تغير عليك بأيسر الأسباب ، وانقلب حبه بغضاً ، وزالت تلك الدواعي وتبدلت بضدها . وإنما المحسن الذي لا يتغير ولا يحول ولا يزول رب الأرباب . والواسطة [بين[٣] الخلق والحق] الذي هو بنا رءوف رحيم لا تتغير حالته محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم . فلا فاعل إلا الله ولا سبب[٤] لخير إلا نبيه المصطفى الأمين خير الخلق أجمعين محمد سيد [المرسلين[٥]] والنبيين ، عليه أفضل الصلاة والسلام من رب العالمين .

فإذا استقرت هذه القاعدة عندك بحيث صرت تتلقى كل ما يأتيك من الله تعالى لا من أحد من خلقه فهذا شكر عظيم للنعمة وهو أعظم أركان الشكر ، ولذلك أطلق [عليه[٦]] كثير من المحققين أنه نفس الشكر ، حيث قالوا :

(١) كانت وفاته سنة ٢٤٤ كما في الخلاصة .
(٢) هكذا في ف ، د ، ط . وفي ل (وذلك إلى أن تشكر) وفي ز (ولك إلى أن يشكر) .
(٣) هذه الزيادة في د ، ل ، ز ، ط مع تفاوت يسير . وقد سقطت في ف .
(٤) هكذا في د ، ز . وفي ف (ولا سبب الخير) وفي ل (ولا سبب بخير) وما أثبتناه أجود . وقد سقطت في ط جملة (فلا فاعل إلا الله ولا سبب لخير إلا نبيه المصطفى) .
(٥) هذه الزيادة في ط . ولم تثبت في ف ، د .
(٦) هذه الزيادة في د ، ط . وفي ف لم تثبت .

الشكر الاعتراف بنعمة المنعم على وجه الخضوع . وإنما أطلقوا عليه ذلك لكونه أعظم الأركان ، كما فى قوله صلى الله عليه وسلم « الحج عرفة » ، و « الندم توبة » ، ونحو ذلك . أخبرنا داود بن سليمان بن داود الآبارى[1] إذنا أخبرنا [عم أبى][2] أبو الطاهر يوسف بن عمر بن يوسف سماعا أنا[3] بركات[4] ابن ابراهيم الخُشُوعىّ أنا هبة[5] الله بن الأكفانى أنا أحمد بن عبد الواحد بن محمد ، ومحمد بن عقيل بن أحمد قالا : خبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان بن أبى الحديد أنا أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطى[6] السامَرّى ثنا[7] يحيى بن أبى طالب ثنا على بن عاصم ثنا اسماعيل بن أبى خالد عن أبى[8] عمرو الشيبانى قال : قال موسى عليه السلام يوم الطور : يارب إن أنا[9] صليت فمن قِبَلك ، وإن أنا تصدقت فمن قِبَلك ، وإن أنا[10] بلّغت رسالتك فمن قِبَلك ، فكيف أشكرك ؟ قال : يا موسى الآن شكرتنى . وفى لفظ إذا عرفت أن النعم منى فقد رضيتُ بذلك منك شكراً . وهذا حق لجميع ما نتعاطاه باختيارنا نعمة من الله تعالى علينا ؛ إذ جوارحنا وقدرتنا وإرادتنا ودواعينا وسائر الأمور

(١) هكذا فى ل ، د . وفى ز (الآثارى) وهكذا فى نسخة فى هامش ل . وفى ط (الأنبارى) ولم يثبت شىء من هذا فى ف . والصواب ما أثبت . والآبارى نسبة إلى بيت الآبار وهو قرية فى غوطة دمشق . ولداود هذا ترجمة فى الدرر الكامنة ج ٢ ص ٩٩ وكانت وفاته سنة ٧٥١ هـ .

(٢) هكذا فى ف ، د . ولم تثبت فى ط .

(٣) هكذا فى ف . وفى د ، ل ، ز ، ط (أخبرنا) والرمز المثبت (أنا) يريد به المحدثون أخبرنا ، والصيغتان أخبرنا وأنبأنا سواء عند المتقدمين ، وعند المتأخرين أن الإنباء قد يكون بالإجازة

(٤) توفى الخشوعى سنة ٥٩٨ هـ كما فى الشذرات والنجوم الزاهرة .

(٥) هو أبو محمد بن أحمد توفى سنة ٥٢٤ هـ كما فى الشذرات .

(٦) هكذا بتقديم (الخرائطى) على (السامرى) فى ف . وفي سائر الأصول العكس. والسامرى نسبة إلى سامرا — ويقال فيها سر من رأى — وهى مدينة فى شمالى بغداد بناها المعتصم . مات الخرائطى سنة ٣٢٧ هـ وله ترجمة فى تاريخ بغداد ص ١٣٩ ج ٢ .

(٧) هو اختصار من حدثنا .

(٨) هو إسحق بن مرار ، راوية أهل بغداد ، لازمه الإمام أحمد بن حنبل وروى عنه . كانت وفاته سنة ٢٠٦ وانظر بغية الوعاة .

(٩) هكذا فى د ، ول ، ز ، ط . وفى ف : (أنا إن) .

(١٠) سقط لفظ « أنا » فى ف ، ز ، ط ، وأثبت فيما عدا هذه الثلاثة .

التى هى أسباب حركاتنا وسكناتنا من خلق الله ونعمته[1] فنحن نشكر بنعمته[2] نعمته . وإلى هذا المنزع أشار خطيب العلماء الشافعىّ رضى الله عنه حيث قال : الحمد لله الذى لا يؤدّى شكر نعمة من نعمه إلا بنعمة منه توجب[3] على مؤدى ماضى[4] شكر نعمه بأدائها نعمة حادثة يجب عليه شكرها[5] ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته ؛ الذى هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه . انتهى [و][6] أنشد محمود الورّاق لنفسه :

إذا كان شكرى نعمة الله نعمة … علىّ له فى مثلها يجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر إلا بفضله ؟ … وإن طالت الأيام واتصل العمر

ولم يزد العلماء فى هذا الركن أكثر مما ذكرناه . وعندى أنه يتعين على ذى النعمة أيضاً أن ينظر إليها — وإن قلّت — بعين التعظيم ، لكونها من قِبَل الله تعالى : فإن قليله لا يقال له قليل ، وإلى نفسه بالتحقير بالإضافة إليها معترفاً بأنه ليس أهلا لها وأن أصله نطفة من منىّ تمنى[7] وقد وصّله[8] الله إليها لا باستحقاق عليه بل بفضل منه ولا يخفى عليك أن من وصلت إليه هدية من ملك فاستقلّها ولم يعبأ بها فإن الملك ينقم عليه[9] ويشدد عقوبته ، ويأخذ فى نفسه منه ، ويمنع عنه العطاء ؛ وإن استعظمها واستحقر نفسه بالنسبة إليها

(١) هكذا فى النسخ ما عدا ط ، ففيها (ونعمه) .

(٢) هكذا بهذا الترتيب فى ف ، د . وفى ط (نعمته بنعمته) .

(٣) هكذا فى النسخ ما عدا د ، ل ففيهما يوجب .

(٤) هكذا (مؤدى ماضى شكر نعمه) فى ف ، ط . وفى د (مؤدى ماضى نعمه) وكذا فى ز . وكلام الشافعى هذا فى صدر كتابه الرسالة

(٥) هكذا فى ف ، ط . وفى ل (شكره بها) وكذا فى ز مع سقوط كلمة (عليه) .

(٦) هذا الحرف فى ط ، د . ولم يثبت فى ف .

(٧) تمنى : تصب وتراق عند الجماع . وهذا اقتباس من قوله تعالى : « ألم يك نطفة من منى يمنى » الآية ٣٧ من سورة القيامة . وقرأ الجمهور (تمنى) على أنه وصف لنطفة ، وقرأ حفص وآخرون (يمنى) على أن الجملة وصف (منى) .

(٨) هكذا فى سائر النسخ ما عدا ط ، ففيها (وأوصله) .

(٩) هكذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط : (ينقم منه ذلك) .

فإن الملك يحب ذلك منه ، ويحمله هذا الأمر على إسداء نعمة أخرى . والرب تعالى لا تخفى عليه خافية . فمهما وقع فى نفسك فهو مطلع عليه : فإن وقع فى قلبك[١] اســـتقلالها فإنه يخشى عليك زوالها وافتقارك إليها ، وإن وقع فى نفسك[٢] استعظامها فأبشر بدوامها والازدياد . سمعت[٣] الشيخ الإمام رحمه الله يقول : أعطَيْتُ بعض الناس عطاء فاســـتقله فعلمت أن الله يسلبه إياه ويحوجه إليه . فإن قلت : ما علاج هذا الداء ؟ فإن كثيراً من الناس يعطون ما يرَوْنه قليلا بالنسبة إليهم ؟ قلت : علاجه أن ينظر إلى نفسه ويرى هل يستحق على الله شيئاً ! وما أصله ؟ وكيف وصل إلى ما وصل ؟ فما من أحد يعتبر حاله من أول منشئه إلى إيصال النعمة التى هو فيها مفكر ولها مستقل إلا ويجدها نعمة [ليست فى حسابه[٤]] وكثيرةٌ عليه . فهذا دواء من أدوية[٥] هذا المرض . ودواء آخر وهو أن تأخذ النعمة من الله تعالى وتعلم أن العظيم إذا أسدى إلى عبده الحقير معروفا وإن قل فقد ذكره . وما حقرك من ذكرك ، وما ذكرك الكريم إلا وفى نيته أن يَجبرك . فتلقّ ما يأتى منه بالبشرى ، واحذر الأخرى . وإن كان ما أسداه إليك قليلا عليك فهو بالنسبة إلى أنه من عطائه كثير عليك ، وبالنسبة إلى أنه طريق إلى عطاء آخر أكثر منه إذا شكرته كثير أيضاً . وإنما يجيئك الاستقلال من نظرك إلى النعمة دون المنعِم . ونحن نضرب لك مثلا فنقول : الملك إذا عزم على السفر وأنعم على بعض حاشيته بفرس ، ففرحه بالفرس يُفرَض على وجوه : أعلاها

(١) هكذا فى ف ، وفى ط (بقلبك) .

(٢) هكذا فى النسخ ما عدا ط ، وفيها (قلبك) .

(٣) هكذا فى ف ، د ، وفى ط (وقد سمعت) .

(٤) هكذا فى ف ، وفى ط ، د (لم تكن فى حسابه) .

(٥) هكذا فى ل ، وهو الصواب . وفى بقية الأصول (أدواء) وهو خطأ فإن أدواء جمع داء كما لا يخفى .

أن يفرح بها لأنها طريق إلى خروجه فى خدمة الملك ونزوله بقربه ، وحلوله منه بالمنزلة الدانية ، وصيرورته من الخاصة بعد أن كان من العامة . فهذا فرحه بالفرس لأنها طريقٌ إلى مشاهدة الملك ومنادمتـــه ، لا لأنها فرس . ودون هذا أن يفرح بالفرس لا لكونهـا فرساً ، ولكن لما يدل عليه من عناية الملك به ، وذكره له وشفقته عليه . فهذا يفرح بها لا لكونها فرساً بل لأمور أخر[1] تترتب عليها . وأخسها وأحقرها أن يفرح بها لكونهـا فرساً يركبها . فهذا إنما فرح بالفرس ولم ينظر إلى المعطى ؛ ولا فرق عنده بين أن يكون الملك هو الذى أعطاه ، أو أن يجد الفرس فى الصحراء . وثمّ وجه رابع : وهو أن يفرح بها لمجموع[2] هذه الأمور : فيفرح بها لأنها توصّل إلى منادمته الملك ، ولأنها تُؤذن بغيرها ، ولأنها تنفعه . فهذا أيضاً لا بأس به ، ولكنه دون المقام الأوّل ؛ لأن الأول لا غرض له إلا الملك وحده ، ولكن ذاك مقام عال يترفّع[3] عن هِمَمِ أكثر أهل[4] الدنيا الذين وضعنا لهم هذا الكتاب فلذلك لا نطنب فى شرحه ، وإنما نقتصر على إفهام الأكثر ؛ حتى إذا حصلوا على ما نودِعه فى هـذا الكتاب ترقوا منه[5] إلى النظر فى المقام الأعلى فباب الرحمة مفتوح ، والربّ منادٍ فأين المشمّرون !

وأما اللسان فالمراد منه حمد الله تعالى عليها[6] والتحدّث بها بقوله[7] تعالى . « وأما بنعمة ربك فحدث » فيتحدث[8] بها لا لرياء وسمعة وخيلاء ، بل للثناء على

(١) فى ل (أخرى) .
(٢) كذا فى ل . وفى بقية الأصول (بمجموع) .
(٣) هكذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (يرتفع) .
(٤) هكذا فى د ، ف ، ز ، ط . وفى ل (عن همم أكثر الناس الذين) .
(٥) هكذا فى د ، ط . وفى ف بحذف منه .
(٦) هكذا فى ف ، ل ، ز . وسقطت لفظة (عليها) من د ، ط .
(٧) كذا ، والباء للسبب ، أى بسبب قوله تعالى . وفى ل : (لقوله) .
(٨) هكذا فى ل ، ز ، د . وفى ط (فتحدث) ولم تنقط فى ف .

الرب تبارك وتعالى. كان[١] جماعة من السلف[٢] يجلسون فيتطارحون[٣] حديث نِعمهم حتى ينتهى مجلسهم وهم على ذلك. وذكر الأستاذ أبو القاسم[٤] القشيرى أن بعضهم قال: رأيت فى بعض الأسفار شيخا كبيرا قد طعن فى السن، فسألته عن حاله فقال: إنى كنت فى ابتداء عمرى[٥] أهوى ابنة عم لى، وهى كذلك كانت تهوانى فاتفق أنها زُوّجت منى؛ فليلة زفافها قلنا[٦]: تعالى حتى نحيى هذه الليلة شكرا لله تعالى على ما جمعنا. فصلينا تلك الليلة ولم يتفرّغ أحد منا إلى صاحبه. فلما كانت الليلة الثانية قلنا مثل ذلك. فمنذ سبعين أو ثمانين سنة نحن على تلك الحالة. أليس كذلك يا فلانة! فقالت العجوز: كما يقول الشيخ. فهذا الشيخ تحدث[٧] بنعمة الله تعالى عليه الذى ألهمه لهذا الشكر العظيم. وذلك أيضا من الشكر. وروى أن وفدا قدموا على عمر بن عبد العزيز رحمه الله فقام شاب ليتكلم. فقال عمر: الكُبْرَ[٨] الكبرَ. فقال: يا أمير المؤمنين: لو كان الأمر بالسن لكان فى المسلمين من هو أسَنُّ منك. فقال: تكلم. فقال: لسنا وفد الرغبة، ولا وفد الرهبة: أمّا الرغبة فقد أوصلها إلينا فضلك، وأما الرهبة فقد آمنّنا منها عدلك. وإنما نحن وفد الشكر جئناك نشكرك باللسان. والأخبار فى هذا كثيرة، وليس استيعابها من غرض كتابنا.

(١) هكذا فى كل النسخ ما عدا ط . ففيها (يقال كان جماعة) .
(٢) فى ط فقط : زيادة (رحمهم الله) .
(٣) أى يتحدث كل بما عنده من النعم، من مطارحة الأشعار، وهو أن يلقى كل ما يحفظه من الشعر .
(٤) هو الإمام الجليل عبد الكريم بن هوازن، ممن جمع بين الشريعة والحقيقة . له الرسالة فى رجال الطريقة، وهى من أجود كتب التصوف . وكانت وفاته فى نيسابور سنة ٤٦٥ هـ . انظر ترجمته فى ابن خلكان .
(٥) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (أمرى) .
(٦) كذا فى ف ، و ، د . والمناسب (قلت) إلا أن يكون جرى على أسلوب تعظيم النفس ، أو أنها لما وافقته كأنها قالت ذلك أيضا فنسب القول إليهما .
(٧) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى ط (يحدث) وفى د من غير نقط .
(٨) الكبر الأكبر . والكبر منصوب أى قدموا الكبير .

واعلم أن هذين الأمرين أعنى الشكر بالجَنان وباللسان يشملان كل نعمة . ونسبة النعم[١] إليهما على حد سواء . وأما الأفعال فالمراد منها امتثال أوامر المنعم واجتناب نواهيه . وهذا يخصّ كل نعمة بما يليق بها . فلكل نعمة شكر يخصّها . والضابط أن تستعمل[٢] نعم الله تعالى فى طاعته وتتوقى[٢] من الاستعانة بها على معصيته . فليس من شكر النعمة أن تهملها[٣] وتشكر[٣] على وجه غير الوجه الذى عليه بُنيت . فمن عَدَل عنها إلى نوع آخر من الشكر فقد قصّر ، وترك الأهم . وإنما الرشيد من جمع بين الأمرين . فإن كان لا بدّ من التفرقة فالأنسب استعمال كل نعمة فيما خلقت له ، وهذا يتضح بأمثلة :

المثال الأول

من شكر نعمة العينين أن تستر[٤] كل عيب تراه[٤] لمسلم وتغضهما[٥] عن كل قبيح إلى غير ذلك من أحكام النظر . فإن أنت أخذت تصلى كل[٦] ليلة ركعتين على شكر نعمة العينين ؛ وأنت مع ذلك تستعملهما فى النظر إلى المحرّم ، فلست بشاكر هذه النعمة حقّ شكرها .

المثال الثانى

من شكر نعمة الأذنين ألاّ تسمع حراماً ، وأن تستر كل عيب تسمعه . فإن أنت تصدقت بدرهمين شكراً لله تعالى على نعمة الأذنين وهتكت كل قبيح سمعته[٧] وأصغيت إلى كل حرام وَعَيته[٨] فلست من الشاكرين .

(١) هكذا فى د ، ط . وفى ف (النعمة)
(٢) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز بالياء فيها .
(٣) كذا فى د . وفى ط بالياء فيهما وأما ف فقد تركت النقط فيهما .
(٤) كذا ، و الأوفق بالمعنى (أو) .
(٥) كذا فى د ، ل ، ز . وفى ط بالياء فى الثلاث . وفى ف من غير نقط .
(٦) كذا فى ف . وفى د ، ط (كل ليلة تصلى) .
(٧) كذا فى د ، ل ، ز . وفى ف (تسمعه) .
(٨) كذا فى د . وفى ف : (وغيبة) .

المثال الثالث

وهو يشمل الخليفة فمن دونه من السلطان ونوّابه والقضاة وسائر أرباب الأمور . وسنخصّ لكل فرد منهم مثالا .

إذا ولاّك الله تعالى أمراً على الخلق فعليك البحث عن الرعيّة ، والعدلَ بينهم فى القضية ، والحكم فيهم بالسوية ، ومجانبة الهوى والميل ، وعدم سماع بعضهم فى بعض ، إلاّ أن يأتى بحجة مبينة[١] وعدم الركون إلى الأسبق . فإن وجدت نفسك تصغى إلى الأسبق وتميلُ إلى صدقه ؛ فاعلم أنك ظالم للخلق ، وأنّ قلبك إلى الآن متقلّب[٢] مع الأغراض يُميله الهوى كيف شاء . وإن وجدت الأسبق والآخر سواء إلاّ من جاء بحق فأنت أنت . وقد اعتبرتُ كثيراً من الأتراك [فوجدتهم[٣]] يميلون إلى أول شاكٍ . وما ذاك إلاّ للغفلة المستولية على قلوبهم ، التى صيرت[٤] قلوبهم كالأرض الترابية التى لم تَروَ بالماء فإذا أتاها ماء رويت : سواء أ كان ذلك الماء صافياً أم كدرا[٥] زُلالا[٦] باردا أم كدِرا حارّا . ثم إذا رويت ، وجاء ماء آخر صاف حسن لم تشربه ، وصار مائعاً[٧] عليها . فهذه هى القلوب الغافلة عن الحقّ نسأل[٨] الله السلامة . فعليك شكر[٩] نعمة الولاية بما ذكرناه[١٠] وأن تعرف أنك أنت والرعية سواء

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (بينة) .
(٢) كذا فى د . وفى ف ، ل ، ز (منقلب) . وفى ط (يتقلب) .
(٣) زيادة يقتضيها السياق .
(٤) كذا فى د ، ط . وفى ز ، ل (إلى أن) ولم تثبت هذه الزيادة (التى صيرت قلوبهم) فى ف .
(٥) كذا فى ل ، ز ، د . وفى ف ، ط . أو .
(٦) أى سلساً سهل المرور فى الحلق .
(٧) وصف من قولهم : ماع الشىء : جرى على وجه الأرض .
(٨) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز (فنسأل) .
(٩) كذا فى كل النسخ ماعدا ز ففيها (بشكر) .
(١٠) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (ذكرنا) بدون هاء .

لم تتميز عنهم بنفسك ، بل بفعل الله تعالى الذى لو شاء لأعطاهم ومنعك. فإذا[١] كان قد أعطاك الولاية عليهم ومنعهم فما ينبغى أن تتمرّد وتستعين بنعمته على معصيته وأذاهم ، بل لا أقلّ من أن تتجنب أذاهم وتكف عنهم شرّك وتجانب الهوى والميل والغرض. فنعمة الولاية لا تطلب منك غير ذلك. ولو أنك تركت الناس هملاً يأكل بعضهم بعضا وجلست فى دارك تصلّى وتبكى على ذنوبك لكنت مسيئاً على ربك. فإنك[٢] لم يطلب منك أن تتهجد بالليل ولا أن تصوم الدهر وإنما يطلب منك ما ذكرناه. فإن ضممت إليه أعمالا أخر صالحة كان ذلك نوراً على نور ، وإلا[٣] فهذا هو شكر نعمة الولاية التى بها تدوم. ولعلك تقول : فإن قمتُ بحقوق الرعية مع التقصير فى حق الله تعالى هل[٤] أنا محمود ؟ فاعلم أنك محمود من تلك الجهة ، مذمومٌ من هذه الجهة ، وتيقّظ لأمر عظيم تُنبهك[٥] عليه. وهو[٦] أن مَن هذا شأنه يخشى عليه إن هو زاد من التقصير فى جانب الله تعالى أن يُظلم قلبُه ظلاماً يورث الطَّبَع[٧] على قلبه ، ويلاشا عنه التقصير فى تلك الجهة الأخرى ، فيصير مذموماً فى الجهتين. فلا يخطر لك أنه يمكن اجتماع التقصير فى حق الله تعالى من كل وجه ، والقيام بحق العباد من كل وجه ؛ بل هذا مستحيل عادة ؛ فقد جرت عادة الله سبحانه وتعالى بأن من أهمل جانبه من كل وجه سُلّط عليه الشيطان فاستولاه[٨] واستزلّه وصيّره

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا ف فإنها لم تذكر (فإذا كان قد أعطاك الولاية عليهم ومنعهم)

(٢) فى نسخة فى هامش ل (فربك) .

(٣) أى وإلا تضم أعمالا أخر واقتصرت على ما ذكرنا فهذا هو شكر النعمة الخ .

(٤) كذا ، والصواب فى العربية (فهل) .

(٥) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (نبهتك) .

(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ط فيها (واعلم أن) .

(٧) الطبع على الشىء : الختم عليه حتى لا ينفذ شىء إلى باطنه ، وطبع الله على القلب مجاز عن ألا يصل إلى القلب شىء من الهدى ونور الإيمان . ويصح أن يقرأ : الطبَع بالتحريك وهو الصدأ أو الدنس .

(٨) كذا ، وكأن الأصل : فاستولى عليه . وقد يريد : فاستولاه أى اتخذه وليا ، كما يقال : تولاه ، وإن لم نر هذه الصيغة فى المعاجم .

يضيع جانب العباد أيضاً . ومن رشيق عبارات[1] الشافعى رضى الله تعالى عنه : وقد ذكر أن الرشد صلاح الدين والمال معا : من ضيع حق الله تعالى فهو لما سواه أضيع . فعليك أن تتعهد نفسك بالعبادة ومراقبة الحق . وليس مقصدنا الآن البحث عن هذا ؛ إنما الذى عقدنا له الفصل أن ذا النعمة يجب عليه اعتقاد أنها من الله تعالى ، وحمد الله عليها والوفاء بحقها . وقد جمع الشاعر هذه الأمور فى قوله :

أفادتكم النعماء منى ثلاثة　　يدى ولسانى والضمير المحجبا

والشاعر وإن لم يقل : إن هذا شكر فقد جمع أصنافه . وقد بينا لك أن مجموعها الشكر . ومن كلامهم : الشكر ثلاث منازل : ضمير القلب ، وثناء اللسان ، والمكافأة بالفعل . والتعبير بالمكافأة عندى غير سديد ؛ فإن أحداً لايقدر على مكافأة المنعم بالحقيقة . وإنما[2] المعنىّ به استعمال الجوارح بقدر الاستطاعة فى التكاليف حسبما شرحناه .

المثال الرابع

إذا كنت مقبول الكلمة عند ولى الأمر[3] فالمطلوب منك أن تنصحه ، وتنهى إليه ما يصح[4] ويثبت عندك من حال الرعايا ، وتساعد عنده على الحقّ بما تصل إليه قدرتك . ولا يكنْ حظّك منه الاقتصار على حُطَام تجمعه لنفسك أو دنيا تضمها إليك ؛ فإن ذلك سبب زواله عنك بل المقتضى لدوام ماعندك منه ما ذكرناه من النصيحة والمساعدة فى الحق ؛ لتدوم لك نعمتُه التى هى سبب نعمتك ، ومودّته التى بها وَصَلتَ إلى ما وصلت ، وليدوم لك منه ما أسداه

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا ل . ففيها (عبارة الإمام الشافعى) .
(٢) كذا فى ف . وفى باقى النسخ (ولكن) .
(٣) كذا فى ف . وفى د ، ط (أمر) .
(٤) كذا فى د . وفى ط (يتضح) ونسخة ف (تحتمل الصيغتين) .

إليك . وما أحق من كانت له كلمة نافذة عند ولى أمر فوجد مظلوما يستغيث فقام يصلى شكراً لله تعالى على أن جعله ذا كلمة نافذة عند ولى الأمر ، وترك المظلوم يتخبطه[١] الظلم ولا يجد منجداً ، وهو قادر على إنجاده . فذاك الذى صلاته وبال عليه ؛ كما قال الفقهاء فيمن كان يصلى فمرّ به غريق تتلاطمه أمواج البحر ، وهو قادر على إنقاذه ، فإنه يجب عليه قطع الصلاة وإنقاذه . وذاك وهذا سِيّان .

واعلم أن هذين المثالين أعنى الثالث والرابع يشملان كل ولىّ أمر ، وكل مقبول الكلمة عند ولى أمر : صغير أو كبير . ونحن نرى أن نخصّ غالب الناس بأمثلة تستوعب[٢] معظم الوظائف التى استقرت عليها قواعد المسلمين فى هذا الزمان ، ونذكر ما[٣] يطالب به صاحب تلك الوظائف يوم القيامة ، ويخشى عليه فى الدنيا والدين سوء العاقبة بسبب التفريط فيه ، ما يكون موقظا له من سِنة الغفلة ومرشداً إن شاء الله تعالى ، لعل الله ينفع به أقواما .

المثال الخامس

السلطان أعنى الإمام[٤] الأعظم . وقد أكثر الفقهاء فى باب الإمامة ، وأفرد كثيرون منهم الأحكام السلطانية بالتصنيف . ونحن ننبه على مهمات أهملها الملوك أو قصّروا فيها . فمن وظائف السلطان تجنيد الجنود ، وإقامة فَرْض الجهاد لإعلاء كلمة الله تعالى ؛ فإن الله تعالى لم يولّه على المسلمين ؛ ليكون

(١) هو من قولهم : تخبط فلانا : مسه بأذى .

(٢) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د (تستوعب معظم) وفى ط (تستوعب بها معظم) .

(٣) كذا فى ف ، ط ، د . وفى ل (مايطالب) وما أثبتنا أجود .

(٤) كأنه يريد بالإمام الأعظم من يستقل بالأمر والتدبير ولا رئيس فوقه يرجع إليه . وقد كان فى أيامه سلطان المماليك هو صاحب الأمر ، فكان هو الإمام الأعظم ، ولم يكن لمن يتسمى بالخليفة شأن معه . والإمام الأعظم هو فى العادة الخليفة ، ولكن الأمر لم يستقر على هذا ، وتبدل الحال .

رئيساً آكلا شاربا مستريحاً . بل لينصر الدين ويُعلِيَ الكلمة . فمن حقه ألاّ يدع الكفار يكفرون أنعُمَ الله ولا يؤمنون بالله ولا برسوله . فإذا رأينا ملكا تقاعد عن هذا الأمر ، وأخذ يظلم المسلمين ، ويأكل أموالهم بغير حق ، ثم سلبه الله نعمته وجاء يعتب[١] الزمان ، ويشكو الدهر ، أفليس هو الظالم ، وقد كان يمكنه بدل أخذ أموال المسلمين وظلمهم أن يقيم جماعة فى البحر يتلصصون[٢] أهل[٣] الحرب ؛ فإن كان هذا الملك شجاعا ناهضاً فليرنا همته فى أعداء الله الكفار ، ويجاهدهم ويتلصّصهم ، ويُعمل الحيلة فى أخذ أموالهم حِلاً وبِلاً[٤] ويدع عنه أذيّة المسلمين .

ومن وظائفه أن ينظر فى الإقطاعات ، ويضعها مواضعها ، ويستخدم من ينفع المسلمين ، ويحمى حوزة الدين ، ويكف أيدى المعتدين . فإن فرّق الإقطاعات على مماليك اصطفاها وزينها بأنواع الملابس ، والزراكش المحرمة ، وافتخر بركوبها بين يديه ، وترك الذين ينفعون الإسلام جياعا فى بيوتهم ، ثم سلبه الله النعمة ، وأخذ يبكى ويقول[٥] : ما بال نعمتى زالت ، وأيامى قصرت ! فيقال له : يا أحمق ، أما علمت السبب ! أو لست الجانى على نفسك !

ومن وظائفه الفكرة فى العلماء والفقراء وسائر المستحقين ، وتنزيلهم منازلهم ، وكفايتهم من بيت المال الذى هو فى يده أمانة عنده ، ليس هو فيه إلا كواحد منهم ، ولدلوه نسبة دلاء المسلمين ، فإن ترك العلماء والفقراء جياعا فى بيوتهم ، يبيتون ومنهم من يطوى الليلة والليلتين هو وعياله ، وأخذ

---

(١) كذا فى ط . وفى ف . د (تعتب الزمان) والمعروف أن يقال : يعتب على الزمان .

(٢) يريد : يسرقون . ولم نقف على هذه الصيغة . وفى المصباح : لص الشىء ، يلصه لصا — من باب قتل — سرقه .

(٣) كذا فى ف . د . ل . وفى ط (يتلصصون على أهل) .

(٤) كذا فى د ، ط ، ل . وفى ف (وبلا) وكلا اللفظين صحيح ، يقال : حل وبل : أى حلال مباح ، وبسل يكون معناه الحلال ومعناه الحرام ، وهو هنا معناه الحلال .

(٥) كذا فى ل ، ط . وفى غيرها (يقول) .

يمن[1] بعظيم مُلكه ومحاسن سماطه[2] وزينته ولباسه ولباس حاشيته ، فذلك أحمق جهول . وإن ضمّ إلى هذا أنه استكثر على الفقهاء ما بأيديهم ، وتعرّض لأوقاف وقفها أهل الخير ممن تقدمه عليهم ، فهو بلاء على بلاء . فإن من حقه أن ينظر فى مصالحهم وأوقافهم ، وألاّ يكلهم إليها . بل يرزقهم من بيت المال ما تتم به الكفاية . فإذا تعرض لها فقد خرق حجاب الهيبة . فإن ضمّ إلى ذلك أنه يبيعها[3] بالبِرْطِيل[4] ، ويضعها فى غير مستحقها فما يكون جزاؤه ؟!

ومن وظائفه بيت مال المسلمين . وقد قدّر الشارع المصارف فيه ، وجعل لكلّ مال[5] أقواما وقدرا . فإن تعدّى هذا كله ، وصرفه فى شهواته ولذّاته ، وحسب أن المُلك عبارة عن ذلك ، فلا يلوم[6] إلاّ نفسه . وإذا جاء سهم ربانى لا يستوحش ؛ فإن[7] أخذ يصرف الأموال على خواصّه ومن يريد استمالة قلوبهم إليه لبقاء ملكه[8] ، لا لإعزاز الدين ، وأعجبه مدائح الشعراء لكرمه ، فذلك خُرْقٌ[9] وقد امتلأت التواريخ ممن[10] كان يهب الألوف للشعراء ، والألوف للمماليك ، والألوف للمغانى[11] وكل ذلك وبال على صاحبه

(١) هكذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (يحب تعظيم) . وفى ز (يبث تعظيم) .

(٢) هو ما يمد عليه الطعام .

(٣) كذا فى ل . ز . وفى ب ، د : (سعها) غير معجمة . وفى ط : (يقدمها) .

(٤) هو الرشوة . والبرطيل فى الأصل : حجر طويل . وقد قيل : إن رجلا وعد آخر أن يعطيه حجرا إذا هو قضى حاجة له ، فشاع البرطيل — وهو الحجر — لما يتوسل به قضاء الحاجات من العروض والأموال . وانظر شفاء الغليل .

(٥) كذا فى د ، وط . وفى ف (وجعل لكل أقوام مالا وقدرا) .

(٦) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ز ، ل (فلا يلم) .

(٧) كذا فى ف . وفى د ، ط (وإن) .

(٨) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (ابقاء ذكره وملكه) .

(٩) أى حمق .

(١٠) كذا فى النسخ ما عدا د فيبدو أن فيها (بمن) . وما فى د أظهر ، وإن كان الاستعمال الآخر صحيحا .

(١١) هو جمع مغنى بمعنى الغناء ، ولم نقف على هذا فى اللغة ، إنما المغنى : المنزل . وقد يخرج به جمع مغن على طرح زيادة التضعيف ، وإن كان بعيدا فى القياس .

فقد كان بيت المال فى زمن[١] عمر بن الخطاب رضى الله عنه أضعاف ما هو اليوم بما لا يحصى كثرة ، وفتح الله عليه من الفتوحات ما أمره مشهور ، وجاءه مع ذلك أعرابىّ يستمنحه فقال :

يا عمرَ الخيرِ جُزيتَ الجنّه ... اكسُ بُنيّاتى وأمّهنّه
وكن لنا من الزمان جُنّه[٢] ... أُقسِم بالله لتفعلنّه

فلم يرتح لرقته ، ولا راعه قسمه عليه ؛ بل قال : فإن[٣] لم أفعل يكون ماذا ؟ قال[٤] :

« إذن أبا حفص لأذهبَنّه »

فقال : وإذا ذهبت يكون ماذا ؟ فقال :

يكون[٥] عن حالى لتسألنّه ... يوم تكون الأعطيات هنّه[٦]
وموقف المسئول بينهنّه[٧] ... إما إلى نار وإما جنّه

فلما ذكر له الجنة والنار ، والموقف بين يدى المولى الجبار ، بكى حتى اخضلت[٨] لحيته بدموعه ، وقال : يا غلام ، أعطه قميصى هذا لذلك اليوم لا لشعره . أما والله لا أملك غيره . فانظره[٩] مع ما حصل عنده[١٠] من

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (على زمن عمر) .
(٢) كذا فى النسخ كلها ما عدا ف ففيها (خير جنة) وهى زيادة مضيعة للوزن .
(٣) كذا فى ف . وفى د ، ط ، ز (إن لم أفعل) وفى ل (وإن لم) .
(٤) كذا فى ف . وفى د (فقال) وفى ط (فقال منشدا) .
(٥) كذا فى ف ، ط . وفى ل ، ز (تكون) وفى د من غير نقط .
(٦) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز ، ط (وهنه) . وهنه يريد هنا أبدلت الألف هاء أو حذفت وجىء بهاء السكت ، وهنا يريد بها هناك ، وروى المؤلف هذه القصة فى طبقات الشافعية (ج ١ ص ١٣٩) وفيها ثمه فى موضع هنه ، وذكر أن ثمه يريد بها ثم وهى لغة فيها وثم من إشارات المكان كهنا . فالمعنى واحد .
(٧) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز (بينهنه) وفى ط (ينهونه) . ورواية (ينهونه) جيدة من جهة المعنى وإن كان فيها التأكيد من غير داع .
(٨) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (أخضبت) . واخضلت : ابتلت .
(٩) كذا فى د وقد سقطت الهاء فى سائر الأصول .
(١٠) كذا فى ف ، د . وفى ط (له) .

الرقة الدينية لم ينعم[1] إلا بما هو من خاصة ماله ، ولم يجد غير قيصه . وقد كانت خزائن الأموال مملوءة بين يديه .

قال العلماء : ولم يعطه من بيت مال المسلمين وإن كان الأعرابى فقيراً مستحقا ؛ لأنه لما استنزله[2] بشعره لم يكن العطاء لمصلحة المسلمين ، فلم يعطه[3] من مالهم . قالوا : أو أنه لم يثبت عنده أن الأعرابى من جملة مصارف مال الصدقات . وقال على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه ، والخزائن مملوءة بين يديه : من يشترى منى سيفى هذا ؟ ولو وجدت رداء أستتر به ما بعته . فهذه سيرة أهل الحق والدين . ولسنا نطالب أهل زماننا بها ؛ فإنهم لا يصلون إلى هذا المقام . ولكن نذكرهم لعلهم يرجعون أو يقصرون عما هم فيه . فلا[4] بد فى الذكرى من نفع إن شاء الله تعالى .

ومن وظائفه النظر فى الدين والصلوات . ولقد رأينا منهم من يعمُرُ الجوامع ظانّا أن ذلك من أعظم القُرَب . فينبغى أن يُفهم مثلُ هذا الملك أنّ إقامة جمعتين فى بلد لاتجوز[5] عند الشافعى وأكثر العلماء ؛ فإن قال : قد جوّزها قوم ، قلنا له : إذا فعلت ماهو واجب عليك عند الكل فذاك الوقتَ افعل الجائز عند البعض . وأمّا أنك ترتكب[6] ما نهى الله عنه وتترك ما أمر به ، ثم تريد أن تعمر الجوامع بأموال الرعايا ؛ ليقال : هذا جامع فلان ، فلا ؛ والله لن يتقبله الله تعالى أبداً ، وإنّ الله سبحانه طيّب لا يقبل إلا طيّبا . ومن أقبح البدع المحرّمة تقبيل الأرض بين أيدى الملوك . فإن كان سجوداً بأن لاقى بجبهته الأرض قال النواوى : فسواء أكان إلى القبلة أو غيرها وسواء قصد السجود لله تعالى

(١) كذا فى النسخ ما عدا ل ففيها (لم ينعم عليه) .
(٢) كذا فى ف ، ل ، ز ، د . وفى ط (استنز) .
(٣) كذا فى ف ، ط . وفى ل ، ز (فلم يعط من مالهم) وفى د (فلم يعط مالهم) .
(٤) هكذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (ولابد) .
(٥) كذا فى د . وفى ط (يجوز) وفى ف (تجوز) من غير نقط الحرف الأول .
(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (تريد) .

أو غفل هو حرام. وفى بعض صوره ما يقتضى الكفر أو يقاربه ، عافانا الله الكريم . انتهى . قال وربما اغترّ بعضهم بقوله تعالى « ورفع أبويه على العرش وخرّوا له سجداً » والآية منسوخة أو متأوّلة[١] كما هو معروف فى كتب العلماء . وسئل ابن الصلاح عن هذا السجود فقال : هو من عظائم الذنوب ، ونخشى[٢] أن يكون كفراً . وفى بعض كتب الحنفية أن بعضهم قال : يكفر مطلقاً ، وبعضهم قال: إن أراد التحية[٣] فهو حرام ولكن لا يكفر ، وإن لم يكن له نية كفر عند أكثرهم .

المثال السادس

نُوّاب[٤] السلطنة

وعليهم مثل ما على السلطان . ويزدادون أن من حقهم مراجعته إذا أمر بما يخالف المصلحة ، وازديادهم من تفقد حال الرعية صغيرهم وكبيرهم ، جليلهم وحقيرهم ، غنيهم وفقيرهم ، والنظر فى القرى والغَلاّت ، ونحو ذلك ، وإيصال الحقوق إلى مستحقيها من ذوى النهضة والكفاية والحاجة ، وتولية المناصب لأهليها[٥] . فإن اعتذر نائب السلطان بأن الزمان لا يمكنه ، قلنا له ولغيره : أنتم مطالبون من كل ما نأمركم[٦] به بما تصل إليه قدرتكم ؛ فعليكم الجد والاجتهاد والله يعين .

(١) من وجوه التأويل أن السجود كان لله ، وكان يوسف قبلة ، أو أن السجود كان إيماء بالرأس ، وكان هذا تحيتهم .

(٢) كذا فى ف ، ط ؛ وفى ل ، ز (يخشى) وفى د من غير نقط .

(٣) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (أراد به التحية) .

(٤) مفرد النواب نائب . ويريد به من يقوم عن السلطان فى الحكم وفى تنفيذ أمره . وكان لسلطان المماليك نواب فى الجهات النائية ؛ فله نائب فى الإسكندرية ، ونائب فى الوجه البحرى ، ونائب فى الوجه القبلى ، ونائب فى الشام . وكان بعض سلاطينهم يتخذون أحياناً نائباً فى الحضرة أى فى القاهرة يسمى النائب الكافل ، وكان يضطلع بشئون السلطنة حتى قيل : إنه سلطان مختصر .

(٥) كذا فى ف ، ط . وفى د ، ل ، ز (لأهلها) .

(٦) كذا فى ف ، ط . وفى ل ، ز (يأمركم) وفى د من غير نقط .

ومن حقهم إقامة فقيه فى كل قرية لا فقيه فيها ، يعلِّم أهلها أمر دينهم . ومن العجيب[١] أن أولياء الأمور يستخدمون فى كل حصن طبيباً ويستصحبونه فى أسفارهم بمعلوم من بيت المال ، ولا يتخذون فقيها يعلّمهم الدين ؛ وما ذاك إلا لأن أمر أبدانهم أهم عندهم[٢] من أمر أديانهم . نعوذ بالله من الخذلان . ومن حقهم إلقاء مقاليد الأحكام إلى الشرع لأنه لا حاكم إلاّ الله تعالى ، ولن تفعل العقول شيئاً . فإذا رأيت من يعيب على نائب السلطنة[٣] انقياده للشرع وينسبه بذلك إلى اللين والرخاوة فاعلم أنه يخشى عليه أن يكون ممن طبع على قلبه وأن[٤] عاقبته وخيمة ، بل حقّ على كل مسلم الرضا بحكم الله تعالى والانقياد له ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون[٥] الكافرون الظالمون . وسنبسط فى فصل الحجاب القول فى[٦] هذا ؛ لكونه أمسّ بهم . ومن حقهم دفع أهل البِدَع والأهواء ، وكفّ شرهم عن المسلمين . ولا يسعهم[٧] فى دين الله تعالى الصبر على من يسُبّ الشيخين أبا بَكر وعمر رضى الله عنهما ، ويقذفُ عائشة أمّ المؤمنين رضى الله عنها ، ويفسد عقائد أهل الدين . بل يجب عليهم الغلظة على هؤلاء بحسب ما تقتضيه المذاهب . وهذه المذاهب الأربعة ولله الحمد فى العقائد واحدة ، إلا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم . وإلا فجمهورها على الحق ؛ يقرون[٨] عقيدة أبى جعفر[٩]

(١) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (العجب) .
(٢) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (عليهم) .
(٣) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (السلطان) .
(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ف فقد سقط منها : (وأن عاقبته وخيمة) .
(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا د ففيها الكافرون الفاسقون الظالمون ؛ وكلا الترتيبين غير موافق للتنزيل الحكيم ؛ فى التنزيل : الكافرون الظالمون الفاسقون .
(٦) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (بهذا) .
(٧) كذا فى ف ، ط . وفى د ، ل ، ز (فلا يسعهم) .
(٨) كذا فى كل النسخ . ماعدا د ففيها (يقرءون) .
(٩) هو أحمد بن محمد بن سلامة الإمام الجليل صاحب « معانى الآثار » وهو ابن أخت المزنى صاحب الشافعى . يقال : إنه بلغ رتبة الاجتهاد . وتوفى بمصر سنة ٣٢١ . وانظر ترجمته فى وفيات =

الطحاوى التى تلقاها العلماء سلفاً [١] وخلفاً بالقبول، ويدينون الله برأى شيخ السنة أبى الحسن [٢] الأشعرى الذى لم يعارضه إلا مبتدع. ومن مهماتهم النظر فى أمر المفسدين من قطّاع الطريق وأهل الفِتَن كالعشران [٣] وغيرهم، والغلظة والتشديد عليهم. وإن رأى نائب السلطان تقليد بعض المذاهب فى شدة تعزيرهم [٤] والمبالغة فى عقوبتهم على جرائمهم، وطول مكثهم فى السجن فله ذلك بشرط أن يكون الحامل له على ذلك المصلحة لا التشهى وحظ النفس ومحبّة شِيَاع الاسم بالانتقام؛ فإن ذلك فَنّ من الجنون. فقد كان مُلك الصحابة رضى الله عنهم أوسع، وأمرهم أنفذ، ولم يُحبوا أن يشيع اسمهم إلا بالعدل والرفق، لا بالعسف [٥] والظلم. ومنها سفك دم من ينتقص [٦] جناب سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم أو يسبه [٧]؛ فإن [٨] ذلك مرتدّ كافر، ذهب كثير من العلماء إلى أن توبته لا تقبل. وهو

=ابن خلكان. وعقيدته يقول فيها المؤلف فى الطبقات (ج ٢ ص ٢٦١): «سمعت الشيخ الإمام رحمه الله — يريد والده — يقول: ما تضمنته عقيدة الطحاوى هو ما يعتقده الأشعري لا يخالفه إلا فى ثلاث مسائل».

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (خلفا وسلفا).

(٢) هو على بن إسماعيل ينتهى نسبه إلى أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه. وهو شيخ أهل السنة، وصاحب الطريقة المثلى فى أصول الدين. وكانت وفاته فى بغداد سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة هـ وانظر ترجمته فى ابن خلكان، وطبقات الشافعية للمؤلف.

(٣) جمع عشير، وكانت هذه الكلمة (العشران) تطلق فى الشام على البدو الذين من دأبهم الغارة والنهب.

(٤) التعزير عند الفقهاء التأديب على فعل معصية لا حد لها ولا كفارة، كشهادة الزور، والضرب بغير حق، وقد يشرع التعزير لما ليس بمعصية مما ينبغى التحرز منه كالاشتغال باللهو الذى لا معصية فيه كالضرب بالدف، وغناء الرجل فى المجامع من غير آلة لهو محرمة. والتعزير يرجع فيه إلى تقدير القاضى، ويكون بنحو الحبس والضرب والتوبيخ بالكلام. وقد عقد له الفقهاء له باباً بينوا فيه أحكامه وحدوده. والتعزير فى أصل اللغة من العزر وهو المنع. ويأتى التعزير فى اللغة أيضاً للتفخيم والتعظيم ومنه قوله تعالى: وتعزروه وتوقروه، كأنك إذ تفخم الرجل تمنع عنه الازدراء والاحتقار.

(٥) كذا فى ف، د، ل. وفى ط (لا بالفساد والظلم) وفى ز (لا العسف).

(٦) كذا فى ف، د، ل، ز. وفى ط (ينقص).

(٧) كذا فى ف، د، ل. وفى ز (أو تسبه) وفى ط (أو من يسبه).

(٨) كذا فى كل النسخ ماعدا ل ففيها (فإنه).

اختيار طوائف من المتأخرين . فإن كان الذى وقع منه هذا ممن يتكرر هذا الحال منه، أو عرف بسوء العقيدة وصحبة[1] المشهورين بذلك ، أو وقع منه ما وقع على وجه فظيع[2] تشهد القرائن فيه بالخبث الباطن ، فأرى أنه لا تقبل له توبة ، ويسفك دمه ، وهو رأى الشيخ الإمام الوالد تغمده الله تعالى برحمته ، والشيخ العلامة تقى الدين[3] بن تيمية . ومنها نظرهم فى أمر دواداريتهم[4] فأكثر ما ينشأ فساد بابهم عنهم وهم غافلون . فإذا عرف نائب السلطنة أن ميزان بابه الدوادار ، فحقّ عليه الاحتياط فى أمره ، وعدم الإصغاء إليه فيما يقوله ؛ بل يستوضح الحال ويستكشفه من بطانة[5] الخير عنده ؛ فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : « ما[6] من ملِك أو أمير إلاّ وله بِطانتان : بطانة تأمره بالخير وتحضّه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضّه عليه » ومما يختص بالإمام ، وليس لنوابه الاستبداد به من غير استئذانه ، الحِمَى[7] . فلا يحمى غير الإمام الأعظم على الصحيح عند الوالد وكثيرين إلا بإذنه .

(١) كذا فى ط . وفى ف ، د (وصحبه) .

(٢) كذا فى ف ، وط . وفى ل ، ز (قطيع) وفى د غير واضحة .

(٣) هو شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحنبلى المجتهد المحدث . وهو أشهر من أن يعرف . كانت وفاته فى قلعة دمشق ٧٢٨ هـ .

(٤) سيأتى الكلام على الدوادار فى المثال السابع .

(٥) بطانة الرجل صاحب سره ، الذى يشاوره الرجل فى أحواله .

(٦) هذا الحديث فى صحيح البخارى فى كتاب الأحكام ، ولفظه فيه : ما بعث الله من نبى ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، والمعصوم من عصم الله تعالى . وورد أيضاً فى سنن النسائى فى كتاب البيعة بعدة روايات ، ومنها ما يوافق لفظ البخارى ، ومنها : ما من وال إلا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالا ، فمن وقى شرها فقد وقى . وكأن المؤلف اعتمد فى رواية الحديث على المعنى .

(٧) الحمى : موضع فيه كلأ يمنع من الناس أن يرعى . وقد كان القوى فى الجاهلية يتخذ لماشيته حمى لا يقربه غير ماشيته . روى أن الشريف منهم كان إذا نزل بلداً استعوى كلباً فحمى لخاصته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره ، فلم يرعه معه أحد ، وجاء الإسلام فأبطل هذا وفرض أن الحمى لا يكون إلا لمصلحة عامة المسلمين ، وقد حمى عمر رضى الله عنه النقيع لإبل الصدقة ، واستعمل عليها رجلا أوصاه ألا يمنع المحتاج أن يرعى ماشيته فيه . قال الفقهاء : ليس للإمام أن =

المثـال السابع

الدوادار[١]

فمن حقـه الاستئذان على[٢] ذى الحاجة ، وإنهاء ظلامته ، وألا يتركه[٣] على الأبواب لايجد ملجأً إلى الدخول على الملك . وليعلم أنّ اصاحب[٤] الحاجة حقاً عند أستاذه : لأنّ من وظيفة[٥] أستاذه سماع كلامه ، وقضاء حاجته إذا أمر بها الشرع : وليس لأستاذه حقّ عنده ، والمِنّة لله تعالى على أستاذه أن[٦] جعل حاجة الخلق إليه ، وعليه أن جعله فى بابه بالمرصاد لهذا الأمر . فإن هو قصَّر فيما وصفناه كان هو الظالمَ لأستاذه ، المتسبب فى خراب دياره ، الباغىَ على الرعيَّة . وعليه المبادرة إلى تقديم الدواة عند ارتفاع القِصص ، وتذكير[٧] مخدومه بها . فربما اشتغل بالُ الملِك عن ذلك ولم يجد من يذكّره . وهذه وظيفة الدوادار وكان الدوادار يسمى[٨] فى الزمان القديم الحاجب .

═ يدخل مواشيه فيما حماه للمسلمين لأنه قوى ، وإنما الحمى للضعيف ، وقد عرض الفقهاء لأحكام الحمى فى باب إحياء الموات من الأرض .

(١) هذا اللفظ مركب من كلمتين : عربيـة وهى (دوا) وهى الدواة بحذف التاء ، وفارسية وهى (دار) ومعناه ممسك أو صاحب أو حافظ فمعنى دوادار ممسك الدواة أو صاحبها . وسترى أن الـكلمة الثانية تدخل فى كثير من ألقاب السلطنة فى عهد المؤلف . ووظيفة الدوادار الدوادارية ، وموضوعها تبليغ الرسائل عن السلطان وإبلاغ عامة الأمور ، وتقديم القصص (والعرائض) إليه ، والمشاورة على من يحضر إلى الباب الشريف ، وأخذ خط السلطان على عامة المناشير والتوقيعات . انظر صبح الأعشى ص ١٩ ج ٤ .

(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا ز ففيها (على حاجته) .

(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (وأن لا يترك على الأبواب من لايجد) .

(٤) كذا فى ف ، د ، ز ، ل . وفى ط (لصاحبه حقاً) .

(٥) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى ط (لأن وظيفة أستاذه) وفى (د) غير واضحة .

(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (إذ جعل) .

(٧) كذا فى د وفى ف ، ط (ويذكر) ، وقوله بها : أى بالقصص .

(٨) كذا فى د ، ط . وفى ف (وكان الدوادار فى الزمان القديم يسمى الحاجب) .

المثال الثامن

الخازندار[١]

وحقّ عليه ألا يَمْطُل من أحيل إليه ، بل يدفع إليه ما أمر له به مُهنّئاً[٢] مُيَسّرا[٣] . والخازندار أمين ؛ فلو ادعى أنه دفع المال إلى مخدومه كان القول قوله بيمينه ، وإن كان له على الخزندارية معلوم أو إقطاع : لأنه كالوكيل بجُعل .

المثال التاسع

أستاد الدار[٤]

وهو من يتكلم فى إقطاع[٥] الأمير مع الدواوين[٦] والفلاحين وغيرهم . عليه[٧] ألا يُطعمه حراما ، ولا يبيع أستاذه رخيصاً ، وأن يرفق بأهل القرى ويؤدّىَ أمانة الله تعالى التى عَلّقها فى رقبته حيث دخل فى هذه الوظيفة

(١) هذه الكتابة خطأ سببه توهم أن دار هى الدار العربية . والصواب : « الخزندار » من « خزانة » العربية و « دار » الفارسية أى متولى الخزانة . وقد حذفت ألف الخزانة طلباً للخفة . وقد ذكر هذا الرسم على الصواب فى قوله بعد هذا : « وإن كان له على الخزندارية » وانظر صبح الأعشى ص ٤٦٣ ج ٥ .

(٢) هكذا فى النسخ ماعدا د ففيها مهيأ ميسرا .

(٣) هذا الضبط عن ف ، ل . وفى ز : مبشرا .

(٤) كذا بإهمال الدال فى ف فى هذا الموطن ، وتراه فى غير هذا الموطن بالإعجام كما فى غيرها من النسخ . والكلمة فى الأصل فارسية فقد تعرب بالإعجام وقد تعرب بالإهمال ، وكتابتها هكذا خطأ وقع فيه بعض الكتاب ؛ توهموا أن « دار » هى الدار فى العربية وصواب كتابتها : « إستدار » أو « استذار » من « إستذ » أى أخذ فى الفارسية و « دار » أى ممسك ، ومعنى هذا المركب : متولى الأخذ وقبض المال . وانظر صبح الأعشى ص ٤٥٧ ج ٥ .

(٥) الإقطاع : مايعطيه السلطان الأمراء وغيرهم من الأرض الزراعية الخراجية لاستغلالها ودفع الخراج عنها .

(٦) هكذا فى النسخ ماعدا ف ، ففيها « من الدواودين » ولامعنى لهذا ويريد بالدواوين الكتاب الذين يدونون متعلقات الأمير .

(٧) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز وعليه .

للفلاحين وغيرهم من رعية الأمير ، كما عليه أن يؤدى حق الأمير . بل هؤلاء أحوج من الأمير إلى الرفق بهم ، واعتماد الحق معهم . فأين يكون الأمير يوم يعض الظالم على يديه ولا آمر إلا الله تعالى !

المثال العاشر

الوزير

وهو اليوم[١] اسم لمن ينظر فى المكوس[٢] وغيرها من الأموال التى ترفع إلى السلطان وبيت المال . ومن حقه بذل النصيحة للملك ، وكفّ أذاه عن أموال الرعيّة ، وتخفيف الوطأة عنهم ما أمكنه . وقد علم أنّ المكوس حرام . فإن ضمّ الوزير إلى أخذها الإجحاف فى ذلك وتشديد الأمر فيه ، والعقوبة عليه ، فقد ضمّ حراما إلى حرام . بل إذا لم يقدر على إبطال حرام ، فلا يزيد الطين بلة ، بل لا أقل من الرفق والتخفيف . ومما يجب عليه التيقظ له الأموال التى تجتمع[٣] عنده ، ومنها حلال ومنها حرام . فعليه ألا يخلطها بل يدع الحلال بمفرده ، والحرام بمفرده ، وإلاّ فمتى خلطهما[٤] ولم تتميز صار الكل حراما . وفى ذهن كثير من العامّة أن الأموال إذا خلطت ودخلت بيت المال صارت حلالا . وهذا جهل ؛ ما اجتمع الحلال[٥] والحرام إلا غلب الحرام[٦] الحلال . وبيت المال لا يُحِل ما حرّم الله تعالى . ثم إذا تميز الحلال

(١) وكانت الوزارة قبل من أرفع المراتب . كان الوزير يلى صاحب الأمر خليفة أو سلطاناً . وقد قال منصور النمرى يمدح يحيى بن خالد البرمكى :

ولو علمت فوق الوزارة رتبة   تنال بمجد فى الحياة لنالها

(٢) واحده مكس . وهو ما يؤخذ من التجار . وكان السلطان يأخذ العشر فى الأسواق .. ومثله كل ما يؤخذ من المال بغير حق شرعى من الضرائب التى تستحدث سوى الزكاة .

(٣) كذا فى ف ، ط . وفى د ، ل ، ز (تجمع) .

(٤) كذا فى ف ، د . وفى ط (خلطها) .

(٥) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (حلال وحرام) .

(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (إلا غلب الحرام على الحلال) .

عن الحرام صرف الحلالَ على أهل العلم والدين ومن يتحرّى أكله . ويتعين عليه التخفيف في العقوبات على من تتوجّه عليه بغير حقّ إذا لم يمكنه دفعها . فليت شعري إذا جلس وزير يعاقب الرعايا ليستخرج منهم الخبائث التي لا يجوز له أخذها ، ودَفعها إلى من يأخذها ظلماً ، ويصرفها فيما لا يحلّ فكيف يكون وجهه عند الله تعالى ! وكيف لا يتبادر إليه الوخم وسوء العاقبة في الدنيا ! وكذلك ترى عواقب الوزراء وقبط[1] الدواوين شر[2] العواقب في الدنيا والآخرة .

المثال الحادي عشر

مشد[3] الدواوين

وظيفته استخلاص ما يتقرر في الديوان على من يعسر استخلاصه منه . والكلام فيه كالكلام في الوزير . وهو أشد حالا ؛ لأن الوزير يدعى أنه يعرف الحساب ولا يؤاخذ إلا بما تقرر في الديوان ، وهذا يقلد الوزير : فيضرب ويعاقب على جهل بالشرع والعادة . بل حق عليه لو رفع إليه من توجه عليه حق معيّن أن يرفق به . حكى أن[4] المنصور رحمه الله بلغه عن جماعة من كتاب الدواوين خيانة[5] فأمر بعقوبتهم فقال صبي[6] منهم وهو يضرب :

أطال الله عُمْرك[7] في صلاح ⁂ وعِزّ يا أمير المؤمنينا
بعفوك أستجير فإن تجازى ⁂ فإنك عصمة للعالمينا
ونحن الكاتبون وقد أسأنا ⁂ فهبنا للكرام الكاتبينا

---

(١) كذا في ل . وفي ز (والقبط الدواوين) وفي ف (والقبط والدواوين) وفي ط (والقبط أهل الدواوين) وسقطت هذه الجملة من د .

(٢) كذا في ف ، ز . وفي د ، ل ، ط (سوء العواقب) .

(٣) ويقال فيه أيضاً : شاد الدواوين .

(٤) أورد هذه الحكاية الجهشياري في كتاب « الوزراء والكتاب » ص ١٣٦ .

(٥) في كتاب الجهشياري أن المنصور بلغه أنهم يزورون في دواوين داره .

(٦) عند الجهشياري « واحد منهم » .

(٧) كذا في ط . وفي ف ، د ، ز (عزك) .

المثال الثانى عشر

الدواوين[1] فى سائر الجهات

وإلى الوزير إن كانوا دواوين السلطان مرجعهم . وإن كانوا دواوين الأمراء فأمر كل ديوان إلى مخدومه . وعلى الكل الأمانة ، وتجنب الخيانة . ويختص ديوان الأمير بالرفق بالفلاحين . ويعم الكلَّ تجنبُ حُرمات الله تعالى على ما وصفناه ؛ فلقد كثر منهم اتخاذ دُوِيّ الذهب أو المحلاة بالذهب والفضة والسكاكين المفضضة . والأصح تحريم ذلك كله ، إلا أن يكون نوه[2] بقدر لا يحصل منه شيء بالعرض على النار . سمعت بعضهم يقول وقد قرأ منقوشا على دُوِيّ بعض الكتاب :

دواتنا سعيدة ليس لها من مَتْرَبه[3]
عروس حسن جُليت منقوشة مكَتَّبه[4]
قد انطلت حِلْيتها على الكرام الكتبه

لم[5] تنطل إلا على اللصوص ، الكتبة فى المكوس . فإذا رأيت ديواناً من وزير أو غيره يخرج من بيته بعد أن امتلأ باطنه[6] بالحرام ، وهو لابس

(١) الديوان موضع الكتاب ودارهم . وتراه يطلق الدواوين على الكتاب أنفسهم وهو يريد الكتاب الذين يختصون بكتابة الالتزامات وحساب ما يجبى من الأرض لاستغلالها واستخلاص ما هو مرتب عليها .

(٢) كذا فى ف وهامش ل . وفى ط ، ز (قدموه) وفى د (قدروه) والتنويه : الرفع . والتمويه الطلاء بذهب أو فضة للنحاس أو الحديد . ونرى أن « موه » أجود وألصق بالمعنى ، و « نوه » إذا لم تكن محرفة فالمراد أن ترفع وتحسن بالطلاء .

(٣) إن قرىء متربة بكسر الميم فهى ظرف كان يوضع فيه تراب لتتريب الكتاب وتجفيفه . وقد يوضع فيه رمل فيسمى مرملة . وإن قرىء متربة بفتح الميم فهى الفقر والحاجة .

(٤) جليت . يقال : جلا العروس : نظر إليها فى بهائها وزينتها . وقد تكون : حليت . وقوله : مكتبة كأنه يريد أنها كتب عليها ونقش .

(٥) يريد الشاعر أن الرائى لها وقد حليت بالذهب مثلا يخال أنها كلها من ذهب ، وهى ليست كلها من ذهب ، فبذلك تخدع الكرام الكتبة من الناس . ويخشى هذا الذى ينقد هذه الأبيات أن يذهب القارىء إلى الكرام الكاتبين من الملائكة ، فقال ما وصف .

(٦) كذا فى كل النسخ . وقد يكون أصلها : بطنه .

الحرام ، وجلس على الحرام ، وفتح الدواة الحرام ، وأخذ يَمُدُّ[١] الأقلام للحرام ، ثم عاقب للحرام ، أفليس حقًا إذا رأيته بعد زمن يسير مضروبا بالمقارع ، يطاف به فى الأسواق ويجنى[٢] عليه !

المثال الثالث عشر

كاتب السرّ

ووظيفته التوقيع عن[٣] الملك والاطلاع على أسراره التى يكاتب بها ، وعنه تصدر التواقيع بالولايات والعزل . ومن حقه إنهاء القصص إلى الملك وتفهيمُه إياها ؛ فإنّ أكثر الملوك يعسر عليهم الفهم ، ويُؤتَون من قِبَل ذلك ، لاسيما إذا اشتبكت الأمور ، وازدحمت الأشغال . فعلى كاتب السر التلطف فى ذلك بحيث تصل إلى ذهن الملك . وإلا فمتى ظلم الملك واحداً فى واقعة لعدم فهمه ، وكان كاتب السر هو الذى قرأ عليه القصة فيما كان شريكاً له أو مستبدا عنه بالظلم . ومن حقه أن يكتم ما أُسِرّ إليه كما قال الشاعر :

وُيكاتم الأسرار حتى إنه ... ليصونها عن أن تمر بخاطره

وأن يحترز من الكتابة فى قطع الأرزاق ؛ فقلما أفلح كاتبه . وما أحسن مانقشه بعض كتاب السرّ على دواته فقال[٤] :

حلفت من يكتب بى ... بالواحد الفرد الصمد
ألا يَمُـــدَّ مدةً ... فى قطع رزقٍ لأحد

(١) يغمسها فى المداد .
(٢) كذا فى ل . وفى د ، ز ، ط (ويجى) وفى ف ا غير معجمة ا .
(٣) كذا فى ف ، ز ، ط . وفى ل (على الملك) ، وفى د (عند الملك) .
(٤) كذا فى ز وفى ط (حيث قال) وفى باقى النسخ سقطت هذه الجملة . والنسخ مجمعة على أن المقول : هو حلفت البيتين فقط ، وقد انفردت نسخة ط بإثبات بيت قبلهما ، وهو :
إذا فتحت دواة العـــز والنعم ... فاجعل مدادك من جود ومن كرم

المثال الرابع عشر

الموقّعون[١]

وعليهم الرفقُ بالرعية فيما يكتبونه ، والتخفيف من التشديدات التى يُؤمَرون بكتابتها ، ولا يسوغ الأمر بها . فإن كان لا يقدر على التخفيف فلا أقل من ألاّ يزيد الطين بِلّة ويسدد[٢] فلقد بلغنى أن بعض الملوك قال لموقّع : اكتب إلى فلان بالحضور . فأبرق فى الكتابة وأرعد ، وقعقع فى العبارة . فلما وصل إليه[٣] الكتاب أرعده[٤] ذلك بحيث وضعت امرأته وكانت حاملا ، وأرمى[٥] هو مصارينه من الخوف . ولذلك قال فيهم بعض الشعراء :

قوم إذا أخذوا الأقلام من غضب ... ثم استمدوا بها ماء المنيات

نالوا بها من أعاديهم وإن بعُدوا ... مالا يُنال بحدّ المشرفيات[٦]

ومن حقه ألاّ يستعمل وحشىّ[٧] اللغة ولا مالا يفهمه الأكثر من الناس لاسيما إذا كتب إلى من يبعد فهمه لذلك .

المثال الخامس عشر

المَهْمَندار[٨]

اسم لمن يقوم بأمور قُصّاد الملوك ورسلهم . فمن حقه أن يعتمد مصلحة الإسلام[٩] ، ويُرهب القصاد ، ويوهمهم قوة المسلمين وشدة بأسهم وعظيم

(١) يريد الذين يكتبون الرسائل والمكاتبات بأمر السلطان أو نائبه .

(٢) كذا فى ف . وفى د ، ط ويشدد . والأول عطف على ألا يزيد والثانى على يزيد .

(٣) كذا فى ف . وفى ط (وصله) .

(٤) كذا فى ف . وفى د ، ل (أرعبه ذلك) وفى ز (ارتعد لذلك) . وفى ط (أرعبه) بحذف ذلك .

(٥) أرمى لغة فى رمى .

(٦) هى السيوف ، كانت تجلب من مشارف الشام فنسبت إليها .

(٧) كذا فى ف ، ل وط . وفى د ، ز (حوشى) والمراد الغريب من الكلام .

(٨) هذا اللفظ مركب من لفظين فارسيين : مهمن ومعناه الضيف ، والثانى دار ومعناه ممسك وحافظ كما سلف .

(٩) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (المسلمين) .

سطوتهم ، واتّفاق كلمتهم ، وقيامهم فى حَوْزة الدين وذَبّهم عن حريم الملة الإسلامية ، وحفظ النظام ، وأن يُنهى أمور القصاد إلى الملك بمقدار[1] مايكون فيه المصلحة ، ورُبَّ من يتعين[2] عليه المبادرة إلى إكرامه ، ومن يتعين عليه الكف عن إعظامه ، بحسب ماتقتضيه الحال . ومن الحق على الملك ونوّابه الاحتفال عند حضور قُصّاد الملوك ، وإظهار القوّة وحسن الملبس وكثرة الجيش واستعدادهم على الوجه الشرعى .

المثال السادس عشر

البريدية

وهم الذين يحملون رسائل الملك وكتبه . وكانت أئمة العدل لا يُبرد[3] البُرُدُ[4] إلا لمهم من مهمات الإسلام ، لمثله تساق الخيول ، وتزعج النفوس ، والآن أكثر ماتهلك خيولُ البريد وتساق للأغراض الدنيوية ، من شراء المماليك وجلب الجوارى والأمتعة . وإذا ركب الفقيه[5] فرسا أنكر [عليه[6]] ذلك ، وقيل : قد أخطأ السلطان أو نائبه فى إركابه ؛ فإن البريد لا يساق[7] إلا لمهمات السلطنة . كأنهم يعنون بمهمات السلطنة ما اعتادوا به[8] من شراء مملوك مليح ، أو استدعاء مغنّ حسن الصوت ؛ أو خراب بيت شخص أنهى عنه ما لا صحة له ، إلى أمثال[9] ذلك . وخفى عنهم أن أئمة العدل كانوا يستدعون

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (بقدر) .
(٢) كذا فى ط . وفى د (تتعين) .
(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (يبردون) .
(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (البريد) .
(٥) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (فقيه) .
(٦) هذه الزيادة فى ط وقد خلت منها سائر النسخ .
(٧) كذا فى النسخ ما عدا ف ففيها (تساق) .
(٨) كذا والمعروف أن اعتاد يتعدى بنفسه ، فإن صح هذا الأصل فقد ضمن اعتاد معنى تمسك .
(٩) كذا فى النسخ ما عدا ل ففيها (مثال) .

العلماء من البلاد لأجل نفع المسلمين واشتهار[١] الدين، وأن ركوب البريد لهذا الغرض خير من ركوبه فى أغراضهم الفاسدة . وقد كان عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه يُبرد البريد للسلام على قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهل رأيت فى زماننا ملكاً يفعل ذلك ؟ ومن حق البريدى كتمان الأسرار، وستر العورات، وكفّ لسانه عن الفضول فضلا عن الكذب . فلقد كثر منهم الكذب ونقل البهتان لأجل حُطام من الدنيا . ومن حقه حمل رسائل الإخوان إليهم : فى ذلك أجر عظيم وشكر لهذه النعمة . وحق على كل بريدى ألا يجهد[٢] الفرس بل يسوقها بقدر طاقتها . وقد كثر منهم سوق الخيول السَّوْقَ المزعج بحيث تهلك تحتهم . أفما علموا أنها من خلق الله تعالى . فإذا رأيت بريدياً يسوق الخيل فى أمر لا يجوز حتى يُهلكها، ثم يَقْدَم على أهل بلد فيزعجهم، ثم يعود للسلطان[٣] فيدلّ على عورات المسلمين ويُغرى الظلمة بالمساكين، الغافلين والغافلات، ثم يزيل الله سبحانه عنه النعمة، ويذيقه أنواع الذل والإهانة فلا تعجب، واعلم أن ذلك من الله عدل .

المثال السابع عشر

ناظر الجيش

فمن حقه النظر فى حالهم، وتجريد من يرى فيه[٤] المصلحة والكفاية والقدرة . وحرام عليه أن يجهز عاجز الفقراء[٥] وغيره، أو أن يُغرى به الملك . بل عليه الدفع عنه بما يمكنه ؛ فإنه ناظر عليه كناظر اليتيم ؛ وعليه توزيع التجريدات على حسب مصلحة المسلمين ؛ فإنه مطالب بذلك كله، فليتق الله ربه .

---

(١) كذا فى ف، د . وفى ط (واشهار) ولم يرد أشهر الشيء فى معنى أعلنه .
(٢) يقال : جهدت الدابة وأجهدتها : حملت عليها فى السير فوق طاقتها .
(٣) فى ل . إلى السلطان .
(٤) كذا فى ف . وفى ط و د (فيهم) .
(٥) قد يكون : عاجزاً لفقر أو غيره .

ومن قبائح ديوان الجيش إلزامهم الفلاحين فى الإقطاعات بالفلاحة ، والفلاح حرّ لا يد لآدمىّ عليه وهو أمير نفسه . وقد جرت عادة الشام بأن من نزح[1] من دون ثلاث سنين يُلزم ويُعاد إلى القرية قهراً ، ويلزم بشد[2] الفلاحة . والحال فى غير الشام أشد منه فيها . وكل ذلك لا يحل اعتماده ، والبلاد تعمر بدون ذلك . بل إنما تخرب[3] بذلك ؛ لأنهم يضيقون على الناس فيضيق الله عليهم .

ومن قبائحهم أنهم إذا اعتمدوا شيئاً مما جرت[4] به عوائدهم[5] القبيحة يقولون: هذا شرع الديوان ؛ والديوان لا شرع له ، بل الشرع لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم . فهذا الكلام ينتهى إلى الكفر ؛ وإن لم تنشرح النفس لتكفير قائله ؛ فلا أقلّ من ضربه بالسياط ؛ ليكف لسانه عن هذا التعظيم[6] الذى هو فى غُنية عنه بأن[7] يقول : عادة الديوان أو طريقه أو نحو ذلك من الألفاظ التى لا تنكر .

المثال الثامن عشر

السِلَحْدار : الذى[8] يحمل السلاح

ومن حقه الاحتفاظ حسبما شرحناه ونشرحه فى أرباب الوظائف .

المثال التاسع عشر

الجُمَقْدار .

حامل الدبُّوس[9] .

(١) كذا فى ل . وفى هامشها (خرج) ، وفى باقى الأصول (يروح) .
(٢) كذا فى د ، ظ ، ز ، ل . وفى ف (بسد) .
(٣) كذا فى ف . وفى د ، ط (تخرب البلاد بذلك) .
(٤) كذا فى ف ، د . وفى ط لم تذكر جملة (مما جرت) .
(٥) كذا فى ف . وفى ل ، د ، ز (عادتهم الخبيثة) .
(٦) كذا فى ط . وفى ف ، د (العظيم) .
(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (بل يقول) .
(٨) فى ط : وهو الذى يحمل السلاح . والسلحدار أصله السلاحدار ، وقد يكتب هكذا بالألف ، وكثيراً ما تحذف الألف فى مثل هذا ، ومعناه ممسك السلاح .
(٩) كذا فى د ، ف . وفى ط (وهو الذى يكون دائماً حامل الدبوس) والدبوس من أدوات السلاح : قضيب من حديد فى نهايته كتلة من حديد .

المثال العشرون

الطَبَرْدار [١]

وهو الذى يحمل السلاح بين يدى السلطان لأجل حفظ نفسه .

المثال الحادى والعشرون

الجُوكاندار [٢]

وهو الذى يحمل الجوكان [٣] .

المثال الثانى والعشرون

الجَمَـــدارِيّة [٤]

وأكثر ما يكونون صبياناً ملاحاً مرداً ، يتعاناهم [٥] الملوك ، وكذا الأمراء ، يكونون بالنوبة مع المخدوم ، يلازمونه حتى وقت نومه ، وقد تناهت الرغبة فيهم لاستيلاء شهوة المرد الملاح على قلوب أكثر أهل الدنيا ؛ وصارت الجدارِيّة تتنوع فى الملابس المهيجة للشهوات البشرية ، ويتزينون فيُرْبُون فى ذلك على النساء ، ويفتنون النـــاس بجمالهم . وحرام على

(١) هذا اللفظ مركب من « طبر » وهو الفأس ، ودار أى ممسك . وكلاهما لفظ فارسى .

(٢) هذا الرسم عن ف . وفى ل ، ط (الجوكندار) وفى ز (الجوقدار) .

(٣) كذا فى ط . وفى ف (الجوكاندار) وهو غلط والجوكان هو المحجن الذى تضرب الكرة به .

(٤) كذا فى ز . وفى غيرها : (الجدار) والجدار هو الذى يتولى إلباس السلطان أو الأمير ثيابه ، وأصله جامادار وهو مركب من « جامه » أى الثوب فى الفارسية ومن دار أى ممسك .

(٥) كذا فى ف . وفى ل ، ز (تتعاناهم) وفى هامش ل (تتغاياهم) وفى د (تتقاناهم الملوك) وقوله : يتعاناهم الملوك أى يتطلبونهم وهو من عنيت الشىء : قصدته ، وقد شاعت هذه اللفظة ولم نقف عليها فى اللغة ، يقال : فلان يتعانى الأدب . ونسخة د : تتقاناهم كأنه من القنية أى تقتنيهم ، وكأن ما فى ز ، وهامش ل محرف عن هذا .

جمدار يؤمن بالله واليوم الآخر أن ينصب نفسه لهذا الغرض ، أو[1] أن يتشبه بالنساء فيما خلقن له . وليس له أن يمكن مخدومه من أن يلوط[2] به ، ولا أن يُقبّله . فليتق الله ربه ، وليرحم شبابه ؛ فإن[3] الدنيا أهون[4] عند الله من ذلك كله . ومن آدابه إذا ألبس المخدوم ثيابه أن يقدم الأيمن من الخف قبل الأيسر ، وإذا نزعه أن يعكس .

المثال الثالث والعشرون

البَشْمَقْدار[5]

وهو من أقبح البدع لأنه موضوع لحمل نعل الأمير . وذلك من الرعونة والحمق . ومن آدابه ألا يضع النعل على البساط وغيره مما يطؤه الناس بأرجلهم حفاة ، وربما لاقاه وجه مصلّ ، وربما كانت نجاسةٌ فى النعل . وبتقدير ألا يكون شىء من ذلك فلا يخفى ما فى وضعه على هذا الوجه من الكبر[6] والخيلاء . فإذا كان لابد من بشمقدار[7] فلا أقل من أن يضع نعل الأمير موضع نعال الخلق .

(١) كذا فى ف . وفى د ، ط (وأن) .
(٢) كذا فى ف . وفى د ، ط (يتلوط) .
(٣) كذا فى ف وفى ط ، د (فالدنيا) .
(٤) كذا فى ف . وفى د ، ط (أقل) .
(٥) هو الذى يحمل نعل السلطان أو الأمير . وهذا اللفظ مركب من « بشمق » وهو النعل بالتركية ، ومن دار الفارسية ، ومعناها ممسك .
(٦) كذا فى كل النسخ ماعدا ط فيها (الكبرياء) .
(٧) كذا فى ف ، ط ، د ، ز . وفى ل (البشمقدار) .

المثال الرابع والعشرون

أمير عَلَم

وإليه أمر طبول الطبلخانات[١] . ومن حقه الاحتياط وقت الحرب فى الضرب[٢] ، وتهييجُ العسكر على الإقدام والمبارزة ، والكفُّ حسبما يقتضيه دين الله تعالى ، وتدعو إليه الغيرة على بيضة الإسلام .

المثال الخامس والعشرون

أمير شِكَار[٣]

وإليه أمر الطيور والكلاب المعدَّة للصيد .

المثال السادس والعشرون

أمير آخور[٤]

وإليه أمر الخيول والإصطبل .

المثال السابع والعشرون

السقاة

وإليهم أمر المشروب . وهم[٥] من أقبح البدع والتنطع فى الدنيا . قد كانت الصحابة رضى الله عنهم وملكهم أوسع وأعظم من ملك الأتراك ، والأملاك

(١) أى بيت الطبل . ويشتمل على الطبول والأبواق وتوابعها من الآلات .
(٢) كذا فى د ، ل ، ز . وفى ف (فى الضروب) وفى ط (فى الضرب وقت الحرب) .
(٣) شكار بكسر الشين : الصيد فى الفارسية ، فالمعنى : أمير الصيد ومتوليه .
(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (أمير اخور) وكذا فى هامش ل . والصواب ما أثبت وآخور بمد الهمزة : المعلف ، وهو لفظ فارسى فمعناه أمير المعلف لأنه المتولى لأمر الدواب ، وأهم أمورها المعلف .
(٥) كذا فى ف ، د . وفى ط (وهو) .

التى كانت فى أيديهم أضعاف هذه الأموال بما لا يحصيه إلا الله تعالى . يكرعون[١] فى الماء . وعلى كل أرباب هذه الوظائف النصح حسبما[٢] تقتضيه وظائفهم . ونذكر الساقى بشيئين : أحدهما أنه لا يحل لساقٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُحضر لمخدومه منكراً[٣] يشربه ، وعليه إعمال الفكرة والحيلة فى سد هذا الباب ، وإبعاده عن الأمير بقدر طاقته وقدرته . وله أن يكذب ويقول : لم أجد : أو ذهب ، وما شاء فى هذا الباب مما لا يخفى على صاحب التقوى .

وإن رأى الأمير جبّاراً لا يرجعه عذيل[٤] فعليه التوسط ودفع المنكر ما أمكنه وإبعاده عنه : لا سيما فى الأوقات التى يجلس فيها الأمير للحكم بين الرعيّة . فياويح أمير يجلس للحكم بين الرعيّة وهو سكران ! وثانيهما حفظ حقوق مخدومه ، والخشية عليه من عدوّ يضع له فى المشروب ما يُهلكه من سمّ ونحوه . ولقد بلغنا عن جماعة من المماليك السُقاة قتل مخاديمهم لأغراض الدنيا . فقبحهم الله من طائفة ! وجرّبنا فلم نجد مملوكا ساعد على أستاذه إلا وأهلكه الله قريباً ، ولم يحصل على شىء مما أمّله ، بل تنعكس آماله وتتغير أحواله .

(١) أى يشربون من غير الاستعانة بكوز أو قدح ، بل يتناولون الماء بأفواههم .
(٢) كذا فى النسخ ماعدا ف ففيها (فيما) .
(٣) فى نسخة على هامش ل : مسكراً .
(٤) يريد العذل . ولم أقف على هذه الصيغة فى مصدر عذل .

المثال الثامن والعشرون

الطواشية[١]

اعلم أن الممسوح : الذى ذهبت[٢] أنثياه وذكره بالكلية ، ذهب أكثر أصحابنا إلى جواز نظره إلى الأجنبيّات . وفيه وجه [آخر[٣]]: أنه حرام، وهو مذهب أبى حنيفة وأحمد رحمهما الله . وكان الشيخ الإمام رحمه الله يختاره . وأما الخَصِىّ : الذى ذهب أنثياه دون ذكره ، والمجبوب : الذى ذهب ذكره دون أنثييه فلا يحل لواحد منهما أن ينظر إلى الأجنبية على الصحيح . وهذا كله فى نظر الطواشىّ إلى الأجنبية . أما نظره إلى سيدته فأكثر أصحابنا أنّ نظر العبد إلى سيدته حلال ، وإن كان سليم الذكر والأنثيين . هذا ما رجحه الرافعىّ والنووىّ . وعلى هذا نظر الطواشى أولى بالحلّ ؛ ولكن الصحيح عند الشيخ الإمام وجماعة أن نظر سليم الذكر والأنثيين إلى سيدته حرام ؛ وهو الحقّ ؛ فكيف يباح نظر المماليك الحسان الذين يفتنون بجمالهم إلى سيداتهم ، والنساء ناقصات عقل ودين . أما إذا اجتمع كونه طواشياً وكونه[٤] مملوكا لسيدته فهو أقرب إلى الجواز ممن لم يجتمع فيه الأمران . ولذلك[٥] جوّز مالك نظر المرأة إلى الطواشىّ إذا كان مملوكا لها أو لزوجها ، ومنعه إذا لم يكن كذلك . ومن الطواشية الزمام[٦] وهو الذى يخص النساء . ومن حقه غض

(١) واحد الطواشية طواشى ، وهو الخصى ، وهذا لفظ مولد لم يوجد فى كلام العرب ، كما فى شرح القاموس .

(٢) كذا فى د ، ل ، ز ، ط . وفى ف (ذهب) .

(٣) كذا فى ف . ولم تثبت هذه الكلمة فى سائر النسخ .

(٤) كذا فى ل ، ز . وفى ف ، د (طواشياً ومملوكا) وفى ط (طواشيا مملوكا)

(٥) كذا فى ف ، د . وفى ط (وكذلك)

(٦) وقد يقال له الزمام دار . ويذكر صاحب صبح الأعشى (ج ٥ ص ٤٦٠) أن الأصل فيه زنان دار ، وزنان فى الفارسية : النساء ، ودار : الممسك أى متولى أمور النساء ، فحرفت إلى زمام دار .

بصره عما يخصّهن، والنصح لصاحب البيت، وإعلامه بما يعجز عن إزالته من الرِيب، ومنع أرباب الفجور من العجائز وغيرهن من الدخول عليهن. ومنهم مقدَّم المماليك وهو الذى إليه أمر المُرْدان. ولا يحل له المواطأة على الفجور بهم، ولا يمكِّن[1] بعضهم من مضاجعة البعض فى فراش واحد. وقد كثر فى هذه الطائفة نوع القيادة لمخدومهم، وكذلك لغيرهم. وكذلك فى الزمام كثر منهم القيادة. وذلك لما جبلت عليه الطواشية من نقصان العقول وشبههم[2] بالنساء؛ حتى قيل: ما اختلى طواشى بالنساء إلا وحدث نفسه بأنه رجل، ولا بالرجال إلا وحدث نفسه بأنه امرأة. وقيل: الطواشية أشد الناس غيرة[3] وأكثرهم استحساناً[4] وقيادة على من تحت أيديهم: من امرأة أو مملوك. وفى كتب الحنفية أنه يكره استخدام الخصيان مطلقاً؛ لأنه تحريض على الخصاء المنهى عنه.

المثال التاسع والعشرون

الحاجب

والحجوبية[5] وظيفة قديمة كانت تُسَمَّى القيادة. وكان الحاجب يسمى قائد الجيش. ولم يكن فى الزمان الماضى يحكم بل يَعْرِض الجيش، ويعتبر حاله، ويُنهيه إلى الأمير. والآن اصطلحت الترك على أنه يفصل [فى] القضايا. فنقول: عليه رفع الأمور إلى الشرع، وأن يعتقد أن السياسة لا تنفع شيئاً؛ بل تضر البلاد والرعايا، وتوجب الهَرْج والمَرْج. ومصلحة الخلق فيما شرعه الخالق

(١) كذا فى ف. وفى باقى النسخ (تمكين).
(٢) كذا فى ف، د. وفى ط (وشبههم).
(٣) كذا فى الأصول. وقد يكون: (عدم غيرة) حتى يناسب ما سيحكم عليه به.
(٤) الاستحسان هنا الدياثة والقيادة على الحرم. وانظر شفاء الغليل.
(٥) الذى فى القاموس أن خطة الحاجب أى حرفته ووظيفته الحجابة. وكأن المولدين صاغوا الحجوبية على مثال الفروسية والرجولة.

الذى هو أعلم بمصالحهم ، ومفاسدهم ؛ وشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم متكفلة بجميع مصالح الخلق فى معاشهم ومعادهم . ولا يأتى الفساد إلاّ من الخروج عنها ، ومن لزمها صلحت أيامه ، واطمأنت ؛ ولم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم نحبه حتى أكمل الله لنا ديننا . وقد اعتبرت — ولا ينبئك مثل خبير — فما وجدت ، ولا رأيت ، ولا سمعت بسلطان ، ولا نائب سلطان ، ولا أمير ، ولا حاجب ، ولا صاحب شُرْطة يُلقى الأمور إلى الشرع إلاّ وينجو بنفسه من مصائب هذه الدنيا ، وتكون مصيبته أبدا[1] أخفَّ من مصيبة غيره ، وأيامه أصلح ، وأكثر أمنا وطمأنينة ، وأقلّ مفاسد . وأنت إذا شئت فانظر تواريخ الملوك والأمراء العادلين ، والظالمين ، وانظر أىُّ الدولتين أكثرُ طمأنينة وأطول أياما ؟ وكذلك اعتبرتُ فلم أر ولم أجد من يظنّ أنه يُصلح الدنيا بعقله ، ويدبّر البلاد برأيه وسياسته ، ويتعدّى حدود الله تعالى وزواجره إلاّ وكانت عاقبته وخيمة ، وأيامه منغّصة منكّدة[2] وعيشه قلقا ، وتفتح عليه أبواب الشرور ، ويتسع الخرق على الراقع ، فلا يسُد ثلمة إلاّ وتنفتح ثلمات ، ولا يرفع[3] فتنة إلا وينشأ بعدها فتن كثيرة . وعلى مثله يصدق قول الشاعر :

نرقّع دنيانا بتمزيق ديننا   فلا ديننا يبقى ولا ما نرقّع

فمن خطر له أنه إن لم يسفك الدماء بغير حق ، ويضرب المسلمين بلا ذنب لم تصلح أيامه فعرّفه أنه جهول باغ أحمق حمار ، دولته قريبة الزوال ، ومصيبته سريعة الوقوع ، وهو شقى فى الدنيا والآخرة . وإذا أخذه الله لم يُفلته ؛ قال الله تعالى : « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » أخبر عز وعلا أنّا إن[4] لم نحكّم

(١) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د و ط من غير ذكر لفظ (أبداً) .
(٢) كذا فى د وهامش ل . وفى ز ، ف (منكدرة أو متكدرة) . وفى ط (متكدرة) .
(٣) فى نسخة فى هامش ل : يدفع .
(٤) كذا فى ف . وفى ل ، ز (أنا لم نحكم) . وفى د (أن لم نحكم) . وفى ط (أنا لم نؤمن حتى نحكم) .

هذا النبي العظيم ثم إذا حكَمَ لم نجد فى أنفسنا حرجًا وضِيقا و قَلَقا من حكمه بل نطمئن له ونسلم ، وننقاد ونذعن . وإلاَّ[١] فنحن غير مؤمنين ، فكفى بهذه الآية واعظاً وزاجرا لمن وفقه الله تعالى . فإن قال حمار من هؤلاء : أنا من أين أعرف هذا وأنا عامّىّ تركىّ لا أعرف كتاباً ولا سنّة ؟ قلنا له : هذا لا ينفعك عند الله تعالى شيئا ؛ ألم يجعل الله لك عينين ، ولساناً وشفتين ، وهداك النجدين . إذا كنت لا تعرف فاسأل أهل الذكر ؛ فإن هذا شأن من لا يعلم ؛ وإلاَّ فأنت تأتى يوم القيامة وغرماؤك الذين ضربتهم وعاقبتهم يجرُّونك فى الحبال وأنت تسحب على وجهك ، ولا[٢] ينفعك هناك شيء من هذه الأقاويل . وإن عجزت عن الفهم فمالك وللدخول فى هذه الوظيفة ؟! دعها[٣] .

إذا لم تستطع أمرا[٤] فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

المثال الثلاثون

النقباء[٥] فى أبواب الحجاب والولاة وغيرهم

على الواحد منهم إذا جُهِّز فى طلب أحد السكونُ فى الحركة ، والرفق بمن يطلبه . وحرام عليه أن يزعجه ويُرْعبه . فإن هو فعل فهلك أحد فى الدار — وكثيراً ما أجهضت حامل جنينها — أو ارتجف واحد من الصبيان فهلك فقد أوجب عليه بعض العلماء القصاص . وإن[٦] كان إنّما فعل ذلك لحُطَام

(١) قوله : (وإلا) لا داعى إليه ، وقوله : فنحن غير مؤمنين جواب (إن لم نحكم) .

(٢) كذا فى ف . وفى باقى النسخ بدون واو .

(٣) فى ل بعد قوله دعها : (وما أحسن ما قيل)

(٤) كذا فى ف . وفى باقى النسخ (شيئاً)

(٥) واحد النقباء نقيب . ونقيب القوم عريفهم وضمينهم . ونقيب الجيش : الذى يتكفل بإحضار من يطلبه السلطان من الأمراء والأجناد ، وكأنه المراد هنا .

(٦) كذا فى ف . وفى باقى النسخ (وإذا)

الدنيا ، وأن يقال : النقيب الفلانى شاطر ناهض ، ما راح فى شغل إلا وقضاه ، فذاك أقبح وأبشع . بل عليه الرفق ذاهبا وآئبا . وإذا عاد وعلم الحال ترفق فى إنهائه ؛ بحيث لا يزداد الأمر شِدَّة ، ولا الأمير حدّة .

المثال الحادى والثلاثون

الوالى

وكان هذا الاسم قديما لا يسمى به إلا نائب السلطان . وهو الآن اسم لمن إليه أمر أهل الجرائم من اللصوص والخمارين وغيرهم . ومن حقه الفحص عن المنكرات : من الخمر والحشيش ونحو ذلك ، وسدّ الذريعة فيه ، والستر على من ستره الله تعالى من أرباب المعاصى ، وإقالة ذوى الهيئات عثراتهم . وليس له أن يتجسس على الناس ويبحث عما هم فيه من منكر ، ولا كبس[1] بيوتهم بمجرد القال والقيل ؛ قال الله تعالى : « ولا تجسسوا » . وثبت فى صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا » . قال العلماء : أراد بالظن سوء الظن . وقيل لابن مسعود : هذا فلان تقطر لحيته خمراً . فقال : إنا نهينا عن التجسس ، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به . أخرجه أبو داود[2] وعن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت تفسدهم » ؛ أخرجه أبو داود أيضا . فقل[3] لجاهل يخطر له أنه يصلح الناس بتتبع عوراتهم : رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق البشر قال : إن اتبعتها أفسدتهم أو كدت . بل حق على الوالى — إذا تيقن — أن

(١) يقال : كبس بيت فلان : هجم عليه والمراد أن يفجأه ، ويدخله على غرة .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (أبو داود وغيره) والحديث فى سنن أبى داود فى أبواب الأدب وانظر ص ٢١٣ ج ٤ من سنن أبى داود المطبوع على هامش شرح الزرقانى الموطأ) .

(٣) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (فقيل لجاهل) . وفى ز (قيل لجاهل) .

يبعث سراً رجلا مأمونا ينهى عن المنكر بقدر ما نهى الله ولا يزيد على ذلك.
وما تفعله الولاة من إخراج القوم من بيـــوتهم ، وإرعابهم وإزعاجهم وهتكهم ، كل ذلك من تعدي حدود الله تعالى ، والظلم القبيح . وليس للوالى غير أن يجلدهم فقط بسوط معتدل بين القضيب[1] والعصا ، لا رطب ولا يابس ، ويفرق السياط على الأعضاء ، ويتقى الوجه والمقاتل ، ولا يتقى الرأس على الصحيح ، وهو مذهب أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وفيه وجه أنه يتقيه ، وهو مذهب على رضى الله عنه ؛ وبه قال أبو حنيفة . ولا يلقى على وجهه ولا يمد ، ولا يجرد عن ثيابه ، بل عن مقدار ما يدفع وصول الألم ؛ ويترك عليه قميص أو قميصان . ولا يقام حد الخمر فى السكر بل يؤخر حتى يفيق . فإن أقامه فى السكر أخطأ ولم يعده إذا أفاق ، نقله أبو حيان[2] التوحيدى عن القاضى أبى حامد . فإن سمعت بوال بلغه عن جماعة أنهم على منكر فأتى بخيله ورجله ، وهتك ستر أناس سترهم الله تعالى ، ثم ضم إلى ذلك أخذ مال منهم تسميه الولاة التأديب والجنايات ، فاعلم أن صفقته خاسرة ؛ ليت شعرى آلله أمره بهذا حتى يعتمده مع خلقه ! والذى يجب عليه التأديب هذا الوالى الذى يأخذ مال الناس من غير حله . فإن ضم إلى ذلك أن حد الخامل الفقير ولم يحد المتجوه[3] الغنى فقد ضم ظلما[4] إلى ظلم . فإن زاد وأخرج القوم من بيوتهم وهتك حريمهم فقد باء بأقبح إثم ؛ فإن الله تعالى لم يأمر

(١) أى الغصن .

(٢) هو على بن محمد بن العباس صاحب الإمتاع والمؤانسة ، والمقابسات . وهو من أعلام القرن الخامس ، وله ترجمة فى طبقات الشافعية فى أول الجزء الرابع . وشيخه الأستاذ أبو حامد الإسفرايني شيخ طريقة العراقيين فى فقه الشافعية ، كانت وفاة أبى حيان فى سنة ٤٠٦ هـ وانظر طبقات الشافعية ص ٢٦ ج ٣ .

(٣) يريد ذا الجاه ، ولم نقف فى اللغة على تجوه فى هذا المعنى ، وقد ورد وجهته : جعلته وجيهاً ، ولا بأس أن يقال فى مطاوعته : توجه ، فيكون الصواب فى عبارة المؤلف (المتوجه) وقد وجدنا فى نسخة هامش ل : المتوجه .

(٤) كذا فى ف ، ط . وفى د (فقد ضم ظلمات بعضها فوق بعض وظلماً إلى ظلم) .

بذلك . « ومن يتعدَّ حدود الله فقد ظلم نفسه » ومن الولاة من يتجاوز فى الضرب المقادير ، ويتنوَّع فى إيصال الآلام لمن يعاقبه بمجرد التهمة والظن ؛ أفما علم هذا الفاجر أن ضرب برىء أصعبُ عند الله تعالى من تخلية ذى[1] جريمة . وبعض من طبع الله على قلبه من الولاة ، يأمر بالرجل أن يجرد[2] ، فإذا شرع الجلّاد فى ضربه قام الوالى للصلاة ، وأطال — سمعت ذلك عن بعض ولاة القاهرة — فيستمر المضروب تحت العِصِىّ والمقارع ما دام الوالى فى الصلاة . فقبّحه الله ؛ آلله أمره بهذا ! وأى صلاة هذه !

ومن أحكام الولاة الفاسدة ، أنه إذا رفع إليهم من أزال بكارة امرأة أمروه بزواجها ، وكذلك إذا أحبلها : ظناً منهم أن ذلك خير من ضياع الولد بلا نسب ، وهتيكة الزنا . وهذا خلاف دين الله تعالى ؛ فإن ولد الزنى لا يلحق بالزانى ، ولا يكون ابناً له ، ولا يرثه ، فيفعلون حراماً يستمر أبد الآباد ، وهو جعل ولد الزنى ابناً يرث الزانى ويصلى عليه إلى غير ذلك من أحكام الأبناء . وحكم الله تعالى فيمن أزال بكارة امرأة بغير[3] حق إن كانت مكرهة أنه يجب عليه مهر بكر وأرش[4] البكارة هذا هو الصحيح ، وقيل : مهر ثيب وأرش البكارة . وقيل : مهر بكر فقط . وكل منها وقع للرافعى ترجيحُه ، وتبعه النووى ، ولكن[5] الأول هو التحقيق . وأما المطاوعة فلا يجب لها شىء .

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (من تخلية غير برىء) .
(٢) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (أن يجلد) .
(٣) كذا فى د . وفى باقى النسخ (إن كانت مكرهة أنه يجب) .
(٤) يريد بأرش البكارة ما يعرف عند الفقهاء بالحكومة . وهو الفرق بين قيمة المجنى عليه سليماً وقيمته معيباً بفرضه رقيقاً . فهنا يقدر قيمة المزنى بها على فرض أنها أمة وهى بكر . وقيمتها وهى ثيب . والأرش ما بين القيمتين .
(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (لكن) .

المثال الثانى والثلاثون

البـــوّاب

وأهل الشام يسمونه المعرّف ، وربما قيل المقدَّم [وهو[1]] رجل بباب الوالى يكون بالمرصاد للصوص ؛ عليه الفحص عن أمرهم[2] ؛ ليكف عن الخلق شرّهم . وعليه مجانبة الهوى والميـل . ولا بأس عندى إذا وقع له متردد[3] ، وغلب على ظنّه أنّه السارق لما اتهم به أن يُعمِل الحيلة فى تقريره بأخذ المال من غير عقوبة ، ولا داعية إلى الإقرار على وجه يوجب القطع ؛ فإن القطع حق الله تعالى ، والفحص عنه لا ضرورة إليه : لبنائه على المسامحة ، بخلاف المال .

فهذه غالب وظائف الدولة .

المثال الثالث والثلاثون

أمراء[4] الدولة

عليهم تفقُّد حال الأجناد ، وتعليمهم رمى النُّشَّاب ، والمسابقةَ على الخيل ؛ بحيث يعرفون الطّعان والضرب والحرب . وللأمير أن يحثّهم فى المسابقة والمناضلة على الرهن إذا كان يبعث عزائمهم . والرهن فى ذلك جائز . ومَنْ شرط العقد عليـه لزمه[5] إلا أن يكون على صورة القِمار ؛ فهو حرام لا يلزم فيه العوض . وصورة القِمار أن يكون كل واحد منهما[6] لا يخلو عن غنْم أو غرم ؛ وذلك أن يُخرِج كلّ واحد من الفارسين ديناراً مثلا على أنّ مَن سبق منهما أخذ الدينارين جميعاً . فهذا حرام ، إلاّ أن يكون هناك محلِّل ؛

(٥) كذا فى ل ولم تثبت فى باقى النسخ .
(٢) كذا فى ف ، د ، ط ، ز . وفى ل (عن أمورهم) .
(٣) كذا فى النسخ ماعدا ط ففيها (تردد) .
(٤) هم المعروفون الآن بضباط الجيش .
(٥) كذا فى د ، ط ، ل . وفى ف (لزومه) .
(٦) كذا فى النسخ ماعدا ل ففيها (منهم) .

وهو ثالث يسابقهما بفرس كفيء[١] افرسيهما على أنه إن سبقهما أخذ الدينارين ، وإن سبقاه لم يغرم شيئاً . وتصح المسابقة على الفِيَلة والبغال والحمير فى الأصح . ولا تجوز[٢] على الحَمَام ، ولا على غيره من الطيور . ولا يجوز الصّراع على الأصح . وما يعتاده الأمراء فى هذا الزمان من لعب الكرة[٣] فى الميدان حلال . وينبغى أن يقصدوا به تعليم الخيل الإقبال والإدبار ، والكرّ والفرّ .

وأمّا المراهنة فى ذلك إن كانت من جانب واحد فهى جائزة ولكن لا يلزم العِوَض فيها بل هى[٤] تبرّع إن شاء وَفَى به ، وإن شاء لم يفِ . وإن كان الرهن من الجانبين[٥] كان قِمارا حراما . وأمّا العلاج[٦] الذى يتعاطاه[٧] الشباب[٨] فإن كان لا يضر أبدانهم ولا يشغلهم عن ذكر الله وعن الصلاة فهو جائز ؛ ولا يجوز فيه الرهن . وعلى الأمير إذا سار بالجيش الرفق بهم ، والسير على سير أضعفهم ، وتفقّد خيولهم ، وتقوية قلوبهم . ومن قبائح كثير من الأمراء أنهم لا يوقّرون أهل العلم ، ولا يعرفون لهم حقوقهم ، وينكرون عليهم ماهم يرتكبون[٩] أضعافه . وماأحق[١٠] الأمير إذا كان يرتكب[١١]

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (كفؤ) والكفىء والكُفْؤ بمعنى واحد .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (تصح)

(٣) كذا فى ط . وفى د (من الكرة) وفى ف (من لعب الأكرة) .

(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (بل هو) .

(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (من جانبين) .

(٦) العلاج هو إشالة الأحجار ورفعها . وكانوا يتسابقون فى ذلك . وفى هذه الأيام قد يجرى التسابق فى إشالة كتل الحديد .

(٧) كذا فى ف . وفى د ، ط (يتعاناه) .

(٨) كذا فى ط . وفى ف ، د (الشاب) .

(٩) كذا فى ف . وفى د (مايرتكبون) . وفى ط (ماهم مرتكبون) . وكذا فى هامش ل .

(١٠) كذا فى ف وفى د ، ط (أقبح) .

(١١) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (مرتكباً) .

معصية ووجد فقيها يقال عنه[١] مثلها أن يتقصه[٢] ويعيبه[٣] . وما له لا ينظر إلى نفسه مع ما خوّله الله تعالى من النعم ! أما علم أن القبيح عند الله تعالى حرام بالنسبة إلى كل أحد ؟ وربما كان عند الفقيه ما يستر قبيحه[٤] وليس عند الأمير وراء ذلك القبيح إلا أمثاله من القبائح . فمّا[٥] يتعيّن على الأمير إذا أنهى إليه عن أحد من أهل العلم سوءٌ ألاّ يصدقه ، ويحسن الظنّ بهذه الطائفة ؛ فإن لحومهم مسمومة . وما رأيت أميرا يغضّ[٦] من جانب الفقهاء إلاّ وكانت عاقبته عاقبة سوء . فإن تيقّن على أحد منهم سوءًا واتضح عنده كالشمس — ولن يصير ذلك إن شاء الله تعالى — فعلى الأمير بعد ذلك أن يتفقد[٧] نفسه فإن كان هو أيضا يفعل ذلك[٨] الفعل فليَعُدْ على نفسه باللائمة ويقول : أنا أذنبت ذنبين ؛ لأنى جاهل مرتكب هذا القبيح ، فكيف أؤاخذ هذا الذى لم يذنب إلا ذنبا واحدا وهو[٩] هذا القبيح ، فقد شاركنى فى ارتكاب[١٠] الذنب وفارقنى فى أنه عالم وأنا جاهل ، فأنا أخس منه ، لأنى صاحب ذنبين ، وهو صاحب ذنب واحد . وبلغنا أن فقيها رُفع إلى بعض الأمراء وهو سكران فأخذ الأمير يجلده ، والأمير[١١] أيضا سكران ، فلما قام الفقيه قال : ربّ اغفر لى[١٢] ، وجاء إلى القاضى وقال : أقم علىّ الحدّ ، فإن

(١) كذا فى النسخ كلها ماعدا ط ففيها (يقال له عنه) .
(٢) كذا فى ط ، ز . وفى ف ، د (ينقصه) . وفى ل (يبغضه) .
(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (يغضبه) .
(٤) كذا فى النسخ ما عدا د ففيها (قبحه) .
(٥) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (فما) .
(٦) كذا فى ف ، ل . وفى د (يضع) وفى ط (ينتقص) .
(٧) كذا فى د ، ط . وفى ف (يفتقد) .
(٨) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (يفعل مثل ذلك) .
(٩) كذا فى ل ، ز ، د . وفى ف ، ط (وهذا هو القبيح) .
(١٠) كذا فى ف ، د . وفى ط (هذا الذنب) .
(١١) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (والأمير هذا سكران) .
(١٢) كذا فى النسخ ماعدا ف فلم تثبت فيها .

الأمير فاسق لا تصح[1] إقامته الحد . فأهلك الله ذلك الأمير بعد أيّام يسيرة .

ومن قبائحهم استكثارهم الأرزاق — وإن قلّت — على العلماء ، واستقلالهم الأرزاق — وإن كثرت — على أنفسهم . ورأيت كثيرا منهم يعيبون على بعض الفقهاء ركوب الخيل ، ولبس الثياب الفاخرة . وهذه الطائفة من الأمراء يخشى عليها[2] زوال النعمة عن قريب ؛ فإنّها تتبختر في أنعم[3] الله مع الجهل والمعصية . وتنقم على خاصة خَلْقه يسيرا مما هم فيه . أفما[4] يخشون ربهم من فوقهم ! ولو اعتبر واحد منهم رزق أكبر فقيه لوجده دون رزق أقلّ مملوك عنده . أفما يستحي هذا الأمير المسكين[5] من الله تعالى ! وإذا سلبه الله تعالى نعمته فلِمَ يتعجب ويبكي ؟ أوَما يدرى أنّ واحدة من هذه المصائب تهلكه وتدمّره ؟ وما أحسن ما رأيته منقوشا على دواة بعض الأمراء ، وهو من نظمى ، وأنا أمرت بأن[6] يكتب :

حلَفت من يكتب بي بالله رب العالَم
ألا يمد مدة تؤلم قلب عالِم

ومن قبائحهم ما يذهّبونه من الذهب في الأطرزة[7] العريضة والمناطق وغيرها من أنواع الزراكش[8] التي حرّمها الله عز[9] وجل وزخرفة البيوت سقوفها وحيطانها بالذهب ، وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من

---

(١) كذا في النسخ ما عدا ف ففيها (لم تصح) .
(٢) كذا في ف ، د ، ط . وفي ل ، ز (عليهم) .
(٣) كذا في النسخ ما عدا د ففيها (نعم) .
(٤) كذا في كل النسخ ماعدا ف ، ففيها (أما) .
(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ف ففيها (المستكثر) .
(٦) كذا في النسخ ماعدا ف ففيها (أن) .
(٧) جمع الطراز ، وهو علم يوضع على الثوب ، يحتوى شعار السلطان أو الأمير . وقد كان لكتابة الطراز في العهود السابقة دار خاصة تسمى دار الطراز .
(٨) كذا في ف ، ط . وفي ل (الزركش) . وفي ز (الزكاش) . وفي د (الزاركش) .
(٩) كذا في ف . وفي ل (تعالى وعز وجل) . وفي ط (تعالى عز وجل) . وفي د ، ز (حرم الله وزخرفة) .

ضيق سكة[1] المسلمين . وأنت إذا اعتبرت ما يذهب من الذهب[2] فى هذه الأغراض الفاسدة تجده قناطير مقنطرة لا يحصيها إلا الله تعالى ؛ فإنه لابدَّ فى كل[3] منطقة أو طراز ونحوه من ذهاب شىء — وإن قلَّ جداً — تأكله النار ، وهو فى الأبدية أكثر . فإذا ضممت ذلك القليل إلى قليل آخر على اختلاف[4] فى البقاع والأزمان لم يحصِ ما ضاع من القناطير المقنطرة من الذهب إلا الله تعالى . ثم القدر الذى يسلم ولا يضيع يصير محبوسا عندهم أطرزة ومناطق وسلاسل وكنابيش[5] وسروجا وغير ذلك من المحرمات المختلفة الأنواع . ولو كان مضروبا سكة يتداوله المسلمون لانتفعوا به ، ورخصت البضائع ، وكثرت الأموال . ولكنهم احتجروا[6] وفعلوا هذه القبائح وطلبوا من الله تعالى أن ينصرهم ، ومِنّا أن ندعو لهم . ولو أنهم اتقَوُا الله حق تقاته لما افتقروا إلى دعائنا . وهذا نائب[7] السلطنة فى الشام الذى هو عندنا اليوم لا يلبس طرازا من ذهب ، ولا يفعل شيئاً من هذه المحرمات ، والله تعالى ينصره ويؤيده . وقد ناب فى دمشق ثلاث مرات ولم يخرج منها قط[8] إلا معززاً

---

(١) السكة فى الأصل الطابع الذى يطبع به النقد من دراهم ودنانير ، وهو يكون من حديد . والمراد بسكة المسلمين هنا النقد نفسه .

(٢) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (ما يذهب بالذهب) .

(٣) كذا فى ف ، ل ، ز ، د . وفى ط (فإنه لابد فى تحلية منطقة) .

(٤) كذا فى د ، ل . وفى ف (على اختلاف البقاع) وفى ط (على الاختلاف فى البقاع)

(٥) كذا فى النسخ كلها ما عدا ط ففيها (كبابيش) والكنابيش واحدها كنبوش — بفتح الكاف — وهو البرذعة تكون تحت السرج ، وكان يكتب عليها ألقاب السلطان أو الأمير بالزركش والحرير فى عهد المماليك . انظر محيط المحيط ، وهامش السلوك ص ٤٥٢ ج ١ ق ٢ .

(٦) كذا فى النسخ ما عدا ل ففيها (احتجزوا) وفى هامشها (احتجروه) ، وقوله : احتجروا أى استأثروا بالمال يقال : احتجر الأرض أى ضرب عليها مناراً واختص بها .

(٧) يرى ناشر النسخة الأوروبية أن هذا النائب هو على الماردينى . وهذا ناب حقيقة فى دمشق ثلاث مرات ، وقد ناب فى المرة الثالثة سنة ٦٢ ويقول ابن حجر فى الدرر إنه مكث هذه المرة دون السنة ، ووصفه بأنه كان منقادا للشرع ، وكان يحب العلماء ويقربهم ، ولكنه يذكر أنه كان منحرفاً عن المؤلف ، وترى ثناء المؤلف عليه ، على أن هذا لا غرابة فيه ، وهو مما يدل على إنصاف المؤلف وتحريه الحق . وانظر ترجمة هذا النائب فى الدرر الكامنة .

(٨) كذا فى ل ، د . وفى ف لم تذكر لفظة (قط) .

مكرما . أفترى ذلك سدى ! والله[١] لولا تقواه[٢] لما كان ذلك أبداً . وقد طلب الملك المظفر سيف الدين قطز[٣] شيخَ الإسلام وسلطان العلماء عز الدين ابن عبد السلام بحضرة الملك الظاهر بيبرس والملك المنصور قلاوون وغيرهما من الأمراء ، وحادثه فى الخروج إلى لقاء العدو من التتار ، لمّا دهموا البلاد ووصلوا إلى عين[٤] جالوت فقال له : اخرج وأنا أضمن لك على الله النصر . فقال [الملك[٥]] : إن المال فى خزائنى قليل ، وأريد الاقتراض من التجار . فقال : إذا أحضرت أنت وجميع العسكر كل مافى بيوتكم وعلى نسائكم من الحلى الحرام ، وضربته على السكة ، وأنفقته[٦] فى الجيش ، وقصر عن القيام بكلفتهم[٧] أنا[٨] أسأل الله تعالى لكم فى إظهار كنز من كنوز الأرض يكفيكم ويفضل عنكم . وأما أنكم تأخذون أموال المسلمين وتخرجون إلى لقاء العدو عليكم المحرمات من الأطرزة المزركشة ، والمناطق المحرمة ، وتطلبون من الله النصر[٩] فهذا لا سبيل إليه . فوافقوه وأخرجوا ماعندهم . ففرقه ، وكفى ، وخرجوا وانتصروا . وأنت ففكر واحسب تقديرا : كم على وجه الأرض من طراز ومِنْطقة وحلى حرام ؟ وكم يكون مبلغه إذا اجتمع وضرب نقدا

---

(١) كذا فى ل ، د . وقد سقط القسم من ف .

(٢) فى ل : (تقواه لله) .

(٣) فى النجوم الزاهرة ج ٧/٧٢ أن حادثة العز بن عبد السلام كانت بحضرة الملك المنصور على الذى خلفه قطز وتولى مكانه . وقد تولى الملك قطز الملك فى مصر فى دولة مماليك الترك سنة ٦٥٧ وقتل سنة ٦٥٨ وقد كان له شرف النصر وإلحاق الهزيمة بالتتار . وكانت وفاة العز بن عبد السلام سنة ٦٦٠ هـ .

(٤) بليدة لطيفة من أعمال فلسطين ، كما فى معجم البلدان .

(٥) كذا فى ل . ولم يذكر هذا اللفظ فى باقى النسخ .

(٦) كذا فى ف . وفى كل الأصول (نفقته) .

(٧) كذا فى ف ، ل ، د . وفى ز (بكلفهم) . وفى ط (بكلفتكم) .

(٨) كذا ، والعربية تقضى أن يقال : فأنا أسأل .

(٩) كذا فى ف ، د . وفى ط (النصرة)

يتعامل به المسلمون ؟ قال لى[1] مرة بعض الأمراء وقد حكيت له كثيره[2] ما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يُقطعه للأجناد[3] وكذلك من بعده من خلفاء الصحابة رضى الله عنهم، وخلفاء بنى أمية، وما كان عدد عساكرهم التى تضيق الأرض دونها . فقال : إذا كان عسكرهم هذا القدر العظيم، وإقطاعاتهم هذه الإقطاعات، فمن أين كانوا يجدون المال الذى يكفيهم ؟ والبلاد البلاد ما تغيرت . فقلت : من هذه الأطرزة والحلى المحرم والخيول المسومة . قال : كيف ؟[4] قلت : ما كانوا يعملون هذا الحلى ولا يشترون الفرس بمائة ألف [درهم[5]] والمملوك بخمسين ألفا، ولا ينتهون فى الخيلاء إلى معشار ما انتهيتم إليه . فقال: صدقت . ولقد سمعت أن واحدا منهم خرج مرة إلى الصيد فافتض هو وعاليكه من بنات البَرّ ما يزيد على سبعين بنتاً حراما . فإذا فعل واحد منهم هذا الفعل، وتنوّع فى الفسق بالغلمان والخمور والبرطيل ونحو ذلك، ثم سلبه الله النعمة، وسلّط عليه أقلّ الأعداء فى أيسر وقت لا يتعجب ؛ بل يذوق بأس الله إذا نزل بساحته . ومن منكراتهم ركوبهم والجنائب[6] تُقاد بين أيديهم مُسْرَجة غير مركوبة[7]، وهم مع ذلك يجدون المحتاج ماشياً ولا يُركبونه، وإنما يمشون بالجنائب للتزيّن لا لحاجة . روى أبو داود[8] من حديث سعيد[9] ابن أبى هند عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تكون إبل للشياطين، وبيوت للشياطين » . فأمّا إبل الشياطين

---

(١) كذا فى ف، د، ل . وفى ز، ط سقطت هذه اللفظة .
(٢) كذا فى ف، د، ط . وفى ز (كثيراً مما كان) .
(٣) كذا فى ف، د، ط . وفى ز، ل (يقطعه الأجناد) .
(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (وكيف) .
(٥) كذا فى ط . وفى باقى النسخ لم تثبت كلمة (درهم) .
(٦) جمع جنيبة، وهى الدابة تقاد إلى جنب الراكب .
(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (غير مركوبهم) .
(٨) ورد هذا فى سنن أبى داود فى أبواب الجهاد .
(٩) كذا فى كل النسخ ما عدا ف فقد سقط منها لفظ (سعيد) .

فقد[١] رأيتها : يخرج أحدكم بنجيبات[٢] معه قد أسمنها ، فلا[٣] يعلو بعيراً منها ، ويمر بأخيه قد[٤] انقطع فلا يحمله . وأمّا بيوت الشياطين فلم أرها . قال سعيد : لا أراها إلاّ هذه الأقفاص التى تُستَر بالديباج . قلت : الأقفاص المستورة بالديباج كالمِحَفّة والمحاير[٥] وغيرها ممـا يتعاناه أهل الثروة . وهذا فيمن قاد الجنائب بالخُيَلاء . أما من يقودها ليحمل ضعيفاً يراه[٦] فى الطريق فهو حسن . وكذلك إذا قادها فى الجهاد خشية أن فرسه تعجز . ومنها أن الجندىّ يقاتل ويخاطر بنفسه فيَقتل فى الحرب كافراً ، فلا يُعطونه سَلَبه ؛ والنبى صلى الله عليه وسلم قد أعطاه إياه حيث قال : « من قَتَل قتيلا فله سَلَبه » . فيمنعونه ما أعطاه سيد الأولين والآخرين صلى الله تعالى عليه وسلم ويفتّرون[٧] بذلك عزائم الجند ؛ فإن الجندىّ إذا عرف أنه يخاطر بنفسه فلا ينصَف[٨] فترت عزيمته . وحقّ عليهم أن يعطوه سلَب المقتول . وهو ثياب القتيل ودرعه وسلاحه ومركوبه وسرجه ولجامه . وكذا سواره ومنطقته وخاتمه وما معه من النفقة ، ومن جنيب يقاد معه على الصحيح . وإنما يَستحقّ السلب مَن ركب الخطر لكفاية شر كافر فى حال الحرب . فلو رَمَى من حصن ، أو من الصف ، أو قتل نائماً ، أو أسيراً ، أو قتله بعد انهزام الكفار ، فلا سلب له . ولو لم يقتله ولكن أسره أو قطع يديه أو رجليه استحق سَلَبه على الجديد ؛ وخالف فيه الشيخ الإمام .

---

(١) كذا فى ط . وفى ف (رأيتها) وفى د (قد رأيتها) .

(٢) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (بنخبات) وهى جمع بختية ، وهى ضرب من الإبل .

(٣) كذا فى النسخ ما عدا ف ففيها (ولا يعلو) .

(٤) فى السنن : انقطع به .

(٥) واحدها محارة ، وقد استعملها المولدون فى هودج صغير . وهى فى الأصل ضرب من الصدف . وانظر شفاء الغليل .

(٦) كذا فى د ، ط . وفى ف (رآه) .

(٧) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز (يفترون) .

(٨) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (ينتصف) .

المثال الرابع والثلاثون

الأجناد

فمن[1] حقّ الله سبحانه وتعالى عليهم وشكر نعمته اللطف بالفلاحين . فلو شاء الله تعالى لَقَلبَ الفلاَّح جندياً والجندى فلاَّحاً . فإذا كان لا يشكر نعمة الله تعالى على[2] أن رفعه على درجة الفلاح فلا أقلّ من أن يكفى الفلاح شرّه وظلمه . وعليهم[3] مصابرة العدوّ إذا التقى الجمعان . ولا ينهزم[4] الجمع إلا عن أكثر من مثليه بماله وقع ؛ كانهزام مائة عن مائتين وخمسين . وأمّا انهزامه عن مثليه كعشرة عن عشرين فلا يجوز ، إلا أن ينصرف متحرّفا لقتال أو متحيّزاً إلى فئة يستنجد بها . وإذا طلب الكافر المبارزة استحب لمن جرَّب نفسه الخروج إليه بإذن أمير الجيش . وعليهم تأدية الأمانة فيما حازوه من الغنائم ، وامتثال أمر الأمير فيما لم[5] يخالف الشرع ، والتعاون والتناصر واجتماع الكلمة .

المثال الخامس والثلاثون

أمراء العرب فى هذا الزمان

وهم[6] الذين يظعنون ويزلون . وقد أنعم الله تعالى عليهم بالأرزاق الوافرة ، والإقطاعات الهائلة ، ليرفعوا أذاهم عن المسلمين . ومن قبائحهم أنه إذا قطع السلطان إقطاع واحد منهم تسلط[7] على قطع الطرقات وأذية من لم

---

(١) كذا فى النسخ ما عدا ف ففيها (ومن) حق الله .

(٢) كذا فى النسخ ما عدا ف فقد سقطت منها لفظة (على) .

(٣) كذا فى النسخ ما عدا ف ففيها (وعليه) .

(٤) كذا فى ف ، د . وفى ز وهامش ل (ولا يهزم) وفى ل (فلا ينهزم)

(٥) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (فيما لا يخالف) .

(٦) هذا تفسير العرب لا للأمراء كما لا يخفى .

(٧) كذا فى النسخ ماعدا ف ففيها (تسلطوا) .

يؤذه ، وأخذ مال من لم يظلمه ، ولا يتوقفون فى سفك الدماء لأجل هذا الغرض . وبذلك يقابلهم الله عز وجل . فلو أنهم صبروا واتقوا الله لكان خيراً لهم . ومن أعظمهم جرما عرب الحجاز وعبيد عربها ، ربما[1] اعتقد بعضهم حِلّ أموال الحجاج ، وسفك دم امرئ مسلم حاجّ على درهم . ولا يخفى ما فى ذلك من الجرأة على الله تعالى . وكثير من العرب لا يتزوجون المرأة بعقد شرعى ؛ وإنما يأخذونها باليد ، وربما كانت فى عصمة واحد فنزل[2] عليها أمير غيره ، واستأذن أباها وأخذها من زوجها . فهات قل لى : أىُّ ولد حلال يلتج من هذه ؟ لا جرم أنهم لا يلدون إلا فاجراً . ومن قبائحهم أنهم لا يورّثون البنات ، ولا يمنعون الزنى فى الجوارى ، بل جواريهم يتظاهرن بالزنى مع عبيدهم . وكل ذلك من الموبقات العظائم .

المثال السادس والثلاثون

القــاضى

وقد استوعبتْ كتب الفقه ما يتعين له وعليه . وخص جماعة من الأئمة كتاب القضاء بالتصنيف . ونرى أن نخص هذا المكان بالتنبيه على الهدية فنقول : قبول الهدايا من أقبح ما يرتكبه القضاة ، فلنسد[3] بابها بالكلية . وقد علم أن مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه أنه لا يجوز له أن يقبل الهدية ممن لم تكن له عادة أن يهاديه قبل ولايته القضاء ، ولا ممن كانت له عادة مادامت له حكومة . والمذاهب فى المسألة معروفة . وأنا أعتقد أنه يحرم على القاضى قبول هدية من يُهدِى للقاضى فى العرف ليستميل خاطره لقضاء أَرَبه . وذلك

---

(١) كذا فى د ، ط ، ز . وفى ل (وربما) . وقد سقطت هذه اللفظة من ف .

(٢) كذا فى ز وهامش ل . وفى باقى النسخ (فينزل) .

(٣) كذا فى ف ، ط ، ل . وفى ز ، د وهامش ل (فليسد) .

يشمل كل من هو دون القاضي، ومن هو مثله ممن قد[1] يحتاج إلى القاضي، وكثيراً ممن هو فوقه . ويخرج بعض من هو فوق القاضي، كالملوك الذين يصل إلى القاضي إنعامهم، ولا يقصدون بذلك استمالة خاطره لقضاء حوائجهم عنده . فإن حوائجهم عنده إن كان ممن يراعيهم لا تحتاج إلى الهدايا[2] ؛ لما لهم من الجاه . وإلا فلا تفيد الهدية ؛ فأقول : يحرم قبول هدية القسم الأول : كانت له عادة قبل القضاء أم لم تكن، كانت له حكومة أم لم تكن . ويجوز قبول هدية القسم الثاني بشرطين : أحدهما أن يجد القاضي من نفسه أن حاله لم يتغير في التصميم على الحق، وأنه قبل الهدية كهو بعدها . وهذا يتأتى في هدايا الملوك ، ولا يتأتى في غيرهم . والثاني أن تجرى عادة ذلك الملك بفعل هذا مع من هو في منصب هذا القاضي، وإنما خصصت فصل الهدية بباب القضاء، وإن كانت تشمل كل ولي أمر ؛ لأنها من القاضي أقبح .

ومن محاسن الشيخ الإمام رحمه الله تعالى كتاب « فصل المقال، في هدايا العمال » اشتمل على فوائد نفيسة ؛ فلينظره من شاء . ومما يتعين على القاضي تفهيم الملك الحكم الشرعي فيما يُنهى إليه من الوقائع ، ومناضلته عنده عنها ، وإفهامه أن ذلك هو الدين الذي إن حاد عنه هلك ؛ وإن اعتمده نجا ، وأن ينظر في أمر الأوقاف والمستحقين ، من المشتغلين والمحتاجين وغيرهم . وهذا يخص قاضي الشافعية في بلادنا والبلاد[3] الشامية ؛ لأنه[4] كبير القضاة، وله النظر العام في الأوقاف وغيرها ؛ فهو بذلك أمس . ومما هونت بعض القضاة فيه الأمر الحكم بالصحة ؛ فتراهم يقدمون عليه بمجرد ثبوت العقد والملك والحيازة . وكان الشيخ الإمام رحمه الله يشدد النكير في ذلك، ويذكر للصحة

---

(١) كذا في النسخ ما عدا ف فقد سقطت هذه اللفظة .

(٢) كذا في النسخ ما عدا ف ففيها (الهدية) .

(٣) كذا في ز وهامش ل . وفي باقي النسخ (في بلادنا البلاد الإسلامية) .

(٤) كذا في النسخ ما عدا ف ففيها (فإنه) .

المطلقة عنده اثنين وعشرين شرطاً : كون المبيع — مثلا — طاهراً ، منتفعا به ، مقدوراً على تسليمه ، مملوكا للعاقد أو لمن يقع العقد له ، مرئياً رؤية لا تتقدم على العقد بزمان يمكن التغير فيه ، معلوماً . وكل واحد من البائع والمشترى كونه[١] بالغاً ، عاقلا ، رشيداً ، مختاراً ، غير محجور عليه فى تلك السلعة المبيعة ، وكون الثمن المعيَّن مستجمعا شروط[٢] المبيع . وأما الذى فى الذمة فالعلم بقدره ، ووصفه ، وكون العقد بإيجاب وقبول لا يطول الفصل بينهما ، ولا يقترن به شرط مفسد ، وأن ينقضى الخيار والحال على ذلك . والدعوى ، والإنكار ، وقيام البينة بما ليس بظاهر وجوده من هذه الأشياء ، وسؤال الحكم[٣] وحضور المحكوم عليه أو وكيله أو المنصوب عنه . قال فهذه عشرون شرطاً . قال : والإعذار[٤] مختلف فيه . ووصيتى لكل قاض ألا يحكم إلا به ، ولا يحكم بعلمه ، بل بالبينة . وفى اشتراط العلم[٥] بالملك الخلاف المعروف فيما لو باع مال[٦] أبيه عن ظن حياته فبان ميتا ؛ فإن شرطناه فهى اثنان وعشرون شرطاً للصحة المطلقة . قال : وأما الصحة بالنسبة إلى المتداعيين فى شىء يتداعيانه ؛ كما إذا ادعى أحدهما أنه غير مرئى ، وكان الحاكم لا يرى اشتراط الرؤية ، فيحكم عليه بالصحة مع عدم الرؤية ؛ لأنه مذهبه ولم يحصل النزاع إلا فيه فهذا حكم بصحة مقيدة لا بصحة مطلقة . فلا يمنع حاكما آخر من الحكم بفساده من جهة أخرى . وأطال الشيخ الإمام الكلام فى الصحة

---

(١) بدل من (كل واحد من البائع والمشترى) .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (الشروط) .

(٣) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز (وسؤال الحاكم) وكذا فى هامش ل ، ط .

(٤) الإعذار أن يبعث القاضى إلى المدعى عليه الذى لم يحضر مجلس القاضى رسولا ينادى على بابه ثلاث مرات فى اليوم : يا فلان ، احضر مجلس الحكم وإلا نصب عنك وكيلا وقبلت البينة عليك ، ويكرر هذا ثلاثة أيام . وقد استغنى عن الإعذار فى هذه الأيام بإعلان المدعى عليه بالحضور ثلاث مرات فى ثلاثة أيام بالطريقة العادية على يد أحد المحضرين .

(٥) كذا فى النسخ ماعدا ط ففيها . (وفى اشتراط الحكم بالعلم) .

(٦) كذا فى النسخ ماعدا ط ففيها (ملك أبيه) .

المطلقة فيما عدده من الشروط فى كتابه المسمى ، وقت الصبحة[1] فى الحكم بالصحة ،وهو كتاب لم يتممه . ومن كلام الشيخ الإمام رحمه الله فى وصية أخرى للقضاة قال فيها بعد أن ساق حديث :(القضاة ثلاثة : واحد فى الجنة ؛ واثنان فى النار ؛ قاض قضى بالحق وهو يعلم فهو فى الجنة ، وقاض قضى بالحق وهو لا يعلم فهو فى النار ، وقاض قضى بغير الحق فهو فى النار .) مانصه — ونقلته من خطه — : تنبه أيها القاضى لما أنت فيه من الأخطار ، وطب نفسا إذا حكمت بحق تعلم لله تعالى ، وإلا فلا ، واعلم أن الحلال بين ، وهو الذى تجده منصوصاً عليه فى كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، أو مجمعا عليه ، أو عليه دليل جيّدٌ غير ذلك من سائر الأدلة الراجعة إلى الكتاب والسنة ، بحيث ينشرح صدرك لأنه حكم الله تعالى . فهذا حكمك به عبادة تثاب عليه ؛ وينبغى لك أن تقصد به وجه الله تعالى ، فلا يكون حكمك به لمخلوق ، ولا لغرض من أغراض الدنيا . فبذلك تكمل العبادة فيه ، وتنال الأجر من خالقك . وإن حكمت به لغرض من أغراض الدنيا صح الحكم ، ولكن لا يكون لك فيه أجر . وما سوى هذا فهو على درجات : إحداها أن تحكم بذلك من غير قصد القُرْبة ، ولا غرض من الأغراض الدنيوية ، فهذا خير من القِسْم [الثانى[2]] الذى قبله ، الذى قصد به غرض دنيوى ، ولكنّه يظهر أيضا أنه لا أجر فيه ؛ لعدم قصد القُرْبة . واعلم أنّا لا نشترط وجود قصد القربة عند الحكم ؛ بل نكتفى[3] به فى أصلِ ولاية القضاء ، لأنه قد يشُقّ استحضاره فى كل حكم ، فنكتفى[4] به عند الدخول فى أوّله ، كما اكتفى بنية المجاهد فى أول خروجه . الرتبة[5] الثالثة أن يكون الحكم مختلفا فيه ، وحصل ما يجوز

---

(١) كذا فى ف . وفى ل ، ز (وقت الفسحة) وفى د (وقت الصحة) وفى ط (بوقت الصحة)
(٢) هذا اللفظ فى ل ، وسقط فى بقية الأصول .
(٣) كذا فى د ، ل . وفى ط ، ز (يكتفى) وفى ف من غير نقط .
(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (فيكتفى) .
(٥) كذا فى ف ، د ، ط ، ل . وفى ز وهامش ل (المرتبة) .

الإقدام على الحكم به من الأدلة الشرعية مع احتمال يمنع من انشراح الصدر له الانشراح الكلى ، فهذا جائز ، والأجر فيه دون القسم المجمع عليه ؛ لأن المصلحة فى المجمع عليه أتم ، فالعبادة فيه أكمل ، وإن كان لا تقصير فى هذا . الرتبة الرابعة : أن تحصل شبهة تمنع من غلبة الظن بأن ذلك حكم الله تعالى ، فلا يحل الحكم . الرتبة الخامسة : أن يعتقد أنه خلاف حكم الله تعالى ، فلا يحلُّ له الحكم ، وإن كان بعض العلماء قال به . الرتبة السادسة : أن يكون مجمعا على أنه ليس بحكم لله تعالى ، فلا يحلّ الحكم . وهذه المراتب الثلاث عدم الحِلّ فيها مرتب ترتيبا لا يخفى . واعلم أن المرتبة الخامسة والسادسة ما أظن أحدا يُقدِم عليهما إن شاء الله تعالى ، والمرتبة الرابعة قد تكون عند قيام الشكّ ومخالجة[1] الاحتمال . قد[2] تسول لك نفسُك أو الشيطان أو أحد من الناس الإقدام على الحكم لغرض من الأغراض ، ويسهل عليك لأنك لم تجزم بالتحريم ، فإيّاك أن تقدم على الحكم ، فتدخل فى قوله : وقاض[3] قضى بالحق وهو لا يعلم ، فإذا كان الذى قضى بالحق وهو لا يعلم فى النار فالذى قضى وهو لا يعلم والمقضىّ به متردّد بين الحق والباطل كيف يكون حاله ؟ وفى هذه المرتبة تجد كثيراً من إخوان السوء يسوّلون لك الحكم ، فإيّاك ثم إياك ، واستحضر بقلبك غَدًا يوم القيامة إذا انتصب الجبّار لفصل القضاء ، وجىء بالنبيين والشهداء ، وجىء بك يا مسكين ، وأنت كالقمحة ، بل كالذرة بين أرجل الناس بل أقلُّ من ذلك ، وفى ذلك الموقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذى أنت نائبه ، وقد بلغك شريعته ، وجبريل الذى نزل بها عليه ، ورسل الله تعالى وأنبياؤه وملائكته والصديقون والشهداء كالسُرُج المضيئة فى ذلك المشهد بين يدى الله تعالى ، وسألك الله تعالى بغير واسطة بينك وبينه :

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا د ، ل ففيهما (مجاعة) .
(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (وقد) .
(٣) كذا فى ل ، ز . وفى باقى النسخ (قاض قضى) .

لم حكمت فى هذا الأمر ؟ ومن بلّغك عنى هذا ؟ ونظرت يميناً وشمالا فلم تجد هنالك سلطانا ولا أميراً ولا كبيراً ممن سوّل لك ذلك الحكم ، ورأيت نفسك غريباً حقيراً وحيداً ، ونظرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو المقدَّم فى ذلك المشهد العظيم الذى ترجو شفاعته ، وقد حكمت بغير شريعته ، كيف يبقى وجهك معه ؟ ! أو كيف يبقى حالك عنده ؟ ! وسائر الأنبياء والرسل والملائكة وأهل ذلك الموقف من الصالحين ينظرون إليك والله تعالى ينظرك هل ينفعك ذلك الوقت أحد من أهل الدنيا أو مال أو جاه أو غير ذلك ؟ كلا والله لا ينفع[1] فانظر يا مسكين هذا الموقف ، فما علمت أنه ينجيك لا تستحي بسببه فيه ، فافعله ؛ وما سوى ذلك كن منه على حذر ، ولو طلبه منك أكبر ملوك الأرض بملئها ذهباً . وإن قيل لك : قد يكون توقفك تركا للحكم الواجب ، فقل : إنما يكون واجباً إذا ظهر ، وعند الشك لا ، وإذا دار الأمر بين الترك مع الشك والإقدام مع الشك ، كان الترك أسهل ، لأنه أخفّ وأقلّ جرأة[2] فهذا الذى تيسّر ذكره مما أوصيتك[3] به أيها القاضى .

المثال السابع والثلاثون

كاتب القاضى

ومن حقّه أن يعرف مدلولات الألفاظ العرفية واللغوية . وأن يكون حسن الفهم عن اللافظين من عوامّ الواقفين والمقرّين وغيرهم ، وأن ينبّه كل لافظ على ما لعلّه يشك فى إرادته له . ولقد ضاع كثير من أوقاتنا[4] فى مدلولات ألفاظ الواقفين ضياعا منشؤه الشروطيون . وقد كثر من الشروطيين

(١) هكذا فى ف ، د ، ط وهامش ل ، ز . وفى ل (لا ينفعك) .
(٢) كذا فى ف ، د ، ط وهامش ل . وفى ل (جزاء) .
(٣) كذا ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (أوصيك) .
(٤) فى ل : أوقافنا .

أن يكتبوا فى بيع القرية مثلا : خلا ما فيها من مسجد لله تعالى ومقبرة وملك لأربابه ، ووقف ؛ يذكرون ذلك بعد تحديد القرية ، ولا يحدّدون هذا المستثنى ، فيورث ذلك الجهل بالمبيع . قال الشيخ الإمام : إن كانت تلك المواضع معروفة للمتعاقدين صحّ البيع ؛ وإلاّ فيحتمل أن يفسد ؛ لأن جهالتها تقتضى جهالة الباقى المعقود عليه . ويحتمل أن يقال : الجملة معلومة ولا[1] يضرّ جهالة القدْر المستثنى : قال : ولم أر فيه نقلا . وأما كتابة الشروطيين الصداق فى الحرير فمختلف فى جوازه . وأفتى النووىّ رحمه الله تعالى بتحريمه وعزاه إلى جماعات من أصحابنا : ولكن الأظهر حلُّه ؛ لأنه لمصلحة النساء . وقد كان الشيخ الإمام أوّلا امتنع من كتابة الصداق[2] على الحرير ، ثم رأيته يكتب عليه . وهذا آخر الأمرين منه . والتردّد فى المسألة شبيه باختلاف الأصحاب[3] فى ألواح الصبيان .

المثال الثامن والثلاثون

حاجب القاضى

ومن حقه الاستئذان على ذوى الحاجات[4] ، ورفع الأمور إلى القاضى حسبما ذكره الفقهاء .

---

(١) كذا فى ف . وفى د ، ط (فلا تضر) وفى ل (ولا تضر) وفى ز (فلا يضر) .

(٢) كذا فى ط . وفى ف ، د ، ل (امتنع من الكتابة على صداق الحرير) .

(٣) للشافعية فى مس ألواح الصبيان التى كتب فيها قرآن قولان : قول بالجواز ، وقول بالحرمة حملا على المصحف . وهذا الخلاف هو الذى يعنيه المؤلف .

ووجه الشبه بين الموطنين أن وثيقة الصداق لمصلحة النساء ، ويتولى كتابتها الرجال ، فمن الفقهاء من نظر إلى شأن النساء فيها فجوز أن تكتب على الحرير ، ومنهم من نظر إلى المباشر فحرم ذلك . وكذلك ألواح الصبيان هى معدة للصبيان الذين يحل لهم المس دون طهارة ، فجوز بعضهم نظرا لذلك مس الرجال لها مع الحدث ، ومنع بعضهم ذلك .

(٤) كذا فى د ، ف ، ط . وفى ل ، ز (الحوائج) .

المثال التاسع والثلاثون

نقيب القاضى

ومن حقه تنبيه القاضى على الشهود ، وتنبيه الشهود على القاضى .

المثال الأربعون

أمناء القاضى

وعليهم التحفظ فى أموال الأيتام والغائبين . والصحيح عندنا تبعاً للشيخ الإمام أنه لا يجوز للقاضى إقراض مال اليتيم . وعلى الأمناء إذا أمر القاضى بصرف زكاة اليتيم تأديتها لمن يعينها له مهنأة ميسرة ، ولا يجوز إخراجها قبل الحول . ومن أحوج أم اليتيم أن تتردد إلى بابه[1] لأخذ نفقة اليتيم [من ماله[2]] فقد ظلم ظلما عظيما .

المثال الحادى والأربعون

وكلاء[3] دار القاضى

وقد مدحهم قوم فقالوا : هم أناس نصبوا أنفسهم لخلاص حقوق الخلق ، وذمهم آخرون فقالوا : هم أناس فضل عليهم الفضول فباعوه لغيرهم . والحق عندنا أن من أراد منهم وجه الله تعالى محمود ، وإن تناول أجرته ؛ ومن أراد الخصام وإبطال الحقوق مذموم . ومن حقهم التفهم عن الموكل ، ومعرفة

---

(١) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (إلى إتيانه) .

(٢) كذا فى النسخ ما عدا ف فقد سقطت منها هذه العبارة وهى (من ماله) .

(٣) هم المعروفون فى هذا العصر بالمحامين ، وقد عظم شأنهم ، وعلت مكانتهم فى أيامنا .

الواقعة ، والحقّ فى أى الطرفين ، فلا يتوكّل على المحق[١] معتذراً بأنه وكيل ، ولا يبدى من الحجّة إلا ما يعرفه حقاً ، أو يقوله له الموكّل وهو يجهل الحال فيعتمد عليه ، فإن علمه باطلا وأدلى به فهو فى جهنم .

المثال الثانى والأربعون

الشـــهود[٢]

وهم[٣] قِوَام غالب المعاش والمبادلات . وقد ذكر الفقهاء مالهم ، وما عليهم ، فاستوعبوا ، وذمّهم قوم وقالوا : إن سفيان الثورى قال : الناس عدول إلا العدول[٤] ؛ وإنّ عبد الله بن المبارك قال : هم السفلة ؛ وأنشدوا :

قوم إذا غضبوا كانت رماحهم ... بثّ الشهادة بين الناس بالزور
هم السلاطين إلا أن حكمهم ... على السّجلات والأملاك والدور

وقال آخر :

إيّاك أحقاد الشهود فإنما ... أحكامهم تجرى على الحكّام
قوم إذا خافوا عداوة قادر ... سفكوا الدما بأسنّة الأقلام

وقال آخر :

احـــذر حوانيت الشـــهو ... د الأخسرين الأرذلينـــا
قوم لئـــام يســـرقو ... ن ويحلفون ويكذبونا

وكل هذا عندنا غلو ، وإفراط ، وتجاوز . ومن سلك منهم ما أمر به

---

(١) كذا فى النسخ ما عدا ل ففيها (على الحق) .
(٢) كان الشهود فى العهد الماضى قوماً يعرفون أحوال الناس ويشهدون فى القضايا ، وقد نصبوا أنفسهم لذلك فصار ذلك حرفتهم ، وكانت لهم حوانيت كما لطائفة المحامين فى هذه الأيام مكاتب وقد عطلت حرفة الشهادة فى هذا العصر .
(٣) فى ل : (بهم) .
(٤) هم الشهود لأنه يعتبر فيهم العدالة ، واحدهم عدل .

واجتنب ما نهى عنه محمود مأجور ؛ غير أنه قد غلب على أكثرهم التسرّع إلى التحمّل ، وذلك مذموم . وأخذ الأجرة على الأداء وهو حرام . وقسمة ما يتحصّل لهم فى الحانوت ، وذلك منهم شركة أبدان ، وهى غير جائزة فعليهم النظر فى ذلك كله ، ومراقبة الحقّ سبحانه وتعالى . وأما شهود القيمة[١] فعلى خطر عظيم .

المثال الثالث والأربعون

ناظر الوقف ونحوه من المباشرين

من حقّه العمارة والتنمية ، وقول الأصحاب : إنّ ولى اليتيم لا تجب عليه المبالغة فى الاستنماء ، وإنما الواجب أن يستنمى قدر مالا تأكل النفقةُ والمؤن المالَ صحيح . ولكن الزيادة من شكر النعمة . ومما تعمّ به البلوى مدرسة غير محصور عدد فقهائها ، فنزّل القاضى أو الناظر فيها أشخاصاً وقرّر لهم من المعلوم ما يستوعب قدر الارتفاع[٢] ، فهل يجوز تنزيل زائد؟ قال ابن الرفعة : لا يجوز ، قال الشيخ الإمام : وهو الذى استقرّ عليه رأيى ، بشرط أن يكون فى مدرسة قرّر للفقيه مثلا قدر معيّن . أمّا لو قرّر عشرة فقهاء مثلا ولم يُنَصّ فى معاليمهم على قدر ولا جزء معيّن من أصل الوقف — وهو غالب ما يقع فى المدارس التى ليست بمحصورة — فلا يمتنع . ومنه ناظر وقف يُؤْجِر حانوتاً أو نحوه خراباً بشرط أن يعمره المستأجر بماله ، ويكون ما أنفقه محسوباً من أجرته . وهذه الإجارة باطلة ؛ لأنه عند الإجارة غير منتفَع به . أمّا إن كان الحانوت منتفَعاً به فآجره بأجرة معلومة ، ثم أذن للمستأجر

(١) فى نسخة بهامش ل : القسمة . وشهادة القيمة تكون عند تقويم ما يتنازع فيه الشركاء توصلا للتقسيم ، ويتولى هذا فى اصطلاح العصر الخبراء .

(٢) يريد ريع الوقف وما يتحصل من غلته . ويقال له فى هذه الأيام : الإيراد .

فى صرفها إلى العمارة جاز ، صرح به الرافعى فى أوائل الإجارة . ولا يجوز إجارة الحمام بشرط أن تكون مدة تعطله بسبب عمارة أو نحوها محسوبة على المستأجر لا على المؤجر .

المثال الرابع والأربعون

وكيل بيت المال

فمن حقه ألا يبيع من أملاك بيت المال ما المصلحة فى بقائه ، ولا يبيع إلا بغبطة ظاهرة . أو حاجة ؛ كما فى البيع على اليتامى . وكثر فى زماننا من وكلاء بيت المال من يبيع من الشارع ما يفضُل عن حاجة المسلمين ؛ وقد أفتى ابن الرفعة والشيخ الإمام الوالد رحمهما الله بأن ذلك حرام . وفقهاء العصر يترددون فى انعزال وكيل بيت المال بانعزال الإمام الأعظم أو موته ، وكان الشيخ الإمام يرى أنه لا ينعزل بذلك .

المثال الخامس والأربعون

المحتسب

وعليه النظر فى القوت ، وكشف غُمّة المسلمين فيما تدعو إليه حاجتهم من ذلك ، والاحتراز فى المشروب ؛ فطالما[1] أوهم الخمار أنه فُقّاعى[2] أو أقسماوى[3] ، والطعام[4] ؛ فطالما أوهم الطبّاخ أن لحم الكلاب لحم ضأن .

(١) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (فربما) .

(٢) الفقاعى أو الفقاع : شراب يتخذ من أصناف الحلاوات ، يرتفع فى رأسه زبد وفقاقيع ، فمن هذا اسمه . وهو ما يعرف فى هذه الأيام بالشربات . وانظر مطالع البدور ص ٨٨ ج ٢ .

(٣) أقسماوى ، ويقال : أقسما : نقيع الزبيب . قال فى شفاء الغليل : وأظنه معرب أبسما .

(٤) كذا فى ف . وفى د ، ط (والمأكول) .

فليتّق الله ربّه ، ولا يكن[1] سبباً فى إدخال جوف المسلمين[2] ما كرهه الله لهم من الخبائث . ويحرم عليه التسعير فى كل وقت على الصحيح ، وقيل : يجوز فى زمان الغلاء ، وقيل : يجوز إذا لم يكن مجلوبا ، بل كان مزروعاً[3] فى البلد ، وكان عند الشتاء[4] . وإذا سعّر الإمام انقادت[5] الرعية لحكمه ، ومن خالفه استحقّ التعزير . ومن مهمّات المحتسب — لاسيما فى بلاد الشام — أمران ارتبطا به : أحدهما النقود من الذهب والفضة المضروبين ، ولا يخفى أنّ فى زَغَلهما هلاكَ أموال البشر ؛ فعليه اعتبار العيار بِمحكّ النظر ، والتثبت فى سِكّة المسلمين . وثانيهما المياه . فعليه الاحتراز فى سياقتها[6] . وقد جرت عادة أناس فى الشام أن يشترى بعضهم قدراً معلوماً من ماء نهر تَوْرَى أو باناس[7] مثلا ، ويتحيّل لصحته بأن يورد العقد على مقرّه بما له فيه من حقّ الماء ، وهو كذا[8] إصبعا ثم يسوقه ، ويحمله على مياه الناس برضا طائفة يسيرة[9] منهم . وكان الشيخ الإمام رحمه الله يشدّد النكير فى هذا . وله فيه تصنيف سماه « الكلام على أنهار دمشق » . والحاصل أن الخلق فى أنهار دمشق سواء يقدّم الأعلى منهم فالأعلى . ولا يجوز بيع شىء من الماء ولا مقرّه ، ولا يفيد رضا قوم ولا كلهم ؛ لأنهم لا يملكون إلا الانتفاع ، بل ولا رضا أهل الشام بجملتهم[10] لأن رضاهم لا يكون رضا من بعدهم مِمّن يحدث من الخلق .

---

(١) كذا فى ف . وفى د ، ل (ولا يكون) وفى ط ولا يهمل شيئاً يدخل جوف المؤمنين .
(٢) كذا فى ف . وفى د (المؤمنين) .
(٣) كذا فى ف . وفى د ، ط يزرع .
(٤) كذا فى ط ، ف . وسقطت هذه الجملة وكان عند الشتاء فى د .
(٥) كذا فى ف . وفى د ، ط انقاد .
(٦) كذا فى ف . وفى ط (سياقها) وفى نسخة فى هامش ل (سقاينها) .
(٧) تورى وباناس من أنهار دمشق .
(٨) كذا فى ف . وفى د (كذا كذا) .
(٩) فى ل (يشتريه) .
(١٠) كذا فى د ، ط . ولم يذكر فى ف كلمة (بجملتهم) .

المثال السادس والأربعون

العلماء

وهم فرق كثيرة : منهم المفسِّر والمحدِّث والفقيه والأصوليُّ والمتكلم ، والنحويُّ وغيرهم ، وتتشعَّب كل فرقة من هؤلاء شعوباً وقبائل . ويجمع الكلَّ أنه حقٌّ عليهم إرشاد المتعلمين ، وإفتاء المستفتين ، ونصح الطالبين ، وإظهار العلم للسائلين ؛ فمن كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار ، وألاَّ يقصدوا بالعلم الرئاء والمباهاة والسمعة ، ولا جعله سبيلا إلى الدنيا ؛ فإن الدنيا أقلُّ من ذلك . قال : الفضيل [1] رحمه الله : إنى لأرحم ثلاثة : عزيز قوم ذلَّ ، وغنيا افتقر ، وعالما تلعَّبُ به الدنيا . وأنشد بعضهم :

عجبت لمبتاع الضلالة بالهدى ومن يشترى دنياه بالدين أعجب ! [2]

فأول درجات العالم أن يدرك حقارة الدنيا وخستها ، وكدورتها وانصرامها ، وعِظَمَ الآخرة وصفاءها ودوامها ، وأن يعلم أنهما متضادَّتان ، وأنهما ضرَّتان ؛ متى أرضيت واحدة أسخطت الأخرى ، وكِفَّتا ميزان ؛ متى رجحت إحداهما خفَّت الأخرى ، وكالمشرق [3] والمغرب ؛ متى قرُبت من أحدهما بَعُدت عن الآخر ، وكقَدَحين أحدهما مملوء فبقدر ما تصبُّ منه فى الآخر تفرغ [4] من هذا فمن لا يعلم حقارة الدنيا وكدورتها وامتزاج لذَّاتها بالهموم فاسد العقل ؛ فإنَّ المشاهدة والتجربة ترشد العقلاء إلى ذلك ، فكيف يكون فى العلماء من لا عقل له ! ومن لا يعلم عظم أمر الآخرة ودوامها فهو كافر لا إيمان له ، فكيف يكون من العلماء من لا إيمان له ! ومن لا يعلم أنهما ضرَّتان والجمع بينهما بعيد فهو

---

(١) هو ابن عياض ، الزاهد المشهور . وكانت وفاته سنة ١٨٧ هـ . وانظر النجوم الزاهرة .

(٢) فى ل بعد هذا البيت : وأعجب من هذين من باع دينه بدنيا سواه فهو من ذين أخرب .

(٣) فى ل : (والمشرق) .

(٤) كذا فى ف . وفى ط (يفرغ من الأول) وفى د (يفرغ من هذا) .

جاهل. ومن علم هذا كلّه، ثم آثر الحياة الدنيا على الآخرة فهو أسير الشيطان؛ قد أهلكته شهوته، وغلبت عليه شقوته، فكيف يعدّ من العلماء من هذه درجته. ووحق[1] الحقّ إنى لأعجب من عالم يجعل علمه سبيلا إلى حطام الدنيا، وهو يرى كثيراً من الجهّال وصلوا من الدنيا إلى مالا ينتهى هو إليه! فإذا كانت الدنيا تُنال مع الجهل فما بالنا نشتريها بأنفس الأشياء وهو العلم! فينبغى أن يقصد بالعلم وجه الله تعالى، والترقى إلى جوار الملأ الأعلى.

والكلام فى العلماء وما ينبغى لهم يطول ولكنا نُنَبِّهُ على مهمّات؛ فمن هؤلاء من يطلب العلمَ فى الدنيا والتردُّد إلى أبواب السلاطين والأمراء كما ذكرناه، وحبَّ المناصب والجاه، فيؤدى ذلك إلى أنّ قلبه يُظلم بهذه الأكدار، ويزول صفاؤه بهذه الأمور التى تُظلم القلوب، وتُبعد عن علاّم الغيوب، وإلى أنّه يشتغل بهم وبها[2] عن الازدياد فى العلم؛ فكم رأينا فقيها تردّد إلى أبواب الملوك فذهب فقهه، ونسى ما كان يعلمه، وإلى فساد عقيدة الأمراء فى العلماء. فإنهم يستحقرون المتردد إليهم، ولا يزالون يعظمون الفقيه حتى يسألهم فى حوائجه. ويئول[3] ذلك إلى أنهم يظنون فى أهل العلم السوء ولا يطيعونهم فيما يفتون به، وينقصون[4] العلم وأهله؛ وذلك فساد عظيم، وفيه هلاك العالم.

وإذا قال لك فقيه: إن التردُّد إلى أبواب السلاطين لإعزاز الحقّ ونصرة الدين، ولغرض من الأغراض الصحيحة، فقل له: إن صحّ ما تقول — وأنت أخبر بنفسك — فأنت على خطر عظيم؛ لأنّك قد انغمست فى الدنيا، وأنت تدعى أنك تقصد بها الآخرة. وإن ثبت هذا فما نأمن عليك أن تنجرّ مع الدنيا. ولذلك كان سفيان الثورى رحمه الله يقول: إن دعوك لتقرأ عليهم

---

(١) كذا فى ف، ط. وفى د (وحق).
(٢) فى ل (وجها).
(٣) كذا فى ف، ط. وفى د سقط لفظ (ويئول ذلك).
(٤) فى نسخة فى هامش ل (ينتقصون).

« قل هو الله أحد » فلا تمض ، ولا تقرأها . وبالجملة أنت أخبر بنفسك ، فابحث عنها . أنشدنا الحافظ أبو العباس بن المظفر[1] الأشعرى بقراءتى عليه قال : أنشدنا الحسن[2] بن على بن أبى بكر محمد بن الخلال بقراءتى عليه[3] قال : أنشدنا جعفر الهمدانى سماعا قال : أنشدنا أبو محمد[4] عبد الله بن عبد الرحمن ابن يحيى العثمانى الديباجى الإمام قال : كتب إلىّ العلاّمة أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشرى[5] من مكة وأجازنى ح[6] وكتب[7] إلىّ أحمد بن على الحنبلى وزينب[8] بنت الكمال وفاطمة[9] بنت أبى عمر عن محمد بن عبد الهادى عن الحافظ أبى طاهر[10] السِّلَفىّ عن الزمخشرى قال : أنشدنا أحمد بن محمد بن إسحاق الخوارزمى قال : أنشدنا أبو سعد المحسن بن محمد الجشمى قال : أنشدنا الحاكم أبو الفضل إسماعيل بن محمد بن الحسن قال : أنشدنا القاضى أبو الحسن على[11] بن عبد العزيز الجرجانى لنفسه :

يقولون لى : فيك انقباض . وإنما ... رأوا رجلا عن موقف الذل أحجما

أرى الناس من داناهم هان عندهم ... ومن أكرمته عزة النفس أكرما

---

(١) كذا فى ف ، ل ، د وفى ز (أبو العباس المظفر) .

(٢) فى ف (أنشدنا الحسن على بن أبى بكر محمد بن) وفى ل ، ط (أنشدنا الحسن بن أبى بكر بن محمد بن الخلال) وفى ز (الحسن أبى بكر الخلال) وفى د (أنشدنا الحسن بن على بن أبى بكر الخلال) وكانت وفاة ابن الخلال سنة ٧٠٢ هـ كما فى الشذرات س ٤ ج ٦ والدرر الكامنة

(٣) كذا فى ز ، د . وقد سقط لفظ (عليه) من باقى النسخ .

(٤) كذا فى ف ، ز ، ط . وفى ل (أبو محمد بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن) .

(٥) كانت وفاة الزمخشرى سنة ٥٣٨ هـ .

(٦) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (وأجازنى حينئذ) . و (ح) عند المحدثين رمز لتحويل الإسناد . أى إن المؤلف إلى الزمخشرى طريقين ساقهما هكذا .

(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا ز ففيها (كتب) .

(٨) هى المرأة الصالحة القدسية ، توفيت سنة ٧٤٠ هـ من الشذرات س ١٢٦ ج ٦ .

(٩) توفيت فاطمة سنة ٧٤٧ هـ الدرر الكامنة ج ٣ س ٢٥ .

(١٠) كذا فى د ، ف ، ل . وفى ز (الحافظ بن طاهر) وفى ط (الحافظ بن أبى طاهر) وكانت وفاة الحافظ السلفى سنة ٥٧٦ هـ وانظر ابن خلكان وحسن المحاضرة .

(١١) هو صاحب الوساطة بين المتنبى وخصومه ، له ترجمة واسعة فى اليتيمة ، وترجم له ابن خلكان ، وكانت وفاته سنة ٣٦٦ هـ وقد أورد المؤلف هذا الحديث كله فى طبقاته س ٣٠٨ ج ٢ .

وما كل برق لاح لى يستفزنى ولا كل من لاقيت أرضاه مُنعِما

وإنى إذا مافاتنى الأمر لم أبت أقلب كفى إثره متندّما

ولم أقض حقّ العلم إن كان كلما بدا طمع صيّرته لى سلّما

إذا قيل: هذا منهل قلت: قد أرى ولكنّ نفس الحرّ تحتمل الظما

ولم أبتذل فى خدمة العلم مهجتى لأخدُم من لاقيت، لكن لأُخدما

أأشقى[1] به غرسا وأجنيه ذلّةً إذاً فاتباع الجهل قد كان أحزما

ولو أنّ أهل العلم صانوه صانهم ولو عظّموه فى النفوس لعُظِّما

ولكن أذلوه فهان، ودنّسوا محيّاه بالأطماع حتى تجهّما

فلقد[2] صدق هذا القائل: لو عظّموا العلم لعظّمهم. وأنا أقرأ قوله: لعظما بفتح العين فإن العلم إذا عُظّم يعظُم[3] وهو فى نفسه عظيم؛ ولهذا[4] أقول: ولكن أهانوه فهانوا؛ ولكن الرواية فهان ولعظم بضم العين، والأحسن ما أشرت إليه. وقد نحا شيخ الإسلام[5] تقىُّ الدين بن دقيق العيد رحمه الله تعالى نحو هذه الأبيات فقال:

يقولون لى: هلاّ نهضت إلى العلا فما لذّ عيشُ الصابر المتقنع

وهلاّ شددت العِيس حتى تحلّها[6] بمصر إلى ظل الجناب المرفّع

ففيها من الأعيان مَن فيض كفه إذا شاء روّى سيله كل بلْقع

---

(١) فى ل. (أأسق).

(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (فقد).

(٣) كذا فى ز. وفى ف (إذا عظم لعظم) وفى د، ل، ط (تعظم).

(٤) كذا فى ل، ط. وفى باقى النسخ (وبهذا).

(٥) هو محمد بن على القشيرى، قيل عنه: إنه العالم المبعوث على رأس سبع المائة على ما فى الحديث. نشأ فى قوص وتفقه بها وذاع صيته ثم رحل إلى القاهرة وسمق مجده، قيل: كان السلطان لاجين ينزل له عن سريره ويقبل يده، وقد ولى القضاء بالديار المصرية، وكانت وفاته سنة ٧٠٢ هـ وله ترجمة مبسوطة فى طبقات الشافعية فى أول الجزء السادس، وترجم له أيضاً فى الدرر الكامنة.

(٦) يجوز أن يكون من الإحلال، أى حتى تنزلها، ويجوز أن يكون من الحل، أى تحل رحالها، وهو أنسب بقوله: شددت.

وفيها قضاة ليس يخفى عليهـــم تعين[1] كون العلم غير مضيع
وفيها شيوخ الدين والفضل والأُلى يشـــير إليهم بالعـلا كل إصبع
وفيها ، وفيها ، والمهـــانة ذلة فقم واسع واقصد باب رزقك واقرع
فقلت : نعم أسعى إذا شئت أن أرى ذليـــلا مهاناً مستخفاً بموضعى
وأسعى إذا مالذَّ لى طولُ موقفى على باب محجوب اللقـاء ممنَّع
وأسـعى إذا كان النفاق طريقتى أروح وأغدو فى ثياب التصنع
وأسـعى إذا لم يبق فىَّ بقيَّة أراعى بهـــا حقَّ التقى والتورُّع
فـكم بين أرباب الصدور مجالساً[2] تشب بهـا نارُ الغضى بين أضلعى
وكم بين أرباب العـــلوم وأهلها إذا بحثوا فى المشكلات بمجمع
مناظرةٌ تحمى[3] النفوس فتنتهى[4] وقد شرعوا فيها إلى شر مشرع
إلى[5] السفه المزرى بمنصب أهله أو الصمت عن حقّ هناك مُضيَّع
فإمّا توقّى[6] مسلك الدين والتقى وإمّا تلقى غُصَّـــة المُتَجَرِّع

ومنهم من يضيع كثيراً من وقته فى طلب القضاء وغيره من المناصب فإن كان مراده القوت فالقوت يجىء بدون ذلك ، وإن كان مراده الدنيا فقد كان فى اشتغاله بصنعة الأجناد والدواوين وغيرهم من العامّة ما لعلّه أنجح فى مقصده ؛ فإن الدنيا فى أيدى أولئك أكثر . ومن هذه الطائفة من يقول : أكرِهت على القضاء ؛ وأنا لم أر إلى الآنَ من أكره على القضاء الإكراه

(١) فى طبقات الشافعية س ٩ ج ٦ : (تيقن) وكأنه تحريف .
(٢) فى نسخة فى هامش ل (مجالس) .
(٣) أى تجعلها حامية متقدة من الغضب .
(٤) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز (فتنثنى) .
(٥) كذا فى ف . وفى د ، ط (من السفه) .
(٦) أى اجتناب مسلك الدين . أى هو بين أمرين : ألا يعنى بأمر الدين فيخوض فيما يخوضون ، غير مبال عاقبة ذلك ، وإما أن يبالى هـــذا فيحس الأسف والغصة على اقتراف الآثام فى المناظرات والجـــدل .

الحقيق[1] . وقد ضُرب جماعة من السلف على أن يلوا القضاء فأبوا ، وسُمِّر باب أبي عليّ بن خيران[2] مدة . وما ذاك إلاّ لأنهم يخشون ألا يقيموا فيه الحقّ لفساد الزمان ، وإلاّ فالقضاء إذا أمكن فيه نصر الحق من أعظم القربات ؛ ولكن أين نصر الحقّ وهم لا يدخلون فيه إلا بالسعى ، وربما بذلوا عليه الذهب ؟ ومذهب كثير من العلماء أنّ من يبذل الذهب على القضاء لا تصح أحكامه . ولا يخفى أنه إذا فسق[3] لم يكن نافذ الأحكام . وكأنى بأحمق من الفقهاء ، يقول : تعيّن عليّ طلبُ القضاء ، وأنا لا يخفى عليّ ما قاله الفقهاء فيمن تعيّن عليه ، ولكن من ذا الذى تعين عليه ؟ فقائل هذا الكلام إما ممّن لبّست عليه نفسُه ، واستزلّه الشيطان من حيث لا يدرى ، أو ممّن يريد التلبيس على الناس ، فهو إبليسٌ من الأبالسة ، نعوذ بالله منه ؛ وما فعلت هذه الطائفة ولا كان ثمرة علمها إلا أن جعلت العلم حُطام الدنيا ، ثم أخذت تُداجى فى دين الله تعالى ، وتلبّس على الخلق ، وتأكل الدنيا بالدين ، فقبحها الله تعالى من طائفة ! . أخبرتنا شقراء بنت يعقوب بن إسماعيل بن عبد الله ابن عمر بن قاضى اليمن قراءة عليها وأنا أسمع قالت : أخبرنا جدى إسماعيل وأخوه إسحاق أخبرنا عبد اللطيف بن شيخ الشيوخ أنا أبى شيخ الشيوخ أبو البركات إسماعيل بن أبى سعد بن أحمد النيسابورى الصوفى أنا الشيخ أبو القاسم على بن محمد بن عليّ النيسابورى الكوفىّ سنه تسعين وأربعمائة قال : سمعت القاضى أبامسعود — يعنى صالح بن أحمد بن القاسم بن يوسف من مشايخى — يقول : سمعت أبا الحسن عليّ بن أحمد بن صالح[4] التمّار يقول : سمعت أبا بكر

(١) كذا فى ف . وفى د (الشرعى) بدل الحقيق.

(٢) هو الحسين بن صالح بن خيران ، أحد أركان الشافعية ، عرض عليه القضاء فى بغداد فامتنع . وكانت وفاته سنة ٣٢٠ هـ ، وقصة امتناعه عن القضاء مبسوطة فى الطبقات للمؤلف ص ٢١٣ ج ٢ .

(٣) فى ل زيادة : (ببذل الذهب) .

(٤) كذا فى ف ، د . وفى ط : (البصروى) وفى ز (سمعت أبا الحسن على بن أحمد البصرى الصوفى بصيداء يقول : سمعت أبا الحسن على بن أحمد بن صالح التمار) .

محمد بن يحيى العدوى يقول : سمعت عبد السميع بن سليمان يقول : سمعت عبد الله[1] بن المبارك يقول وقد بلغه عن ابن[2] عُلَيّة رحمهما الله أنه قد ولى الصدقات بالبصرة فكتب إليه بهذه الأبيات :

يا جاعل العـــلم له بازيا ... يصطاد أموال المساكين
احتلت للدنيـــا ولذاتها ... بحيـــلة تذهب بالدين
فصرت مجنوناً بها بعد ما ... كنت دواء للمجانين
أين رواياتك فيما مضى ... عن ابن عون وابن سيرين
أين رواياتك فى سردها ... لترك[3] أبواب السلاطين
إن قلت : أكرهتُ فذا باطل ... زلّ حمارُ العلم فى الطين

قال : فلمّا بلغت هذه الأبياتُ ابن عُلَيّة بكى واستعفى وأنشأ يقول :

أف لدنيــا أبت تواتينى ... إلاّ بنقضى[4] لها عُرَى دينى
عينى لحَيْنى ضمير مقلتها ... تطلب ما ساءها لترضينى

وأنشد بعضهم فى قاضيين عُزل أحدهما وولى الآخر :

عنـــدى حديث طريف ... بمثـــــله يُتَغَـــنَّى
فى قاضـــيين يعزّى ... هـــذا وهـــذا يُهنَّى
هـــذا يقول : أكرهونا[5] ... وذا يقول : اســـترحنا
ويكـــذبان جميعـــاً ... ومن يصـــدّق منا

(١) هو الورع التقى ، كان من أثبت الناس فى السنة توفى سنة ١٨١ هـ . وانظر ترجمته فى تاريخ بغداد ص ١٥٢ ج ١٠ .

(٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، وعلية أمه . وهو محدث البصرة وعالمها ، توفى سنة ١٩٣ هـ وله ترجمة واسعة فى تاريخ بغداد ص ٢٢٩ ج ٦ .

(٣) كذا فى ف . وفى د ، ط (فى ترك) .

(٤) فى ل (بنقض) .

(٥) كذا فى ف ، د ، ل ، ط . وفى ز (جبرنا) و (أكرهونا) بحذف الهمزة للضرورة الشعرية .

فإذا بلا[1] الله تعالى أهل هذه الخرقة[2] بولاية الجهال عليهم ، ووصول وظائف القضاء ومناصب الدين لغير أهلها ، أليس ذلك عدلا من الله تعالى !

ومنهم المؤرخون . وهم على شفا جرف هار ؛ لأنهم يتسلطون على أعراض الناس ، وربما نقلوا مجرّد ما يبلغهم من صادق أو كاذب ؛ فلا بد أن يكون المؤرخ عالماً عدلا عارفاً بحال من يترجمه ، ليس بينه وبينه من الصداقة ما قد يحمله على التعصب له ، ولا من العداوة ما قد يحمله على الغَضّ منه . وربما كان الباعث له على الضعة من أقوام مخالفة العقيدة ، واعتقاد أنهم على ضلال ، فيقع فيهم ، أو يقصّر فى الثناء عليهم لذلك ؛ وكثيراً ما يتفق هذا لشيخنا الذهبيّ رحمه الله فى حق الأشاعرة . والذهبي أستاذنا — والحق أحق أن يتبع — لا يحل لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يعتمد عليه فى الضعة من الأشاعرة . وقد أطلنا فى تقرير هذا الفصل فى الطبقات[3] الكبرى ، وحكينا فى ترجمة أحمد بن صالح المصريّ ما ذكره الشيخ الإمام فى شروط المؤرّخ ، ومن كلام أبي عُمَر بن عبد البَرّ وغيره ما يزداد به الإنسان بصيرة . ومن ذلك فقهاء عصر واحد ؛ فلا ينبغى سماع كلام بعضهم فى بعض . وقد عقد ابن عبد البرّ باباً فى أن كلام العلماء بعضهم فى بعض لا يُقبل ، وإن كان كل منهم بمفرده ثقة حجّة . ومنهم من تأخذه فى الفروع الحِمِيّة لبعض المذاهب ، ويركب الصعْب والذَّلول فى العصبية وهذا من أسوأ أخلاقه . ولقد رأيت فى طوائف المذاهب من يبالغ فى التعصب بحيث يمتنع بعضهم من الصلاة خلف بعض إلى غير ذلك مما يستقبح ذكره . وياويح هؤلاء ! أين هم من الله تعالى ! ولو كان الشافعيّ وأبو حنيفة رحمهما الله تعالى حيّيْن لشدّدا النكير على هذه الطائفة . وليت شعرى لم لا تركوا أمر الفروع التى العلماء فيها على قولين ،

(١) كذا فى ل ، د . وفى ط ، ز (ابتلى) .

(٢) كذا فى د . وفى ف (الحرفة) .

(٣) ج ١ ص ١٨٧ .

من قائل : كلّ مجتهد مصيب ، وقائلٍ : المصيب واحد ، ولكن المخطيء يؤجَر ، واشتغلوا بالردّ على أهل البدع والأهواء ! وهؤلاء الحنفيّة والشافعيّة والمالكية وفضلاء الحنابلة — ولله الحمد — فى العقائد[1] يدٌ واحدة كلهم على رأى أهل السنّة والجماعة ، يدينون الله تعالى بطريق شيخ السنّة أبى الحسن الأشعرىّ رحمه الله ، لايحيد عنها إلا رَعَاع من الحنفية والشافعية ، لحقوا بأهل الاعتزال ، ورَعاع من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم ، وبرّأ الله المالكية فلم نر مالكيًا إلا أشعريّا[2] عقيدة . وبالجملة عقيدة الأشعرى هى ما تضمنته عقيدة أبى جعفر الطحاوىّ التى تلقاها علماء المذاهب بالقبول ، ورضوها عقيدة . وقد ختمنا كتابنا جمع الجوامع بعقيدة ذكرنا أن سلف الأمة عليها . وهى وعقيدة الطحاوىّ ، وعقيدة أبى القاسم القشيرى والعقيدة المسماة بالمُرشِدة مشتركات فى أصول أهل السنة والجماعة . فقل لهؤلاء المتعصّبين فى الفروع : ويحكم ذروا التعصب ، ودعوا عنكم هذه الأهوية[3] ، ودافعوا عن دين الإسلام ، وشمّروا عن ساق الاجتهاد فى حسم مادة من يسبّ الشيخين أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ، ويقذف أمّ المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، التى نزل القرآن ببراءتها ، وغضب الربّ تعالى لها ، حتى كادت السماء تقع على الأرض ، ومن يطعن فى القرآن وصفات الرحمن . فالجهاد فى هؤلاء واجب ؛ فهلاّ شغلتم أنفسكم به ! ويا أيها الناس بينكم اليهود والنصارى قد مَلَئوا بقاع البلاد ، فمن الذى انتصب منكم للبحث معهم ، والاعتناء بإرشادهم . بل هؤلاء أهل الذمّة فى البلاد الإسلامية ، تتركونهم هَمَلا تستخدمونهم ، وتستطِبّونهم ، ولا نرى منكم فقيهاً يجالس مع ذمىّ ساعة واحدة ، يبحث معه فى أصول الدين ؛ لعلّ

---

(١) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز (آراؤهم فى العقائد واحدة) وفى ط (فى العقائدعقيدتهم واحدة) .

(٢) فى ل (أشعرى العقيدة) .

(٣) كذا فى الأصول ، وهو خطأ ، والصواب : الأهواء ، جمع هوى بمعنى الميل إلى الشهوات والأغراض الخسيسة . وأما الأهوية فجمع الهواء الذى يتنفس ، ولا يراد هنا .

الله تعالى يهديه على يديه . وكان من فروض الكفايات ومهمات الدين أن تصرفوا بعض هممكم[1] إلى هذا النوع . فمن القبائح أن بلادنا ملأى[2] من علماء الإسلام ، ولا نرى فيها ذمّيا دعاه إلى الإسلام مناظرةُ عالم من علمائنا ، بل إنما يُسلم من يُسلم[3] إمّا لأمر من الله تعالى ، لا مدخل لأحد فيه ، أو لغرض دنيوىّ . ثم إنّ من يُسلم من هؤلاء يرى فقيهاً يمسكه[4] ، ويحدّثه ، ويعرّفه دين الإسلام ؛ لينشرح صدره لما دخل فيه ؛ بل — والله — يتركونه هَمَلا لا يُدرى ما باطنه : هل هو كما يُظهِر من الإسلام ، أو كما كان عليه من الكفر ؟ لأنهم لم يُرُوه من الآيات ، والبراهين ما يشرح صدره . فيا أيها العلماء ، فى مثل هذا فاجتهدوا ، وتعصّبوا . وأمّا تعصّبكم فى فروع الدين ، وحملكم الناس على مذهب واحد فهو الذى لا يقبله الله منكم ، ولا يحملكم عليه إلا محض التعصّب والتحاسُد . ولو أنّ أبا حنيفة والشافعىّ ومالكا وأحمد أحياء يُرزقون لشدّدوا النكير عليكم ، وتبرءوا منكم فيما تفعلون . فلعمر الله لا أحصى من رأيته يشمّر عن ساعد الاجتهاد فى الإنكار على شافعى يذبح ولا يُسمّى ، أو حنفىّ يلمس ذكره ، ولا يتوضأ ، أو مالكىّ يصلّى ولا يبسمل ، أو حنبلى يقدم الجمعة على الزوال ؛ وهو يرى من العوامّ مالا يحصى عدده إلا اللهُ تعالى ، يتركون الصلاة التى جزاء من تركها عند الشافعى ومالك وأحمد ضرب العنق ، ولا ينكرون عليه ؛ بل لو دخل الواحد منهم بيته لرأى كثيراً من نسائه يترك[5] الصلاة ، وهو ساكت عنهن . فيالله وللمسلمين[6] ! أهذا فقيه على الحقيقة ! قبح الله مثل هذا الفقيه . ثم ما بالكم تنكرون مثل هذه الفروع ولا تنكرون

(١) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل و ط (همتكم) .
(٢) فى ل (ملاء) .
(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (أسلم) .
(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ز ففيها (يسأله) .
(٥) كذا فى ف . وفى ل (يتركن) وفى باقى النسخ (يتركون) .
(٦) كذا فى د ، ل . وفى ف ، ز (والمسلمين) وفى ط (للمسلمين) .

المكوس والمحرّمات المجمع عليها ولا تأخذكم الغيرة لله تعالى فيها ! وإنما تأخذكم الغيرة للشافعي ، وأبي حنيفة ، والمدارس المزخرفة . فيؤدّي ذلك إلى افتراق كلمتكم ، وتسلط الجهّال عليكم ، وسقوط هيبتكم عند العامة ، وقول السفهاء في أعراضكم مالا ينبغي ، فتهلكون السفهاء بكلامهم فيكم ؛ لأن لحومكم مسمومة على كل حال ؛ لأنكم علماء ، وتهلكون أنفسكم بما ترتكبونه من العظائم . ومنهم طائفة تبعتْ طريقة أبي نصر[1] الفارابي ، وأبي علي ابن سينا[2] وغيرهما من الفلاسفة الذين نشئوا في هذه الأمة ، واشتغلوا بأباطيلهم وجهالاتهم ، وسمّوها الحكمة الإسلامية ، ولقّبوا أنفسهم حكماء الإسلام ، وهم أحق بأن يسمّوا سفهاء جهلاء من أن يسمّوا حكماء ؛ إذ هم أعداء أنبياء الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام ، والمحرّفون لكلم الشريعة عن مواضعه . عكفوا على دراسة تُرّهات هؤلاء الأقوام وسمّوها الحكمة ، واستجهلوا من عَرِى عنها . ولا تكاد تلقى أحداً منهم يحفظ قرآناً ، ولا حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولعمر الله إنّ هؤلاء لأضرّ على عوامّ المسلمين من اليهود والنصارى ؛ لأنهم يلبسون لباس المسلمين ، ويدّعون[3] أنّهم من علمائهم ، فيقتدي العاميّ بهم ، وهم لا يعتقدون شيئاً من دين الإسلام ، بل يهدمون قواعده ، وينقضون عراه عروة عروة .

وما انتسبوا إلى الإسلام إلا لصون دمائهم ألاّ تسالا[4]
فيأتون المناكر في نشاط ويأتون الصلاة وهم كسالى

فالحذرَ الحذرَ منهم . وقد أفتى جماعة من أئمتنا[5] ومشيختنا ومشيخة

(١) كانت وفاته سنة ٣٣٩ هـ .

(٢) كانت وفاته سنة ٤٢٨ هـ .

(٣) كذا في ف ، ز . وفي ل ، د ، ط (يزعمون) .

(٤) المصدر المنسبك المنفي ، وهو (عدم الإسالة) بدل من (صون دمائهم) أو أن (لا) زائدة ، أي لصون دمائهم من أن تسال .

(٥) كذا في ل ، ط . وفي ف ، د ، ز (جماعة أئمتنا) .

مشيختنا بتحريم الاشتغال فى[1] الفلسفة . وأمّا المنطق فقد ذكرنا كلام الأئمة والشيخ الإمام فيه فى أوائل شرْح مختصر ابن الحاجب . والذى نقوله نحنُ : إنه حرام على من لم ترسخ قواعد الشريعة فى قلبه ، ويمتلىء جوفه من عظمة هذا النبىّ الكريم وشرعته[2] ويحفظ الكتاب العزيز ، وشيئاً كثيراً جداً من حديث النبى صلى الله عليه وسلم على طريقة المحدّثين ، ويعرف من فروع الفقه ما يسمى به فقيهاً ، مفتياً مشاراً إليه من أهل مذهبه إذا وقعت حادثة[3] فقهية أن[4] ينظر فى الفلسفة . وأمّا من وصل إلى هذا المقام فله النظر فيها للرّد على أهلها ، ولكن بشرطين : أحدهما أن يثق من نفسه بأنه وصل إلى درجة لا تزعزعها رياح الأباطيل ، وشُبَه الأضاليل وأهواء الملاحدة . والثانى ألا يمزج كلامهم بكلام علماء الإسلام ؛ فلقد حصل ضرر عظيم على المسلمين بمزج كلام الحكماء بكلام المتكلمين ، وأدّى الحال إلى طعن المشبّهة وغيرهم من رَعَاع الخلق فى أصحابنا ؛ وما كان ذلك إلا فى زماننا وقبله بيسير ، منذ نشأ نصير الدين[5] الطوسىّ ومن تبعه لا حيّاهم الله .

فإن قلت : فقد خاض حجّةُ[6] الإسلام الغزالى والإمام فخر الدين الرازىّ[7] فى علوم الفلسفة ودوّنوها ، وخلطوها بكلام المتكلمين فهلّا تنكر عليهما ! قلت : إن هذين إمامان جليلان ولم يَخُض واحد منهما فى هذه العلوم حتى صار قدوة فى الدين ، وضربت الأمثال باسمهما فى معرفة علم الكلام على طريقة أهل السنة والجماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . فإياك أن تسمع

(١) كذا فى النسخ . والمعروف (الاشتغال بالفلسفة) .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (وشريعته) .

(٣) كذا فى النسخ كلها ما عدا ف ففيها (واقعة) .

(٤) المصدر فى هذه العبارة فاعل (حرام) فى صدر الجملة .

(٥) كذا فى ف . وفى د ، ط (نصير الطوسى) . انظر ترجمته فى الصفحة الآتية .

(٦) كانت وفاة حجة الإسلام سنة ٥٠٥ هـ .

(٧) كانت وفاة فخر الدين الرازى سنة ٦٠٦ هـ .

شيئاً غير ذلك ، فتضلّ ضلالاً مبيناً . فهذان إمامان عظيمان وكان حقّا عليهما نصر المؤمنين وإعزاز هذا الدين بدفع تُرّهات[١] أولئك المبطلين . فمن وصل إلى مقامهما لاملام[٢] عليه بالنظر فى الكتب الفلسفية ، بل هو مثاب مأجور وأما طائفة فى زماننا هذا وقبله بيسير عكفت على هذه الحكمة المُفتِنة[٣] من حين نشأت لا تدرى شيئاً سواها ، اشتبه عليها أقوال كفّارها بأقوال علماء الإسلام ، وتصرّفت فيها[٤] بعقل خسيف[٥] لم يقم[٦] بكتاب وسُنّة ولم يضىء له نور ببرهان من النبوّات ، ثم تعتقد أنها على شىء فتلك الفرقة الخاسرة الضالة المُضِلة . وقد اعتبرتُ — ولا ينبئك مثل خبير — فلم أجد أضرّ على أهل عصرنا وأفسد لعقائدهم من نظرهم[٧] فى الكتب الكلامية التى أنشأها المتأخرون بعد نصير الدين الطوسى[٨] وغيرهم . ولو اقتصروا على مصنّفات القاضى أبى بكر[٩] الباقلانى ، والأستاذ أبى إسحق[١٠] الإسفراينى وإمام[١١]

---

(١) فى ل (برهان) وما أثبتناه أجود ، فإن هذه الفرق الضالة لا برهان لهم . والبرهان هو الدليل اليقينى القاطع .

(٢) كذا فى ف وهامش ل . وفى د (لا يلام بالنظر) .

(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (المفتنة)

(٤) كذا فى د ، ط . وفى ف (وتصرفت بينها) .

(٥) خسيف كذا فى كل النسخ . وفى هامش ل (بعقل سخيف) ويريد بالعقل الخسيف : الذى لا نور له ، يقال خسف عين فلان : فقأها ، فهى خسيفة .

(٦) كذا فى د ، ط . وفى ف ، ز (لم يتم بكتاب وسنة) وفى ل (لم يقم بكتاب الله وسنته) .

(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (من النظر) .

(٨) هو محمد بن محمد بن الحسن ، الإمام المشهور فى العقليات والرياضيات . توفى فى بغداد فى سنة ٦٧٢ هـ . وانظر تاريخ أبى الفداء .

(٩) فى ل : أبى بكر بن الباقلانى . وهو أحد الأعلام الذين لهم الفضل فى تثبيت مذهب الأشعرى . وكانت وفاته فى بغداد سنة ٤٠٣ هـ وانظر ابن خلكان .

(١٠) هو إبراهيم بن محمد أحد الأركان فى فقه الشافعية ، وفى علم الكلام . توفى سنة ٤١٨ هـ وانظر ابن خلكان .

(١١) هو عبد الملك بن الشيخ أبى محمد ، أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعى . توفى سنة ٤٧٨ هـ كما فى الوفيات .

الحرمين أبى المعالى الجوينى وهذه الطبقة لما جرى إلّا الخير. ورأبى فيمن أعرض عن الكتاب والسُّنّة واشتغل بمقالات ابن سينا ومن نحا نحوه، وترك قول المسلمين: قال أبو بكر، وقال عمر رضى الله تعالى عنهما وقال الشافعى، وقال أبو حنيفة، وقال الأشعرى، وقال القاضى أبو بكر، إلى قوله: قال الشيخ الرئيس يعنى ابن سينا، وقال خواجا[1] نصير، ونحو ذلك، أن يضرب بالسياط، ويطاف به فى الأسواق، ويُنادى عليه: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة. واشتغل بأباطيل المبتدعين.

أوما يستحى من يتخذ أقوال ابن سينا وتعظيمه شعاراً — من الله تعالى إذا قرأ قوله تعالى: «أيحسب الإنسان أن لن نجمع عظامه، بلى قادرين على أن نسوى بنانه» ويذكر إنكار ابن سينا لحشر الأجساد، وجمع العظام.

ومنهم — أعنى هؤلاء — فرقة ضمّت إلى هذا القدر من الحكمة النظر فى كتاب الكشاف للزمخشرى فى التفسير، وقالت: نحن متشرّعون وعارفون بتفسير كتاب الله تعالى. واعلم أن الكشّاف كتاب عظيم فى بابه، ومصنفه إمام فى فنّه[2] إلاّ أنه رجل مبتدع متجاهر ببدعته، يضع من قدر النبوّة كثيراً ويسىء أدبه على أهل السنّة والجماعة، والواجب كشط ما فى كتابه الكشاف[3] من ذلك كله. ولقد كان الشيخ الإمام يقرئه، فلمّا[4] انتهى إلى الكلام[5] على قوله تعالى فى سورة التكوير[6] (إنه لقول رسول كريم) الآية

(١) هو نصير الدين الطوسى، السابق.

(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (وقته).

(٣) كذا فى ف، د، ل. وفى ز (كتاب الكشاف) وفى ط (كشط ما فى الكشاف).

(٤) كذا فى ف، ل. وفى ز، ط (فإذا انتهى).

(٥) كذا فى ف. وفى د، ط (إلى كلامه).

(٦) جرى الزمخشرى فى سورة التكوير عند قوله تعالى: «إنه لقول رسول كريم ذى قوة عند ذى العرش مكين، مطاع ثم أمين، وما صاحبكم بمجنون» على تفضيل جبريل عليه السلام على الرسول عليه الصلاة والسلام، بناء على مذهبه الاعتزالى، وقد أسرف فى قوله: «وناهيك بهذا دليلا على جلالة مكان جبريل عليه السلام وفضله على الملائكة، ومباينة منزلته لمنزلة أفضل الإنس محمد صلى الله عليه وسلم

أعرض عنه صفحا ، وكتب ورقة حسنة سمّاها « سبب الانكفاف ، عن إقراء الكشّاف » وقال فيها : قد رأيت كلامه على قوله تعالى : عفا الله عنك ، وكلامه في سورة التحريم[1] في الزلة[2] وغير ذلك من الأماكن التي أساء أدبه فيها على خير خلق الله تعالى سيّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأعرضت عن إقراء كتابه حياء من النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ مع ما في كتابه من الفوائد والنكت البديعة . فانظر كلام الشيخ الإمام الذى برّز في جميع العلوم ، وأجمع الموافق والمخالف على أنه بحر البحار : معقولا ومنقولا ، في حقّ هذا الكتاب الذى اتخذت الأعاجم قراءته[3] دَيْدَنها . والقول عندنا فيه أنه لا ينبغي أن يُسمح بالنظر فيه إلاّ لمن صار على منهاج السنة لا تزحزحه شبهات القَدَرية .

ومنهم فرقة ترقّت[4] عن هذه الفرقة وقالت : لا بد من ضمّ علم الحديث إلى التفسير ، فكان قصاراها النظر في « مشارق الأنوار » للصّاغاني[5] . فإن ترفّعت

= إذا وازنت بين الذكرين حين قرن بينهما ، وقايست بين قوله : « إنه لقول رسول كريم ، ذى قوة عند ذى العرش مكين ، مطاع ثم أمين » وبين قوله « وما صاحبكم بمجنون » ، وهذا على تفسير « رسول كريم » بجبريل ، والآية تحتمل غير ذلك . وعلى كل حال فقد كان يسع الزمخشرى ألا يبغى قلمه هـذا البغى على مقام الرسالة السامى .

(١) ورد في أسباب نزول سورة التحريم أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان قد حرم على نفسه جاريته مارية القبطية ، وفي بعض الروايات أنه حرم العسل ، فنزل قوله تعالى « يأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك » فكان من الزمخشرى في هذا الموطن أن زلت قدمه ، فجعل فعل النبي عليه الصلاة والسلام زلة منه « لأنه ليس لأحد أن يحرم ما أحل الله ؛ لأن الله عز وجل إنما أحل ما أحل لحكمة ومصلحة عرفها في إحلاله . فإذا حرم كان ذلك قلب المصلحة مفسدة » وقد تعقبه صاحب الانتصاف بأن تحريم الحلال ضربان : اعتقاد حرمته ، وهـذا لا يكون من مؤمن ، فضلا عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ، والامتناع منه لبعض الأسباب . وهـذا لا شيء فيه ؛ وهذا هو الذى وقع منه صلى الله عليه وسلم . ونزلت الآية تلطفا بالرسول عليه الصلاة والسلام ؛ كيلا يشق على نفسه في ترك بعض الحلال . فهذا حديث الزلة التي زل بها الزمخشرى عفا الله عنه .

(٢) كذا في ف ، د وهامش ل . وفي ل ، ز (الزلزلة) .

(٣) كذا في ف . وفي د ، ط (دراسته في هذا الزمان) .

(٤) كذا في د . وفي ل ، ف ، ز (رقت) وفي ط (ترفعت) .

(٥) هو الحسن بن محمد اللغوى المشهور ، صاحب العباب ، وتكملة الصحاح وغيرهما مما ألفه في اللغة . كانت وفاته سنة ٦٥٠ هـ وانظر بغية الوعاة .

ارتقت إلى مصابيح البغوى[١] ، وظنت أنها بهذا القدر تصل إلى درجة المحدِّثين . وما ذاك إلا لجهلها بالحديث فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب ، وضمَّ إليهما من المتون مثليهما لم يكن مُحدِّثاً ، ولا يصير بذلك محدِّثاً حتى يلج الجمل فى سمِّ الخياط . فإذا رامت بلوغ الغاية فى الحديث — على زعمها — اشتغلت بجامع الأصول لابن الأثير[٢] . وإن ضمَّت إليه كتاب علوم الحديث لابن الصلاح[٣] أو مختصره المسمَّى بالتقريب والتيسير للنووى[٤] ونحو ذلك فحينئذ[٥] ينادَى من انتهى إلى هذا المقام بمحدِّث المحدِّثين وبخارىّ العصر ، ومايناسب هذه الألفاظ الكاذبة . فإنَّ من ذكرناه لا يُعَدُّ محدِّثاً بهذا القدر ؛ إنما[٦] المحدث من عرف الأسانيد[٧] ، والعلل وأسماء الرجال والعالى والنازل ، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة[٨] وسمع الكتب الستة[٩] ومسند أحمد ابن حنبل وسنن البيهقى[١٠] ، ومعجم الطبرانى[١١] ، وضمَّ إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية . هذا أوّل درجاته . فإذا سمع ما ذكرناه ، وكتَبَ

---

(١) هو الحافظ المحدث الحسين بن مسعود المعروف بابن الفراء ، كان يقال له : محيي السنة . كانت وفاته سنة ٥١٦ هـ . انظر النجوم الزاهرة .

(٢) هو المبارك بن محمد الجزرى ، وهو صاحب النهاية فى غريب الحديث . توفى سنة ٦٠٦ هـ انظر النجوم الزاهرة .

(٣) هو تقى الدين عثمان بن الصلاح الكردى . كانت وفاته سنة ٦٤٣ هـ وانظر النجوم الزاهرة .

(٤) هو شيخ الإسلام يحيى بن شرف ، الفقيه الشافعى الحافظ الزاهد . كانت وفاته سنة ٦٧٦ هـ انظر شذرات الذهب ص ٣٥٤ ج ٥ .

(٥) فى ف ، د (وحينئذ) وفى ط (حينئذ) بدون واو والأنسب ما أثبتناه .

(٦) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (وإنما) .

(٧) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ، ففيها (الأحاديث) .

(٨) كذا فى كل النسخ ماعدا د ففيها (مستكثرة من المتون) .

(٩) هى صحيحا البخارى ومسلم ، وجامع الترمذى ، وسنن أبى داود ، وسنن النسائى ، وسنن ابن ماجه .

(١٠) هو الإمام العلم أبو بكر أحمد بن الحسين ، الشافعى الحافظ . وفاته سنة ٤٥٨ هـ . انظر الشذرات ص ٣٠٤ ج ٣ .

(١١) هو أبو القاسم سليمان بن أحمد الحافظ الثقة . نسبته إلى طبرية فى الشام . توفى سنة ٣٦٠ هـ . انظر الشذرات ص ٣٠ ج ٣ .

الطِباق ، ودار على الشيوخ ، وتكلم فى العلل و الوَفَيات والأسانيد كان فى أول درجات المحدِّثين ، ثم يزيد الله من شاء ما شاء .

ومنهم فرقة ترفعتْ ، وقالت : نَضُمّ إلى الحديث الفقه ؛ وكان غايتها البحث فى الحاوى الصغير لعبد الغفّار[1] القزوينى ؛ والكتاب المذكور أعجوبة فى بابه ، بالغ فى الحسن أقصى الغايات ؛ إلاّ أن المرء لا يصير به فقيهاً ولو بلغ عَنان السماء . وهذه الطائفة تُضيع فى تفكيك ألفاظه ، وفهم معانيه[2] زماناً لو صرفته إلى حفظ نصوص الشافعى وكلام الأصحاب لحصلت على جانب عظيم من الفقه ، ولكن التوفيق بيد الله تعالى .

ومنهم طائفة صحيحة العقائد ، حَسَنَةُ المعرفة لِلفروع ، إلاّ أنها لم تَرع جانب الله حقّ الرعاية ، فكان علمها وبالاً عليها فى الحقيقة ؛ قال النبى صلى الله عليه وسلم : « أشد[3] الناس عذاباً عالمٌ لم ينفعه الله بعلمه » وعنه صلى الله عليه وسلم « أول ما[4] يُسَعَّرُ يوم القيامة عالم فتندلق أقتابه[5] فى النار فيدور فيها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع إليه أهل النار فيقولون : يا هذا ، ألست كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟! فيقول : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه » وفى الحديث « إن أشد[6] الناس حسرة[7] يوم القيامة رجلان : رجل علم علماً فيرى[8] غيره يدخل به الجنة

---

(١) هو الفقيه الشافعى المعظم . توفى سنة ٦٦٥ ﻫ وانظر طبقات الشافعية ص ١١٨ ج ٥ .

(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (مغازيه) .

(٣) هـذا الحديث ورد فى الترغيب والترهيب عن الطبرانى والبيهقى بلفظ « أشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه » .

(٤) كذا فى ف ، وفى د ، ل (أول ما تسعر النار يوم القيامة رجل عالم) وفى ز (أول ما تسعر النار يوم القيامة برجل) وفى ط (أول ما يسعر النار يوم القيامة رجل عالم) .

(٥) كذا فى النسخ ما عدا ز ففيها (فيندلق لسانه) وما عدا د ففيها (فيندلق أقتابه) .

(٦) لم نقف على لفظ هـذا الحديث . وفى الجامع الصغير حديث « أشد الناس حسرة يوم القيامة رجل أمكنه طلب العلم فى الدنيا فلم يطلبه ، ورجل علم علما ، فانتفع به من سمعه منه دونه » وذكر أن هذا الحديث رواه ابن عساكر فى تاريخه عن أنس .

(٧) كذا فى النسخ ما عدا ز ففيها (عذابا) .

(٨) كذا فى ف ، ل ، ط . وفى ز (فرأى غيره) . وفى د (فيرى ويرى غيره) .

لعمله به ، وهو يدخل به النار لتضييعه العمل به ، ورجل جمع المال من غير وجهه ، وتركه لوارثه ، فعمل به الخير ، فيرى غيره يدخل به الجنة وهو يدخل به النار) وكان الشيخ أبو إسحق[١] الشيرازى يستعيذ بالله من مثل هذا العلم حيث كان يقول : نعوذ بالله من علم يكون حجة علينا ، وينشد :

علمتَ ما حلّل المولى وحرّمه فاعمل بعلمك إن العلم للعمل

وفى مثل هذه الطائفة يقول الشاعر[٢] :

يا أيها الرجل المعلم غيره هلّا لنفسك كان ذا التعليمُ !
تصف الدواء من السقام[٣] لذى الضنى ومن الضنى — مُذْ كنت — أنت سقيم
ما زلت تُلقح[٤] بالرشاد عقولنا صفة[٥] وأنت من الرشاد عديم
ابدأ بنفسك فانهها عن غيها فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك تُقبل إن وعظت ، ويُقتدى بالقول منك ، وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتأتىَ مثله عار عليك إذا فعلت عظيم

فهذه الطائفة إذا واخذها الله تعالى فلا ينبغى أن تعتب وتقول : نحن[٦] أهل العلم : فإن صنيعها ليس بصنيع أهل العلم الذين هم أهل[٧] العلم ؛ بل هؤلاء كما قال الله تعالى « لايعلمون . يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا » فما قوبلوا إلا بعدل من الله تعالى .

ومنهم طائفة لا تترك الفرائض ، ولكنها أحبت العلم والمناظرة وأن يقال :

---

(١) هو الإمام إبراهيم بن محمد ، صاحب التنبيه والمهذب فى فقه الشافعية . وفاته سنة ٤٧٦ هـ .
(٢) تنسب هذه الأبيات إلى أبى الأسود الدؤلى ظالم بن عمرو . توفى سنة ٦٧ هـ كما فى بغية الوعاة .
(٣) كذا فى النسخ ما عدا ل ، ط ففيهما (لذى السقام من الضنى) .
(٤) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (وأراك تلقح) .
(٥) كذا فى النسخ ما عدا ط ففيها (أبدا) .
(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ، ط ففيهما نحن من أهل العلم .
(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (بصنيع أهل العلم بل هؤلاء) .

فلان اليوم فقيه البلد ، حبًا احتاط بعظمها ولحمها ، فاستغرقت فيه أكثر أوقاتها ، واستهانت بالنوافل ، ونسيت القرآن بعد حفظه ، وشمخت بآنافها مع ذلك ، وقالت : نحن العلماء : وإذا قامت لصلاة الفريضة قامت أربعاً لا تذكر الله فيها إلا قليلا ، مزجت[1] صلاتها بالفكر فى باب الحيض ودقائق الجنايات . وربما جاء ليقول : إيّاك نعبد وإيّاك نستعين ، فسبق لسانه إلى ماهو مفكّر فيه من جزئيات الفروع ، فنطق[2] به . ثم إذا سألت واحداً من هذه الطائفة : أصلّيت سنّة الظهر ؟ . قال لك : قال الشافعى : طلب العلم أفضل من صلاة النافلة [أو قلت[3] له] . أخشعت فى صلاتك ؟ . قال : ليس الخشوع من شرائط صحة الصلاة . أو قلت[3] له : أنسيت القرآن ؟ . قال لك : لم يقل إن نسيانه كبيرة إلا صاحب العدة[4] ، وما الدليل على ذلك ؟ وأنا لم أنس الجميع ؛ فإنى أحفظ الفاتحة ، وكثيراً من القرآن غيرها . فقل له : أيها الفقيه ، كلمة حق أريد بها باطل ؛ إن الشافعى لم يعن ما أردت ، ولكلامه تقرير لسنا له الآن ؛ ويخشى على من هذا شأنه المروق من الدين رأسا[5] . أخبرنا الحافظ أبو العباس ابن المظفر بقراءتى عليه ، أنا أحمد بن هبة الله بن عساكر بقراءتى عليه ، أنا الإمام أبو القاسم بن الإمام أبى سعد عبد الله بن عمر الصفّار إجازة أخبرنا جدّى الإمام عصام الدين أبو حفص عمر بن أحمد بن منصور بن الصفّار . قال : سمعت جدى يقول : سمعت الأستاذ أبا القاسم القشيرى رحمه الله يقول : سمعت الأستاذ أبا على الدقّاق يقول : من استهان بأدب من آداب الإسلام

(١) كذا فى النسخ ما عدا ز ففيها (ومزجت) .

(٢) كذا فى ف ، ل ، د . وفى ز ، ط فينطق .

(٣) كذا فى ط ولم تذكر هذه الجملة فى ف ، د . وكأن ذلك لفهمها من السياق .

(٤) كذا فى معظم النسخ ، وفى نسخة على هامش ل : (العمدة) . والعدة فى فروع الشافعية لعبد الرحمن بن حسين الطبرى المتوفى سنة ٥٣٠ هـ كما فى طبقات الشافعية ص ٢٤٤ ج ٤ ؛ والعمدة فى هذه الفروع أيضاً لأبى بكر الشاشى المتوفى سنة ٥٠٧ هـ .

(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ؛ ففيها (أصلا) .

عوقب بحرمان السُّنَّة ، ومن ترك سنة عوقب بحرمان الفريضة ، ومن استهان بالفرائض قيَّض الله له مبتدعا يوقع عنده باطلا فيوقع فى قلبه شبهة . قلت : وبلغنا أن الإمام الغزالى أمّ مرة بأخيه أحمد فى صلاة ، فقطع أخوه أحمد الاقتداء به ، فلما قضى الصلاة سأله الغزالى ، فقال : لأنك كنت متضمّخاً بدماء الحُيَّض . ففكّر الغزالى ، فذكر أنه عَرَضت له فى الصلاة فكرة فى مسألة من مسائل الحيض . فانظر فهؤلاء أهل الله الذين هم أعرف به منك أيّها الفقيه ، قد عرّفوك أن ما تعتمده يحرِّكُ إلى الكفر ، والعياذ بالله .

ومنهم فرقة سلمت من جميع ما ذكرناه ، إلا أنها استهانت ببعض صغائر الذنوب ؛ كالغيبة والاستهزاء[1] بخلق الله تعالى ، ونحو[2] ذلك ، أو كان لها معصية ابتلاها الله بها ، فلم تستتر ، وقالت : علمُنا يغطى معصيتنا[3] . وهذا جهل لا علم ؛ فالصغيرة تكبُرُ من العالم ، فإن هو تجاهر بها ازداد أمرها . والمعصية مع العلم فوق المعصية مع الجهل من وجوه . وإذا كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « من بلى بشيء من هذه القاذورات فليستتر بستْر الله » الحديث ؛ فالعالم أولى أن يستتر إن لم يرجع ، فإنه قدوة . ولذلك كان بعض العارفين لا يظهر لتلميذه إلا على أشرف أحواله ؛ خوفا أن يقتدى به فى سيئها ، أو يسوء ظنُّه به فلا ينتفع به . فينبغى للعالم الكفُّ عن صغار المعاصى ، وكبارها . فإن هو لم يكف فلا أقلّ من التستر ؛ صيانة لمنصب العلم . وإلى هذا المعنى أشار الشيخ الجليل فتح الدين بن على أبو منصور الدمياطى فأنشد لنفسه :

أيها العـــالم إياك الزلل   واحذر الهفوة والخَطْب الجلَل
هفوة العـالم مســـتعظمة   إذ بها أصـــبح فى الخلق مثَل
وعلى زلّتـــه عُمدتهم   فبها يحتج من أخـــطا وزل

---

(١) كذا فى ف ، ط ، وفى ل ، د (الاستهزاء) .
(٢) كذا فى ف . وفى د (وغير ذلك) .
(٣) كذا فى ف . وفى د (معصيتنا) .

لا تقل : يستر على زَلّتى ... بل بها يحصل فى العلم الخلل
إن تكن عندك مستحقرة ... فهى عند الله والناس جبل
ليس من يتبعه العالِم فى ... كل ما دقّ من الأمر وجلّ
مثل من يدفع عنه جهله ... إن أتى فاحشة قيل : جهل
انظر الأنجم : مهما سقطت ... من رآها وهى تهوِى لم يُبَل
فإذا الشمس بدت كاسفة ... وَجِل الخلق لها كلَّ الوجل
وترامت نحوها أبصارُهم ... فى انزعاج واضطراب ووجل
وسرى النقص لهم من نقصها ... فغدت مظلمة منها السُّبل .
وكذا العالِم فى زَلّته ... يفتن العالَم طرًّا ويُضِل

ومنهم فرقة سلمت من[١] جميع ما ذكرناه ، إلا أنه غلب عليها الطعن فى أمّة قد سَلَفت ، والاشتغالُ بعلماء قد مضوا . وغالبُ ما يؤتى هؤلاء من المخالفة فى العقائد ؛ فقلَّ (أن ترى من[٢] الحنابلة) إلاّ ويضع من الأشاعرة . وهذا شيخنا الذهبى[٣] كان سيِّد زمانه فى الحفظ مع الورع والتقوى ، ومع ذلك يعمِد إلى أئمة الإسلام من الأشاعرة ، فيظهر عليه من التعصب عليهم ما ينفِّر القلوب ، وإلى طائفة من المجسمة فيظهر عليه من نصرتهم ما يوجب سوء الظن به ؛ وما كان والله إلا تقيًّا نقيًّا ، ولكن حمله التعصب ، واعتقاده أن مخالفيه على خطأ . وقلَّ أن ترى أشعريًّا من الشافعية والحنفية والمالكية إلا ويبالغ فى الطعن على هؤلاء ، ويصرِّح بتكفيرهم وإذا كان الأئمة المعتبرة[٤] كالشافعى وأبى حنيفة ومالك وأحمد والأشعرى على أنا لا نكفر

---

(١) فى ل (عن) وهذا على تضمين (سلمت) معنى (تنزهت) .
(٢) كذا فى ف . وفى ل ، ط ، د (فقل أن ترى من قبل الحنابلة) وفى ز (فقل من ترى من يميل إلى الحنابلة) .
(٣) هو الحافظ المحدث شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان . مات سنة ٧٤٨ هـ .
(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ل ، ففيها (المعتبرون) .

أحداً من أهل القبلة فلم هذا التعصب ؟ وما لنا لانسكت عن أقوام مضوا إلى ربهم ، ولَمْ ندر على ماذا ماتوا ؟ وإن يُبْد لنا أحد بدعة قابلْناه ، وأما الأموات فلم تنبش عظامهم ؟ هذا والله مالا ينبغى .

ومن الفقهاء فرقة متمسكة تجرى على ظواهر الشرع ، وتحسن امتثال أوامر الله تعالى ، واجتناب مناهيه[1] : إلاّ أنها تهزأ بالفقراء ، وأهل التصوف ، ولا تعتقد فيهم شيئاً ، ويعيبون عليهم السماع ، وأموراً كثيرة . والسماعُ قد عُرف اختلاف الناس فيه . وتلك الأمور قلّ أن يفهمها من يعيبها . والواجب تسليم أحوال القوم إليهم . وإنّا لانؤاخذ أحداً إلاّ بجريمة ظاهرة ؛ ومتى أمكننا تأويلُ كلامهم ، وحمله على محمل حسن لانعدل عن ذلك ؛ لا سيّما من عرفناه منهم بالخير ، ولزوم الطريقة . ثم إنْ بدرت لفظة من غلطة ، أو سقطة ، فإنها عندنا لاتهدم ما مضى وهذه الطائفة من الفقهاء ، التى تنكر على المتصوّفة ، مَثَلُها مَثَل الطائفة من الترك ، التى تنكر على الفقهاء . وقد جرّبنا فلم نجد فقيهاً ينكر على الصوفية ، إلاّ ويهلكه الله تعالى ، وتكون عاقبته وخيمة ، ولا وجدنا تركيًا يهزأ بالفقهاء إلاّ ويُهلكه الله تعالى ، وتكون عاقبته شديدة . فسبيل هذه الطائفة التوبة إلى الله تعالى ، وحُسْن الظن بخلق الله تعالى ؛ لا سيما من انقطع إلى الله ، واعتكف على عبادته ، ورفض الدنيا وراء ظهره . هذا علاج داء هذه الطائفة ، وما أظنهم يبرءون : فإنى جرّبت فوجدت القلوب منقسمة إلى قابل للصلاح وطريق الفقر[2] وذلك تراه منقاداً لطريق الفقراء معتقداً من غير تعليم — وغير قابلة ، ولاتراها تنقاد ؛ وإن انقادت فى الظاهر لم يفدها الانقياد ؛ لأن هؤلاء القوم لايعاملون بالظواهر ولا يفيد معهم إلا الباطن ومحض الصفاء ؛ وهم أهل الله تعالى ، وخاصّته نفعنا الله بهم . وأكثر من يقع فيهم لا يفلح .

(١) فى ل (نواهيه) .
(٢) كذا فى كل الأصول ماعدا ل ، ففيها (الفقراء) .

ومن أهل العلم طائفة طلبت الحديث، وجعلت دأبها السماع على المشايخ، ومعرفةَ العالى من المسموع، والنازل. وهؤلاء هم المحدِّثون على الحقيقة؛ إلّا أن كثيراً منهم يُجهد نفسه فى تهجّى الأسماء والمتون، وكثرة السماع من غير فهم لما يقرؤه، ولا تتعلّق فكرته بأكثر من أنى حصّلت جزء ابن عرفة عن سبعين شيخاً، جزء الأنصارىّ عن كذا كذا شيخاً، جزء ابن الفيل، جزء البطاقة، نسخة أبى مُسْهِر[1] وأنحاء ذلك. وإنما كان السلف يسمعون فيعون[2] فيرحلون فيقرءون فيحفظون[3] فيعملون[4]. ورأيت من كلام شيخنا الذهبى فى وصيّته لبعض المحدِّثين فى[5] هذه الطائفة: ماحظ واحد من هؤلاء إلا أن يسمع ليروى[6] فقط، فَلْيُعَاقَبَنَّ بنقيض قصده، وليشهرنّه الله تعالى بعد أن ستره مرات، وليبقين مضغة فى الألسن، وعبرة بين المحدِّثين، ثم لَيطْبَعَنَّ الله على قلبه. ثم قال: فهل يكون طالب من طلاب السنّة يتهاون بالصّلوات، أو يتعانى تلك القاذورات! وأنحس[7] منه محدِّث يكذب فى حديثه، ويختلق الفُشَار[8]. فإنْ ترقَّت همته الفتيَّة[9] إلى الكذب فى النقل والتزوير فى الطِّبَاق، فقد استراح. وإن تعانى سرقة الأجزاء أو كشط الأوقاف فهذا لصّ بسمت[10] محدِّث. فإن كمّل نفسه بتلوط أو قيادة[11]،

(١) كذا فى النسخ ما عدا ل ففيها (مشهر).
(٢) كذا فى النسخ. وفى ل (يسمعون فيفهمون، ويرحلون فيفسرون ويحفظون).
(٣) كذا فى د. وفى ف: (ويحفظون).
(٤) كذا فى ف، د. وفى ط (فيعملون).
(٥) كذا فى النسخ. والمناسب (من).
(٦) كذا فى النسخ كلها ماعدا ط ففيها (فيروى).
(٧) كذا فى د، وط. وفى ل، ف، ز (أنجس).
(٨) هو الهذيان. وهذه الكلمة لم ترد فى كلام العرب.
(٩) كذا فى ف. وفى د، ل (القبيئة) وفى ط (الدنيئة) وفى ز (المعنة).
(١٠) كذا فى ف، د، ل وفى ز (بسيمة) وفى ط (ليس بمحدث).
(١١) كذا فى النسخ كلها ما عدا ز ففيها (بتلوط اعتاده).

فقد تمت له الإفادة . وإن استعمل من العلوم قسطاً ، فقد ازداد مهانةً وخَبْطا .
إلى أن قال : فهل فى مثل هذا الضرب خير ! لا كثر الله منهم . انتهى . ولبعضهم :

إن الذى يروِى ولكنه   يجهل مايروى وما يكتب
كصخرة تنبع[1] أمواهُها[2]   تسقى الأراضى وهى لا تشرب

وقال بعض الظرفاء فى الواحد من هذه الطائفة : إنه قليل المعرفة والخبرة يمشى ومعه أوراق ومحبرة ؛ معه[3] أجزاء يدور بها على شيخ وعجوز ، لا يعرف مايجوز مما[4] لايجوز . وقال[5] :

ومحدّث قد صار غاية علمه   أجزاء يرويها عن الدمياطى
وفلانة تروى حديثاً عالياً   وفلان يروى ذاك عن أسباط
والفرق بين عَزيزهم وعُزَيْزِهِم[6]   والفصحُ عن الخيَّاط والحنّاطِ[7]
وأبو فلان ما اسمه ومن الذى   بين الأنام ملقَّب بسناط ؟[8]
وعلوم دين الله نادت جهرة :   هذا زمان فيه طيُّ بساطى

ومن العلماء طائفة استغرق حبُّ النحو واللغة قلبها ، وملأ فكرها ، فأدّاها إلى التقعُّر فى الألفاظ ، وملازمة حُوشىّ اللغة ، بحيث خاطب[9] به من لا يفهمه .
ونحن لا ننكر أن الفصاحة فنٌّ مطلوب ، واستعمال غريب اللغة عزيزٌ

---

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (تنبع) .
(٢) كذا فى كل النسخ ماعدا د ففيها (أمواهها) .
(٣) كذا فى د ، ف . وفى ط (ومعه) .
(٤) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ط (يجوز وما لا يجوز) .
(٥) كذا فى د . وفى هامش ل (وقيل فى ذلك) .
(٦) كذا فى د . وفى ف (عزيزهم وغريزهم) وفى ل (عزيزهم وعزيزهم) وفى ز (غريزهم وعزيزهم) وفى ط (عزيزهم وغريزهم) بفتح الغين من غريزهم .
(٧) كذا فى ف ، ل . وفى ز (الخياط والحياط) وفى ط (الخياط والحباط) وفى د (الخياط والحناطى) .
(٨) كذا فى ز ، د ، ف . وفى ل ، ط (بسباط) .
(٩) كذا فى ف ، د . وفى ط (خاطبت) ، وقوله خاطب أى الفرد منها .

حسن [ولكن[١]] مع أهله ومن يفهمه ؛ كما حكى أن أبا عمرو بن العلاء قصده طالب ليقرأ عليه فصادفه بكَلاَّء[٢] البصرة ، وهو مع العامّة يتكلم بكلامهم ؛ لا يُفرق بينه وبينهم . فنقص من عينه . ثم لما نجز شغل أبي عمرو بما هو فيه تبعه الرجل إلى أن دخل الجامع ، فأخذ يخاطب الفقهاء بغير ذلك اللسان فعظم فى عينه ، وعلم أنه كلَّم كل طائفة بما يناسبها من الألفاظ . وهذا[٣] هو الصواب ؛ فإنّ كل أحد يُكلَّم على قدر فهمه ، ومن اجتنب اللحن ، وارتكب العالى من اللّغة والغريب منها ، وتكلم بذلك مع كل أحد عن قصد فهو ناقص العقل . وربما أُتِىَ بعض هذه الطائفة من ملازمة هذا الفن ؛ بحيث اختلط بلحمهم ودمهم ، فسبق لسانُهم إليه ، وإن كانوا يخاطبون من لا يفهمه ؛ كما أخبرنا أحمد بن على الجزرى[٤] إذناً ، عن محمد بن عبد الهادى عن الحافظ أبي طاهر السِلَفِىّ ، أنبأنا المبارك بن عبد الجبّار ، أنا عبد الكريم ابن محمد المحاملى ، أنا إسماعيل بن سعد المعدّل ، ثنا محمد بن أحمد بن قِطار[٥] السمسار ، قال : قال أبو العباس أحمد بن إبراهيم الورّاق : ازدحموا على عيسى[٦] بن عمر النحوى ، وقد سقط عن حماره ، وغُشِى عليه . فلمّا أفاق ، وأخذ فى الاستواء للجلوس ، قال : ما لكم تكأكأتم علىّ ، ولا تكأكؤكم على ذى جِنّة ، افرنقعوا عنى . تكأكأتم : تجمعتم . وافرنقعوا : تنحَّوْا بلغة أهل اليمن . فهذا الرجل كان إماماً فى اللغة ، وكانت هذه الحالة منه لا تقتضى أنه يقصد هذه الألفاظ ، بل هى دَأبه ، فسبق لسانُه إليها ، وحُكِى أنه لما ولى

---

(١) كذا فى د ، ط . وفى باقى النسخ لم يذكر لفظ (ولكن) .

(٢) الكلاء : مرفأ السفن وموضع بالبصرة — القاموس .

(٣) كذا فى ف . وفى باقى النسخ (فهذا) .

(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (الحريرى) .

(٥) كذا فى ف ، ل ، ط . وفى ز ، د (قطن) .

(٦) هو الإمام فى النحو ، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء ؛ وكان يتقعر فى كلامه . مات سنة ١٥٠ ﻫ .

يوسف بن عمر العراق أخذ عيسى بن عمر النحوى فطالبه[1] بوديعة ذكر أن ابن هبيرة الوزير أودعه إياها ، فأمر بضربه ، فقال ، والسياط تأخذه : والله إن كانت إلاّ أثيابا[2] فى اسيفاط[2] ، قبضها عشّاروك . ولعيسى بن عمر من هذا النمط كثير . وحكى أن على بن الهيثم[3] كان لما غلب عليه من ذلك تأتيه العامّة أفواجاً لسماع كلامه ، وأنه مرّ به مرّة فارسى قد ركب حماراً[4] خلفه جحش ، وبيده عِذْق قد ذهب بُسْرُه إلا قليلا ، يقود به بقرة يتبعها عِجْل لها ، فناداه علىّ بن الهيثم : يا صاحب البَيْدانة القمراء ، يتلوها تولب بيده شملول ، يطّبى به خَزُومة يقفوها عِجَّوْل ، أتقايض بعجولك جُخْجُخاً زهما ؟ قال : فالتفت إليه الفارسى ، وقال : يا بابا ! فارسى هم نداتم . البيدانة : الأتان ، والقمراء : البيضاء الوجه ، والتَوْلب : ولد الحمار ، والشُمْلول : العِذْق ويطّبى : يدعو ، والخزومة : البقرة الوحشية ، والجُخْجُخ : الكبش ، والزهم السمين . فهذا على بن الهيثم إن لم يكن قصد المؤانسة لبعض الحاضرين ، ولم تكن ندرت[5] منه هذه الألفاظ عن غير قَصْد ، فهو خَسِيف[6] العقل . ولا ينكر أنهم يأتون بالألفاظ الغريبة[7] لكثرة استعمالهم لها ، وغلبتها على ألسنتهم : ظنّا منهم أن كل أحد يعرفها ، وإلاّ فكيف يذكرونها فى وقت لا يظهر فيه لاستعمالها سبب غير ذلك ؛ كما سقناه ، وكما يحكى أن أبا علقمة الواسطىّ عرض له مرض شديد ، فأتاه أعْيَن الطبيب ، فسأله عن سبب[8]

---

(١) كذا فى د ، ط . وفى ف لم تذكر لفظة (فطالبه) .

(٢) أثياب تصغير أثواب ، وأسيفاط تصغير أسفاط جمع سفط ، وهو الظرف للشىء كالجوالق والقفة .

(٣) كذا فى ط ، ل . وفى د ، ف (أن عيسى بن عمر) وكان على بن الهيثم من الكتاب كتب فى ديوان المأمون وغيره . وكان كثير الاستعمال لغريب اللغة . وانظر بغية الوعاة .

(٤) كذا فى ف ، د . وفى ط (حمارة خلفها جحش) .

(٥) كذا فى ط ، ل . وفى ف (بدون نقط) وفى د (بدرت) .

(٦) فى ل (سخيف) .

(٧) كذا فى ط . وفى ف ، د بدون لفظة (الغريبة) .

(٨) كذا فى ف ، ط . وفى د (عن علته) .

علته ، فقال : أكلت من لحوم هذه الجوازل ، فطسِئت طَسْأة ، فأصابنى وجع بين الوابلة إلى دَاية العنق ، فما زال يتمأَّى ويَتَنَمَّى ، حتى خالط الخِلْب ، وتألمت له الشراسيف . فقال له أعيَن الطبيب : خذ شرفقا وشبرقا ؛ فزهزقه ، ودقدقه . فقال أبو علقمة : أعِدلى ؛ فإنى ما فهمت . فقال الطبيب : قبح الله تعالى أقلّنا إفهاما لصاحبه . الجوازل : فِراخ الحمام ، الواحد جَوْزل ، والطسأة : الهَيْضة ، والوابلة : طرف الكتِف ، وهو رأس العضُد . ودَأية العنق : فِقارها ، ويتمأَّى : يتمدد ، ويتنمى : يتزايد ، والخِلْب بالكسر : حجاب القلب ، ويقال : مضغة فوق الكبد . والشراسيف : غضاريف متصلة بالأضلاع . وحكى ابن دريد[1] أن الأصمعىّ ذكر[2] أن رجلا مشجوجاً جاء إلى صاحب الشرطة فشكا إليه[3] أن امرأ شجَّه . فأمر بإحضاره فلمّا حضر سئل ، فأنكر . فقال المشجوج : لى أعرابى بالسوق يشهد لى . فلما حضر الأعرابى سئل ، فقال : بينا أنا على كَوْدن يُضهرزنى ، إذ مررت بوصيد دار ، فإذا أنا بهذا الأخيشب ، يدُعُّ هذا دعًّا متراسِفا ، فعلاه بمنسأته ، فقهقر ثم بَدَره بمثلها فقطر ، ثم أدبر ، وبرأسه جديع يثج نجيعاً[4] على كتده . فقال صاحب الشرطة : شجّنى وأعفنى من سماع شهادة هذا الأعرابى [قوله[5]] : الكَوْدن : البرذون . يضهرزنى : يحرّكنى . الوَصيد : الباب . الدَعُّ : الدفع المِنْسأة : العصا ، الأخيشب : تصغير الأخشب ، وهو الغليظ . قهقر : رجع القهقرى . قطره : ألقاه على أحد قُطْريه ، وهما جانباه . الثجّ الصب . النجيع : الدم . الكَتِد : ما بين الكاهل إلى الظهر ، وهو بُعَيد مغرز العنق[6] .

(١) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ز (ابن يزيد) .
(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (قال) .
(٣) كذا فى ط . وفى ف ، د (فشكا أن امرأ) بدون لفظة (إليه) .
(٤) فى د (يسيح نجيعاً على كتده) . وفى ل (يثج نجيعاً على كبده) .
(٥) كذا فى ط وقد سقطت فى باقى النسخ .
(٦) ترك تفسير الجديع ، وهو مصغر جدع أى جرح وشق .

وذكر الزبير بن بكّار أن بعض المتقعّرين كتب إلى وكيل له بناحية البصرة : احمل إلينا من الحوزج[١] والكَنْعد الممقورين[٢] والأوزّ المَمْهُوج[٣] ولحم مها البيد ما يصلح للتشرير[٤] والقديد . فكتب إليه وكيله : إن لم تكفّ عن هذا الكلام بارت قريتك ؛ فإن الفلّاحين ينسبون من ينطق بهذه الألفاظ إلى الجنون .

الكنعد : ضرب من سمك البحر ، والشرارة : اليبس . وحكى أن لصاً أراد فتح باب نحوىّ ، فأحست به الجارية ، فقالت لسيدها ، فاطلع عليه ، وناداه : أيها الطارق ، ما الذى أوامك بنا ؟! إن أردت المال فعليك بابن الجصاص ، وفلان وفلان ، أقواماً[٥] ذوى مال . وإن أردت الجاه فعليك بالقضاة وإن أردت الكتابة فعليك بفلان ، وفلان ، أقواماً يكتبون . وإن أردت اللغة والنحو فعليك بى . وإن كنت تبغى القِرى فلج الدار ، وادخل المِخْدع ، وأصب من الزاد ما يمسك حُشَاشة رَمَقك . فرفع اللصّ رأسه ، وقال : لو كانت الجنة دارك ما دخلتها . وحكى أن طبيباً دخل إلى نحوى مريض ، فقال : ما كان أُكُلك أمس ؟ فقال أكلت لحم عُطْعُط وساقة[٦] خِرْنق ، وجؤجؤ حَيْفطان[٧] اقتنصه بازىّ فلما كان فى الدجى أصبت منه معمعة[٨] فى الحشا ، وقرقرة فى المِعى ، فقال الطبيب للحاضرين : هذه خفة ارتفعت إلى الدماغ ، فأصلحوا الغذاء له قبل أن يُجنّ[٩] . العُطْعُط . الجدى . الخِرْنِق :

(١) كذا فى ط ، ف ، د ، ز . وفى ل (الجوزة) ويبدو أن هذا محرف عن الجرى أو الجريث وهو ضرب من السمك .

(٢) كذا فى ل ، ف . وفى ط المهوزين ؛ وفى د المهورين . والمقور : المنقوع فى الخل .

(٣) هو المسترخى البطن .

(٤) كذا فى ل . وفى ف ، د : (للتشرير) وفى ط (للتسرير) .

(٥) منصوب بفعل محذوف .

(٦) كذا فى ل ، ط . وفى ف : (نتافة) . وفى د (سافة) بدون نقط .

(٧) فى ل : خيقطان . والصواب ما أثبتناه .

(٨) كذا فى د ، ل ، ط . وفى ف (مقمعة) .

(٩) كذا فى ف ، د . وفى ط (يجف) .

ولد الأرنب ، الجؤجؤ : الصدر . الحَيْقُطان : بالطاء المهملة : الدُرّاج الذكر .

وحكى أبو القاسم الراغب ، قال : ابتاع تلميذ ليعقوب بن إسحق الكِنْديّ جارية ، فاعتاصت[١] عليه ، فشكا حالها إلى يعقوب فقال له : جئني بها . قال فلما حضرت عنده قال لها : يا هذه[٢] اللعوبة ! ما هذه الاختيارات[٣] الدالّات على الجهالات ؟ أما علمت أن فرط الاعتياصات ، من الموقفات على طالبي المودّات ، مؤذنات بعدم المعقولات ! فقالت الجارية حيّاها الله وبيّاها : أما علمت أن هذه العثنونات[٤] المنتشرات على صدور ذوى الرقاعات محتاجات إلى المواسِي الحالِقات ! فقال يعقوب : لله درُّها ! لقد قسمت الكلام تقسيما .

واعلم أن الحكايات فى هذا الباب تخرج عن حد الحصر ، وتقتضى الخروج من الجِدّ إلى ضرب من الهزل والحاصل أن ما كان الحامل عليه غلبة[٥] هذه الصناعة مذموم من جهة أن ذا الصناعة كان ينبغى أن يقوّم قلبه[٦] ودينه قبل أن يقوّم ألفاظه . فاللحن فى اللفظ ولا اللحن فى الدين . وقد غلب على كل ذوى فنّ فنُّهم ، بحيث سأل بعضهم أبا طاهر الزيادى[٧] وهو فى النزع عن ضمان الدَرَك[٨] . وحكاية أبى زرعة فيمن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة شهيرة ، وأنه سئل وهو فى النزع عن هذا الحديث فساقه بإسناده إلى أن وصل إلى لا إله إلا الله ، ومات قبل أن يقول : دخل الجنة . فلقد[٩] نفعه

---

(١) كذا فى د . وفى هامش ل (فاغتاضت) وفى غيرها (فاغتاظت) .
(٢) كذا فى ف . وفى د (قال لها يالعوبة) بإسقاط هذه ، وفى ط (يالعوبة) بإسقاط هذه أيضاً .
(٣) كذا فى ف . وفى د (الاختبارات) وفى ط (الإخبارات) .
(٤) كذا فى محاضرات الراغب . وفى ف ، د العثوبات ومراد بالعثنونات والعثوبات الشعر فى البدن وإن كان العثنون فى الأصل لشعر اللحية .
(٥) كذا فى ف ، د . وفى ط سقطت لفظة (غلبة) .
(٦) كذا فى د ، ز ، ط . وفى ف نفسه .
(٧) انظر ترجمته فى طبقات الشافعية ص٨٢ ج ٣ ، والقصة فيها أنه سئل عن ضمان الدرك وهو فى النزع ، فقال : إن قبض الثمن فيصح ، وإلا فلا يصح . قال : لأنه بعد قبض الثمن يكون ضمان ما وجب . قال ابن السبكى عقب هذا : وهذا هو الصحيح فى المذهب .
(٨) هو أن يضمن الثمن للمشترى مثلا إذا خرج مقابله مستحقاً أو معيباً ورد .
(٩) كذا فى د ، ط . وفى ف بسقوط لفظ (فلقد) .

الله تعالى بعلم الحديث وحكى أن دبَّاغاً كان آخر كلامه بعد أن رُدِّدَ عليه لفظ الشهادة مراراً ، كلاماً يتداوله الدبَّاغون ؛ وبعض الأمراء كان آخر كلامه : هاتوا القباء الفلانى ؛ ومَنْ أكثر من شيء ظهر على فلتات لسانه ، وكل إناء بالذى فيه ينضح . سمعت صاحبنا الشيخ تاج الدين[١] المراكشى رحمهُ الله تعالى ، يحكى عن الشيخ ركن الدين بن القويع[٢] أنّ شحاذاً سأله وهو فى الطريق ، فأجابه : يفتح الله . فقال : يا شيخ قد فتح الله تعالى عليك ، إذا جادت الدنيا عليك فجُد بها . فوقف ابن القَوْبع ، فقال : ولِمَ قلت : إنها جادت علىَّ ! وإن سَلَّمنا أنها جادت فلِمَ قلت : إنه يجب علىَّ[٣] الجود بها ! وإن سلَّمنا أنه يجب فلم قلت : إنى ما جدت ، وما انحصرت القسمة فيك .

فهذا ابن القويع غلبت عليه المناظرة ، فاستعملها مع حرفوش لا يدرى ما يقال له . وكذلك حكى لنا بعض مشايخنا عن الشيخ العلامة صفى الدين[٤] الهندى إمام المتكلمين فى عصره أنه جاءه حِمْل زيت ، فأمسكه المكاّسون فى الطريق على المكْس ، فكتب إليهم كتاباً يُتعجَّب من ذكره ، مشتملا على أنواع الجدل والسَّبْر والتقسيم . وأما ما كان الحامل عليه مجرّد التقعُّر فى اللفظ فهو رُعونة . وقد كتب الإمام أبو عمرو[٥] بن دِحْية إلى السلطان الملك الكامل محمد بن أبى بكر بن أيوب صاحب مصر يهنئه بعافيته من مرض أصابه كتاباً كله من هـذا النمط . ومنهم من شغل نفسه بالألفاظ ، وأعرض عن

---

(١) هو محمد بن إبراهيم ، توفى سنة ٧٥٢ هـ وانظر ترجمته فى طبقات الشافعية ص ٢٣٣ جـ ٥ .

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن التونسى المالكى . حضر البلاد المصرية وأقام بها واشتغل عليه خلق كثير . وله ترجمة واسعة فى الدرر الكامنة ص ١٨١ جـ ٤ . ومن كلام ابن حجر : « والقويع على الألسنة بضم القاف . ونقل ابن رافع عنه أنه قال : إنه بفتح القاف ، وذكر عن بعض المغاربة أن القويع طائر » نقول : وهو كذلك فى القاموس .

(٣) كذا فى ط ، د . وفى ف (يجب الجود على بها) .

(٤) هو محمد بن عبد الرحيم ، المتكلم على مذهب الأشعرى . توفى بدمشق سنة ٧١٥ هـ . وانظر ترجمته فى طبقات الشافعية ص ٢٤٠ جـ ٥ .

(٥) هو عثمان بن الحسن السبتى . ولى مشيخة الكاملية بعد أخيه . وكانت وفاته سنة ٦٣٤ هـ وانظر الشذرات ص ١٦٨ جـ ٥ .

معانيها، بحيث انتهى به الحال إلى ضرب غريب من الخطأ. قال أبو حيّان التوحيدي: إياك أن تقيس اللغة؛ فإنى[1] رأيت نبيهاً من الناس وقد سئل عن قوم، فقال: هم خروج. فقيل: ما تريد بهذا؟ فقال قد خرجوا. فكأنه أراد: خارجون. فقيل: هذا ما سمع. قال: كما قال الله تعالى «إذ هم عليها قعود» أى قاعدون فضُحِك به. وسئل أبو الفرج البغدادي: هل يقال لعارف اللغة: لَغوى بفتح اللام أو ضمها؟ فقال: بفتحها؛ أما سمعتم قوله تعـــالى[2] «إنك لغوى» فضحكوا منه. وأعرب بعضهم قوله تعالى: «قَيِّمًا» من قوله: «ولم يجعل له عوجاً قيما» صفةً لعوجًا، وهذه غفلة. كيف يكون المُعْوَجُّ قَيِّمًا! وإنما «قيما» حال من محذوف. أى أنزله قيما أو من الكتاب. وذكر آخرون أن قوله: «أن نفعل» من قوله تعالى «يا شعيب أصلوتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل فى أموالنا ما نشاء» معطوف على أن نترك. وذلك باطل؛ لأنه لم يأمرهم أن يفعلوا ما يشاءون، وإنما هو عطف على ما هو معمول للترك. والمعنى: أن نترك أن نفعل. وقال بعضهم فى قوله تعالى «يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف» إنّ «من» متعلّقة بأغنياء، وهو فاسد، لأنه متى ظنّهم ظانٌّ أغنياء من التعفّف عَلِم أنهم فقراء من المـال، فلا يكون جاهلا بحالهم، وإنما هى متعلّقة بيحسب وهى للتعليل. وقال بعضهم فى قول الشاعر:

أقول لعبدَ اللهَ لمَّا سِقاؤنا ونحن بوادى عبدِ شمس وهاشم

هذا لحنٌ؛ فأين فعلا لما؟ وعلام نصب الله؟ ولأىّ شىء فتح[3] الدال من عبد؟ وجوابه: أنه لم يتأمّل، أما عبد فترخيم عبدة. وأما الله فنصب على الإغراء. وأما فعلا لـما: سقاؤنا مرفوع بفعل محذوف فسره بقوله: وَهَى

---

(١) كذا فى ف. وفى د (فلقد رأيت).

(٢) كذا فى ف. وفى د زيادة (لموسى عليه السلام).

(٣) المعروف فى كتب النحو أن (عبد) مكسور الدال وهو مضاف إلى لفظ الجلالة. وهذا البيت أورده الأشمونى فى الإضافة، ولم يذكر فتح الدال كما ذكر المؤلف.

أي ضعف . والجواب محذوف تقديرُه : قلت ، بدليل قوله : أقول . وقوله : شِمْ فعل أمر من قولك شِمْتُ البرق إذا نظرتَ إليه . والمعنى أقول لما سقط سقاؤنا ، ونحن بوادي عبد شمس ، قلت لعبدة احذر الله شِم البرق . وقريب من هذا البيت قول الشاعر :

أقول لعبد الله لما لقيته ... ونحن على جنب الظُّبا والقناطر

القنا : الرماح . وطر : فعل أمر من الطيران . ونظير هذين البيتين في الإلغاز :

عافت الماء في الشتاء فقلنا ... بَرِّديه ، تصادفيـــه سخينا

يقال كيف تبرده ، فتصادفه سخينا ! وهذه غفلة ؛ والأصل : بَلْ رِدِيهِ . ثم كتب جملة واحدة لأجل الإلغاز . وقول الشاعر :

لما رأيت أبا يزيد مقاتلا ... أَدَعَ القتال وأشهدَ الهيجاء

يقال : أين جواب لما ؟ وبم انتصب أدعَ ؟ وهذه غفلة ؛ فالأصل : لن ما ، أدغمت النون في الميم للتقارب ، ووصلا في الخط ، وحقهما أن يكتبا منفصلين . وأما انتصابُ أدَعَ فبلَنْ ، وما الظرفية وصلتها ظرف له ، فاصل بينه وبين لن للضّرورة . فيسأل حينئذ : كيف يجتمع قوله : لن أدع القتال مع قوله : لن أشهد الهيجاء ، والهيجاء مُشتجَر الحرب ؟ والجواب أنّ أشهد ليس معطوفا على أدع بل نصبه بأن مضمرة وأن والفعل عَطف على القتال ، أى لن أدع القتال وشهودَ الهيجاء ؛ على حد قول الشاعر :

ولبس عباءة وتقرّ عيني ... أحبّ إليّ من لبس الشّفوف

وقولُ الشاعر :

ويح من لام عاشقا في هواه ! ... إن لومَ المحب كالإغراء

يقال : كيف ارتفع الإغراء بعد كاف التشبيه ؟ والجواب : أن الكاف ضمير المخاطب ، متصلة بالمحب ، والألف واللام في المحب بمعنى الذي أحب ،

والأغراء خبر إنّ . والمعنى إنّ لوم المحبك هو الإغراء ، وحق الكاف أن توصل فى الخط بالمحب ، ولكن فُصِلت للغز . وقول الشاعر :

ياصاحبِ ملك الفؤاد عشية زار الحبيب بها خليل نائى
لما بدا لم أدر : بدرَ دُجَنّةٍ أم وجه من أهواه طرفى رائى

يقال كيف جرّ صاحب وهو منادى مفرد ؟ وجوابه أنه ياصاح مرخم ، و « بِنْ » فعل أمر من بانَ يبين إذا فارق ، وكتبت هكذا على نحو صاحب لأجل الإلغاز . ويقال : علام نصب بدر من قوله : بدر دجنة ، وما قبل الاستفهام لا يعمل فيه ؟ وجوابه أنه منصوب براءٍ . والمعنى : لم أدر[1] طرْفى رأى بدر دجنة أم وجه من أهواه . وقول الشاعر :

لا تقنَطَنَّ وكن فى الله محتسبا فبينما أنت ذا[2] يأس أتى الفرجا

الفرج مفعول ، العامل فيه اسم الفاعل وهو محتسب . والمعنى : وكن فى الله محتسِبا الفرج ، فبينما أنت ذا[2] يأس أتى . وقال العباس بن مِرْداس :

ومن قبلُ آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبلَ محمداً

قال لى مرة طالب نحوى : كيف نصب محمداً وهو مضاف إليه ؟ فقلت له : قبل أن أجيبك أسألك : هل صلى المسلمون قط لمحمد صلى الله عليه وسلم أو لربه تعالى ؟ فقال : بل لربه تعـالى . فقلت : ففكر : فإن أحداً لم يصل قط للنبىّ صلى الله عليه وسلم لا قبل الأوثان ولا بعدها . والجواب أن آمنا فى البيت معناه : صدقنا ، ومحمداً مفعول آمنا ، أى ومن قبل صدقنا محمداً ، وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبل ؛ وقبل مقطوعة عن الإضافة بنيت[3] على الفتح ،

---

(١) كذا فى الأصول . وقد يكون الأصـل : أطرفى . أو ورد هذا بحذف همزة الاستفهام مع نيتها .

(٢) كذا بالنصب ، ولا وجه له . وقد يكون الأصل : ذو بأس .

(٣) كذا . والمعروف فى النحو أن هـذه فتحة نصب لا بناء ، وأن المضاف إليه حذف مع نية لفظه ومعناه .

وهى لغة ؛ واللغة العالية بناؤها على الضم . وقيل : أراد النكرة ، أى قبلا ، ثم حذف التنوين مضطراً . وقال الآخر :

فرعون مالى وهامان الألى زعموا أنى بخلت بما يعطيه قارونا

(فِرْ) فعل أمر من وفَر له العطية ؛ ومنه عطاء موفور . وعونة : امرأة رخمها ، فقال : عون . والمعنى : أعطِ عونة مالى . وأمّا وها فدعاء من وهى ، يهى إذا ضعف . ومان[1] جمع مانة : البطن وهى أسفل السُّرَّة . يقول ضَعُف مان الذين زعموا أنى بخلت . وقارون : المفعول الثانى ليعطيه ، والأول : الهاء العائدة إلى ما الموصولة وفاعل يعطيه مضمر للعلم به كأنه قال : يعطيه الله قارون . واعلم أن هذا بحر لا ساحل له وقد نظمت[2] أبياتا فى أنواع من العلوم منها :

من قال : إن الزنى والشرب مصلحة ولم يقل : هو ذنب غير مغتفر ؟

من قال : سفك دماء المسلمين على الـ صلاة أوجبه الرحمن فى الزبر ؟[3]

من قال : إن نكاح الام يقرب من تقوى الإله مقالا غير مبتكر ؟[4]

من كان والدُها ابنا فى الأنام لها وذاك غير عجيب عند ذى النظر ؟

من الفتاة لها زوجان ما برحا تزوجت ثالثاً حِلاًّ بلا نكر ؟

من أبصرتْ فى دمشق عينه صنما مصوّرا وهو منحوت من الحجر ؟

إن جاع يأكل وإن يشرب تضلّع من ماء تَمَـــير زُلال ثَمّ منهمر[5]

ولو أخذنا فى الإكثار من هذا وشرحه لخرجنا عما نحن بصدده . والغرضُ أن هذه الطائفة راعت الألفاظ ، فأتيت من قِبَل المعانى ، كما راعت طائفة المعانى ، فأتيت من قبل الألفاظ . ألا ترى إلى قول بعضهم فى « وثمود فما أبقى » إنّ (ثمود) مفعول مقدّم ، وهذا خطأ ؛ فإنّ لِمَا النافية الصدر .

---

(١) ومان ومانة مخففا مأن ومأنة كما يقال راس فى رأس ، وهو إبدال قياسى .

(٢) كذا فى نسخة فى هامش ل . وفى سائر الأصول : نظمته .

(٣) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (الزمر) .

(٤) كذا فى النسخ ما عدا د ففيها (مبتكر) .

(٥) أورد المؤلف فى الطبقات بعض هذه الأبيات وزاد عليها فى ص ٢٢٩ جـ ٥ .

ولا يعمل ما بعدها فيما قبلها . وقال بعضهم فى « قليلا ما يؤمنون » إن ما بمعنى مَنْ ، ولو كان كذلك لرفع قليل على أنه خبر . والأمثلة فى هذا أكثر من الأوّل .
ومنهم من تعمّق فى الأدب ، فصار أكثر كلامه مسجوعا ، ثم انتهى الحـال به إلى أن وقع فى الكنيف فجاءوه بكنّافين . فكلّمه أحدهما لينظر : أهو حيّ ؟
فقال : اطلبا لى حبلا دقيقا ، وشدّانى شدًا وثيقا ، واجذبانى جذباً رفيقا .
فقال أحدهما : أنا والله لا أنقذه ؛ فإنه فى الخرا إلى الحلْق ، ولا يدع الفضول .
حكاها صاحب البصائر[١] .

ومنهم من غلَب عليه معرفةُ الأوزان ، حتى حُكى أن امرأة جاءت إلى عروضىّ بقّـال ؛ فقالت : أريد بذى القطعة زيتاً وبذى البيضة جنّا[٢] فشغله كلامها عن مبايعتها ، وأخذ يقطّعه ، ويقول :

وبذى القطعـة زيتاً ء فاعلاتن فاعلاتن .

فقالت المرأة : أمّـه الفاعلة . وسبّته ، وانصرفت .

فهذه تنبيهات على ما يستقبح ويُستهجن من علماء هذا الزمان . والغرض بها أنه ينبغى لكل ذى فنّ أن يتخذه سبيلا إلى النجاة ، ومِرْقاةً إلى الزُّلفى عند الله تعالى لا صنعة يتهوّس بها [بل مرقاة[٣] يتوصل بها إلى الملأ الأعلى] .
وحيث عمّمنا العلماء فلنخص أرباب الوظائف بالذكر .

المثال السابع والأربعون

المفـــتى

وقد خصّ جماعة كتاب أدب الفتيا بالتصنيف ، وذكر الفقهاء مالا طائل فى إعادته ؛ لكنا ننبه على ما كثر فى بعض المفتين فنقول :

---

(١) كذا فى ف . وفى د (الذخائر) .
(٢) فى ل (جبنا) .
(٣) أثبتت هذه الزيادة فى ف . وخلت منها نسخة د .

منهم من يسهّل أمر الشرع ، ويتناهى[(١)] إلى أن يُفتى ببعض مالا يعتقده من المذاهب ، ويرخص لبعض الأمراء مالم يرخص فيه لعموم الخلق بعض العلماء ؛ فيقول مثلا لمن سأله عن انتقاض الوضوء بمس الذكر : لا ينتقض عند أبى حنيفة ، وعن لعب الشطرنج ، وأكل لحوم الخيل : حلال عند الشافعى ، وعن مجاوزة الحد فى التعزيرات : جائز عند مالك ، وعن بيع الوقف إذا خرب وتعطّلت منفعته ، ولم يكن له ما يعمر به : حلال عند أحمد بن حنبل ، وهكذا . فليت شعرى : بأى مذهب أفتى هذا المفتى ؟! وعلى أى طريقة جرى ؟! وبأى إمام يتعلق ؟! فلقد ركّب لنفسه بمجموع هذه الأمور مذهباً لم يقله أحد . فإن قلت : أليس ذهب بعضهم إلى جواز تتبع الرخص ؟ قلت : ذلك على ضعفه لا يوجب إغراء السَّفِلة بدين الله تعالى ، وتخصيص الأمراء دون غيرهم . وقائل هذه المقالة يخصِّصُ بها من يشاء ، ولا يعتقدها أيضاً ؛ فإنّه لو اعتقدها لم يخصّ بها . وهذا من علامات الاستهانة بدين الله تعالى ؛ نعوذ بالله من الخذلان . وما هذا المفتى إلّا ضالّ ، خارق لحجاب الهيبة ، مسقط لأبّهة الشرع ، مفسد[(٢)] لنظام الدين . أُنشِدت لبعض سفهاء الشعراء :

الشافعىّ من الأئمــــة قائل : اللعب بالشِطْرَنج غير حرام
وأبو حنيفة قال — وهو مصدَّق فى كل ما يروى من الأحكام — :
شرب المثلّث والمربّع جائز فاشرب على أمن من الآثام
وأباح مالك الفِقاح[(٣)] تكرّما فى ظهر جارية وظهر غلام
والحبر أحمد حل جلد عُمَيرة وبذاك يستغنى عن الأرحام[(٤)]
فاشرب ولط وازن وقامر واحتجج فى كل مسألة بقول إمام

---

(١) كذا فى د . وفى ف (يتباهى) .
(٢) كذا فى د . وفى ف : مسقط .
(٣) هو إصابة الفقحة ، وهى الدبر ، وهذا كناية عن اللواط .
(٤) حل جلد عميرة أى أحل . وجلد عميرة كناية عن الاستمناء باليد .

فقلت : رأيي فى مثل هذا الشاعر أن يُضرب بالسياط ، ويطاف به فى الأسواق . فقبحه الله تعالى وأخزاه ! لقد اجترأ على أئمة المسلمين ، وهداة المؤمنين . وقد افترى على مالك فيما عزاه إليه ، وعلى الكل فى تسمية الشطرنج قمارا ، وإطلاق الزنا واللواط والشرب على ما سمّاه ؛ ومَنْ هذه حاله يئول — والعياذ بالله تعالى — إلى الزندقة . ولعل الأصل فى هذا قول أبى نواس :

أباح العراقىّ النبيذ وشربه ... وقال : حرامان المدامة والسكر
وقال الحجازى : الشرابان واحد ... فحلت لنا من بين قوليهما الخمر
سآخذ من قوليهما طرفيهما ... وأشربها لافارق الوازر الوزرُ

ومعنى هذا أن أبا حنيفة — وهو العراقى — أباح النبيذ إذا لم يسكر ، وحرّم المسكر مطلقا : نبيذاً كان أو خمرا ، والخمر مطلقاً : مسكراً كان أو غير مسكر ، وأن الشافعىّ — وهو الحجازى — قال : الشرابان واحد : النبيذ والخمر فيحرم قليل كل منهما وكثيره ، فركّب هو من بين قوليهما قولا ثالثاً ، لكنه رافع للمجمع عليه ؛ وهو وفاق الشافعى على أن الشرابين واحد ، لكن لا فى الحرمة بل فى الحل . فهو مع أبى حنيفة فى تحليل النبيذ غير المسكر ، ومع الشافعى فى أن المسكر والخمر مثل النبيذ ، ومخالف له فى حرمة المثلّث : فيقول : مِثْله ، لكن فى الحل ؛ والشافعى رضى الله تعالى عنه يقول : مِثْله لكن فى الحرمة . فهذا أبو نواس لم يقصد إلاّ نوعاً من المجون الذى لم يخلُ عنه الأدباء ؛ ولكن المجون فى هذا الباب قبيح جدًّا ؛ لأنّه تلاعُب بدين الله تعالى .

ومنهم طائفة تصلّبت فى أمر دينها ؛ فجزاها الله تعالى خيرا : تنكر المنكر وتشدّد فيه ، وتأخذ بالأغلظ ، وتتوقى مظانّ التهم ؛ غير أنها تبالغ ، فلا تذكر لضعفة الإيمان من الأمراء والعوامّ إلا أغلظ المذاهب ، فيؤدى ذلك إلى عدم انقيادهم وسرعة نفورهم .

فمن حق هذه الطائفة الملاطفة ، وتسهيل ما فى تسهيله فائدة لمثل هؤلاء

إلى الخير إذا كان الشرع قد جعل لتسهيله طريقا ؛ كما أنّ من حقها التشديد فيما ترى أن فى تسهيله ما يؤدى إلى ارتكاب شىء من محرّمات الله تعالى. فقد روى أنّ سائلا جاء إلى عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، فسأله : هل للقاتل توبة ؟ فقال : لا توبة له . وسأله آخر ، فقال : له توبة . فسئل ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن ذلك ، فقال : أمّا الأوّل فرأيت فى عينيه إرادة القتل ، فمنعته . وأمّا الثانى فجاء مستكيناً قد قتل فلم أقنطه . قلت : ومن ثم قال الصيمرى : إنْ سأله سائل ، فقال : إن قتلتُ عبدى فهل علىَّ قصاص ؟ فواسع أن يقول : إن قتلتَه قتلناك ؛ فعن النبى صلى الله عليه وسلم : « من قتل عبده قتلناه » ولأن القتل له معان[1] . وهذا كله إذا لم يترتب على إطلاقه مفسدة .

ومنهم من يتسرّع إلى الفتيا معتمدا على ظواهر الألفاظ ، غير متأمّل فيها ؛ فيوقع الخلق فى جهل عظيم ، ويقع هو فى ألم[2] كبير ، ربما أداه ذلك إلى إراقة الدماء بغير حقّ . وأنا أذكر أمثلة مما تصلح للإلغاز ، منبّها بها على أخواتها[3] . فمنها ما حكى أن شخصا أحبّ الاجتماع بالمأمون أمير المؤمنين ، فأعياه السعى فى ذلك ، ولم يصل إليه . فقام فى ملأ من الناس ، وقال : أيّها الناس ، اثبتوا[4] علىّ ؛ فلست بسائل . اعلموا أن عندى ما ليس عند الله ، ولى ما ليس لله ، ومعى ما لم يخلق الله ، وإنى أحب الفتنة ، وأكره الحق ، وأقول : إن اليهود قالت حقا ، وإنّ النصارى قالت حقا ، ومعى زرع ينبت بغير بَذْر ، وسراج يضىء بغير نار ، وأنا أحمد النبي ، وأنا ربكم ، أرفعكم وأضعكم . فقاموا إليه ، وكادوا يأتون على نفسه ، وقالوا : لا كفر فوق هذا الكفر ، وصاروا [به[5]] إلى المأمون . فلما مثَل بين يديه قال له : ما الذى قلت ؟

(١) كذا فى د . وفى ف معنيان .
(٢) كذا فى ف . وفى د (فى إثم) .
(٣) كذا فى ف . وفى ط (على أجوبتها) .
(٤) كذا فى ف . وفى ط (أنيبوا) .
(٥) كذا فى ط . وفى ف سقطت لفظة (به) .

قال : لى حاجة إلى أمير المؤمنين ، ولم أصل إليه ، وعرفت أنى إن أقل هذ أمثلْ بين يديه . وأعاد القول ، ثم أخذ يتأول ، فقال له : أما قولى : عندى ما ليس عند الله ، فعندى الظلم والجور . وأمّا قولى : لى ما ليس لله ، فإنّ لى صاحبة وولدا ، وليس لله تعالى صاحبة ولا ولد . وقولى : ومعى ما لم يخلق الله : القرآن . والفتنة : المال والولد . والحق الموت . والزرع بغير بذر : شعر الرأس . والسراج المضىء بلا نار : العينان . والحق الذى قالته اليهود والنصارى : ما أشار الله إليه بقوله «وقالت اليهود ليست النصارى على شىء وقالت النصارى ليست اليهود على شىء» . أما قولى : وأنا أحمد النبي فالتى منصوب على المفعولية ، بأحمد ، وأحمد فعل ، فأنا أحمد نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم وأشكره . وأنا ربكم : صاحب كَمّ ، أرفع ذلك الكم ، وأضعه . فاستحسن المأمون ذلك منه ، وقضى حاجته ، وأصغى إلى كلامه . قلت : وهذا الأطلاق الذى أطلقه هذا الملغز[١] مستهجن مستقبح ؛ ولا يجوز عندى ذكره مطلقا ؛ لما فيه من إيهام الكفر . ولكن بتقدير إطلاقه لا ينبغى الإقدام على التكفير من غير تأمل وتفحص .

المثال الثامن والأربعون

المدرّس

وحقّ عليه أن يُحسن إلقاء الدرس ، وتفهيمه للحاضرين . ثم إن كانوا مبتدئين فلا يلقى عليهم[٢] ما لا يناسبهم من المشكلات ، بل يدرّبهم ويأخذهم بالأهون فالأهون ، إلى أن ينتهوا إلى درجة التحقيق . وإن كانوا منتهين فلا يلقى عليهم[٢] الواضحات ، بل يدخل بهم فى مشكلات الفقه ، ويخوض بهم

(١) كذا في ف . وفى د (المكفر)
(٢) كذا فى ف . وفى ط (اليهم) .

عُبَابه الزاخر . ومن أقبح المنكرات مدرّس يحفظ سطرين أو[١] ثلاثة من كتاب، ويجلس يلقيها ثم ينهض ؛ فهذا إن كان لا يقدر إلاّ على هذا القدر فهو غير صالح للتدريس ، ولا يحلّ له تناول معلومه ، وقد عطّل الجهة ؛ لأنه لا معلوم لها . وينبغي ألاّ يستحق الفقهاء[٢] المنزلون[٣] معلوماً ؛ لأن مدرستهم شاغرة عن مدرّس . وإن كان يقدر على أكثر منه ؛ ولكنه يسهّل ويتأول فهو أيضاً قبيح ؛ فإن هذا يطرّق العوامّ إلى رَوم هذه المناصب ؛ فقل أن يوجد عامىّ لا يقدر على حفظ سطرين . ولو أن أهل العلم صانوه ، وأعطى المدرس منهم التدريس حقه : لجلس ، وألقى جملة صالحة من العلم ، وتكلّم عليها كلام محقّق عارف ، وسأل وسُئِل ، واعترض وأجاب ، وأطال وأطاب : بحيث إذا حضره أحد العوامّ أو المبتدئين أو المتوسطين فهم من نفسه القصور عن الإتيان بمثل ما أتى به ، وعرف أن العادة أنه لا يكون مدرس إلا هكذا والشرع[٤] كذلك لم تطمح نفســه فى هذه المرتبة ، ولم تطمع العوام بأخذ وظائف[٥] العلماء . فإذا رأينا العلماء يتوسعون فى الدروس ، ولا يعطونها حقها ويبطلون[٦] كثيرا من أيام العمالة ، وإذا حضروا اقتصروا على مسألة أو مسئلتين من غير تحقيق ولا تفهيم ، ثم رأيناهم يقلقون من تسلط من لا يصلح على التدريس[٧] ، ويعيبون[٨] الزمان وأولياء الأمور ، فالرأى أن يقال لهم : أنتم السبب فى ذلك ؛ بما صنعتم ؛ فالجناية منكم عليكم ومن المهمات

(١) كذا في ط . وفى ف بدون (أو) .
(٢) يريد الطلاب المرتبين فى المدرسة .
(٣) كذا فى ل . وفى غيرها (المذكورون) أو المنزلون : المعينون .
(٤) يريد علم الفقه . وقد يكون (الشرح) .
(٥) فى نسخة فى هامش ل (مراتب) .
(٦) كذا فى د ، ل . وفى ف (يعطلون) .
(٧) كذا فى د ، ل . وفى ف (على المدارس) وهذا متعلق بقوله (تسلط) .
(٨) فى ل (يعتبون) .

مدارس وقفها واقفوها على الفقهاء والمتفقهة ، والمدرس من الشافعية أو الحنفيّة أو المالكية أو الحنابلة ، فيلق المدرس فى هذه المدرسة تفسيراً أو حديثاً أو نحواً أو أصولا أو غير ذلك ؛ إما لقصوره عن الفقه ، أو لغرض آخر . وعندى أن الذمة لا تبرأ فى المدرسة الموقوفة على الفقهاء إلا بإلقاء الفقه . فإن كان هذا المدرس لا يلق الفقه رأساً فهو آكل حرام . وكذلك نقول فى مدرسة التفسير إذا ألق مدرسها غير تفسير ، ومدرسة النحو إذ ألق مدرسها غير نحو . والأحوط فى هذا كله الإلقاء من الفن الذى بنيت له المدرسة ؛ فإن الواقف لو أراد غير ذلك لسمى ذلك الفن . وإن كان يلق الفقه مثلا فى مدرسة الفقهاء غالباً ، ولكنه ينوع فى بعض الأيام : فيذكر تفسيراً أو حديثاً أو غيره من العلوم الشرعية لقصد التنويع على الطلبة وبعث عزائمهم، فلا بأس ؛ غير أن الأحوط خلافه . وهذا كله بشرط أن يكون المسمى بالمدرسة أهل نوع خاص ؛ كما مثلنا فى مدرسة وقفت على مدرس شافعى أو حنفى مثلا ، وفقهاء ومتفقهة من أهل ذلك المذهب ، وألاّ يكون شرط فى المدرس معرفة غير ذلك الفن . فإن شرط فيه فنونا كما فى مدارس كثيرة فى ديار مصر ، وفى بلاد الشام وغيرها يقفها الواقف على طائفة مذهب معين ، ويشترط فى المدرس أن يعرف مثلا من العلوم كذا وكذا ؛ كالتفسير والحديث وغيرهما ؛ وما[1] هذا شأنه رأيى فيه أن ينوع المدرس فيذكر من تلك العلوم التى اشترط فيه معرفتها ؛ فإنه لولا إرادة ذكرها لما اشترطت فيه . وكان يمكن أن يقال : إنها اشترطت فيه ليكون أكمل فى استعداده الأجوبة عن الاعتراضات التى لعلها تعترضه[2] . ولكن الأحوط ماذكرناه .

---

(١) كذا . وكان الأصل (فما) ليكون هو وما بعده جواب الشرط .
(٢) كذا فى ط . وفى ف (تعرضه) وفى نسخة فى هامش ل (تعرض له) .

المثال التاسع والأربعون

المعيد[1]

المعيد عليه قدر زائد على سماع الدرس: من تفهيم بعض الطلبة، ونفعهم، وعمل ما يقتضيه لفظ الإعادة. وإلا فهو والفقيه سواء: فما يكون قد شكر الله تعالى على وظيفة الإعادة.

المثال الخمسون

المفيد

عليه أن يعتمد ما يحصل به فى الدرس فائدة: من بحث زائد على بحث الجماعة ونحو ذلك. وإلا ضاع لفظ الإفادة وخصوصيتها[2]. وكان أخذه العوض فى مقابلتها حراما.

المثال الحادى والخمسون

المنتهى من الفقهاء

عليه من البحث والمناظرة فوق ما على من دونه. فإن هو سكت وتناول معلوم المنتهى لكونه فى نفسه أعلم من الحاضرين فما يكون شكر نعمة الله تعالى حق شكرها.

المثال الثانى والخمسون

فقهاء المدرسة[3]

وعليهم التفهم على قدر أفهامهم، والمواظبة إلا بعذر شرعى. ومن أقبح

(١) إن وظيفة المعيد المقتبسة هى واسمها من نظم الدراسة الإسلامية تؤيد أن نظم التعليم الإسلامية كانت فى أوج من الاتقان والرقى.

(٢) فى ل (خصوصها).

(٣) فى ل: (المدرسة) — بضم الدال — ويريد بالفقهاء الطلاب، كما سبق ذلك.

ما يرتكبونه ، تحدث[1] بعضهم مع بعض فى أثناء قراءة الجزء من الربعة ، فلاهم يقرءون القرآن ، ولاهم يسلمون[2] من اللغو فى الكلام . فإن انضم إلى ذلك أن قراءة الجزء شرط الوقف عليهم ، وأن حديثهم فى الغيبة فقدجمعوا محرمات .

ومنهم من لا يصغى للمادح ، وربما فتح كتابا ينظر فيه ، ولا ينظر لما يقوله المدرس ؛ بل يجلس بعيداً عنه بحيث لا يسمعه . وهذا لا يستحق شيئاً من المعلوم ، ولا يفيده أن يطالع فى كتاب وهو فى الدرس ؛ فلو اكتفى الواقف منه بذلك لما شرط عليه الحضور .

المثال الثالث والخمسون

قارىء العشر

وينبغى أن يقدم قراءة العشر . فيكون قبل الدرس ، وعقيب فراغ الربعة إذا كان الدرس فيه ربعة تدور : كما هو الغالب وأن يقرأ آية مناسبة للحال .

المثال الرابع والخمسون

المنشـــد

وينبغى أن يذكر من الأشعار ماهو واضح اللفظ ، صحيح المعنى مشتملا على مدائح[3] سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، وعلى ذكر الله تعالى وآلائه وعظمته ، وخشية مَقته وغضبه ، وذكر الموت وما بعده ؛ وكل ذلك حسنٌ . وأهمُّه مدح النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه الذى يفهم من إطلاق لفظ المنشد . وإن اقتصر المنشد على ذكر أبيات[4] غزلية أو حماسيةٍ فقد أساء ؛ لاسيما إذاكان فى مجامع العلم .

---

(١) كذا فى ف . وفى د (بحث) .

(٢) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (يسكتون) .

(٣) كذا فى د . وفى ف (مديح) .

(٤) كذا فى ط . وفى ف (ألفاظ) .

المثال الخامس والخمسون

كاتب الغَيْبَة على الفقهاء

عليه اعتماد الحقّ ، وألا يكتب على كل من لم[1] يحضر ، ولكن يستفصح عن سبب تخلفه . فإن كان له عذر بيّنه ، وإن هو كتب على غير بصيرة فقد ظلمه حقّه . وإن سامح بمجر دحُطَام يأخذه من الفقيه فهو على شفير جهنّم .

المثال السادس[2] والخمسون

القرّاء الذين يقرءون القرآن بالألحان

وعليهم إعمال جهدهم فى تأدية كلام الله تعالى كما أنزل ، من غير مطمطة[3] ولا بجرفة[4] ؛ بل بلفظ بيّن . وقد اشتملت كتب القرّاء على الغرض من ذلك . ولو وقف على من يقرأ ، وجرت العادة فى ذلك البلد بترك الإقراء يوم الجمعة مثلا ، قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : لا يعتبر بالعادة ، وعليه الجلوس يوم الجمعة . قلت : وهذا إن احتمل طريان العادة على زمن الوقف فواضح ، وأمّا إن تحقّق وجودها وقت تلفّظ الواقف ففيه نظر واحتمال . ومما يكره عليهم ، وعلى المنشدين أيضاً أنهم يأتون إلى دور الأمراء وقت حكمهم ، فيأتون فى أخريات الناس وهم لا يلتفت إليهم . ويقرأ أحدهم عشراً ، أو مدحاً فى النبىّ صلى الله عليه وسلم بين يدى أمير أو ديوان أبكم لا يفهم ما يقال ، وهو مع ذلك مشغول بحكمه وما هو فيه . وكان المتعيّن على من منحه الله تعالى القرآن أو مدح نبيّه صلى الله عليه وسلم أن ينزههما عن هذا المقام ، رأيت منشداً حضر إلى مُخيّم بعض الأمراء ، والخلق تزدحم ، وهو

(١) كذا فى ف . وفى ط (من لا يحضر) .

(٢) هذا المثال عن ل . وقد سقط فى غيرها .

(٣) المطمطة : البطء فى الكلام . يريد الإسراف فى مدّ الحروف كما يفعل القرآن بالألحان .

(٤) يريد السرعة فى القراءة ، وعدم إعطاء الحروف حقها .

ينشد ويذكر صفات سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والقوم لا ينصتون له ، ولا فيهم من يدرى ما يقول ؛ فحصل بذلك من الألم ما (كاد يصهر[1]) قلبي .

ومن شكر نعمة الله تعالى على ذوى الأصوات الحسنة من القرّاء والمنشدين ألاّ يستعملوا أصواتهم فى الغناء المحرّم ، ومجالس الخور والمنكرات وايجتنبوا مقت الرب وغضبه ، تبارك وتعالى .

المثال السابع والخمسون

خازن الكتب

وحق عليه الاحتفاظ بها ، وترميم شعثها ، وحبكُها عند احتياجها للحبك . والضِنَّة بها على من ليس من أهلها ، وبذلها للمحتاج إليها ، وأن يقدم فى العارية الفقراء الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الأغنياء . وكثيراً ما يشترط الواقف ألا يخرج الكتاب إلا برهن يحرز قيمته ؛ وهو شرط صحيح معتبر : فليس للخازن أن يعير إلا برهن : صرح به القفال فى الفتاوى ، والشيخ الإمام فى تكملة شرح المهذب ؛ وذكر أنه ليس هو الرهن الشرعى .

المثال الثامن والخمسون

شيخ الرواية

وعليه أن يُسمع المحدثين ، ويستمعَ لما يقرءونه عليه ، لفظة لفظة ، بحيث يصح سماعهم . وليصبرْ عليهم ؛ فإنهم وفد الله تعالى . ومتى وجد جزء حديث أو كتاب تفرد شيخ بروايته كان فرض عين عليه أن يسمعه .

---

(١) فى الأصل (كان يصار بقلبي) .

المثال التاسع والخمسون

كاتب غَيْبَة السامعين

وعليه ضبط أسماء الحاضرين والسامعين ، وتأمُّل من يسمع ومن لا يسمع ، وألاّ يكون كاذبا على النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : إنّ فلانا سمع ولم يسمع . فإن هو تساهل فى ذلك فليتبوّأ مقعده من النار .

المثال الستون

الخطيب

عليه[١] أن يرفع صوته بحيث يسمعه أربعون نفساً من أهل الجمعة . فلو خطب سرّا بحيث لم يُسمع غيره لم تصح على الصحيح . ولو رفع صوته قدرَ ما يبلغهم ، ولكن كانوا كلّهم أو بعضهم صُمّا فامتنع سماعه للصَّمم[٢] فالأصح لا يصح أيضاً . وأما الالتفات فى الخطبة ، والدقُّ على دَرَج المنبر فى صعوده ، والدعاء إذا انتهى صعوده قبل أن يجلس ، والمجازفة فى وصف السلاطين عند الدعاء لهم ، والمبالغةَ فى الإسراع فى الخطبة الثانية ، فكل ذلك مكروه . ولا بأس بالدعاء للسلطان بالصلاح ونحوه ؛ فإن صلاحه صلاح المسلمين . ولا يطيل الخطبة على الناس ؛ فإن وراءه الشيخ والضعيف والصغير وذا الحاجة . ولا يأتى بألفاظ قلقة يصعب[٣] فهمها على غير الخاصّة ، بل يذكر الواضح من الألفاظ . ولا يتكلف السجع إلى غير ذلك مما ذكره الفقهاء .

(١) كذا فى النسخ ماعدا ز ففيها (وعليه) .
(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (للصم) .
(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (يعسر) .

المثـال الحادى والستون

الواعـــظ

وعليـه نحو ما على الخطيب . فليـذكِّر بأيّام الله ، وليُخِف القوم فى الله تعالى ، وينبئهم بأخبار السلف الصالحين ، وما كانوا عليه . وأهمُّ ما ينبغى له وللخطيب أن يتلو على نفسه قوله تعالى « أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم » ويتذكر قول الشاعر :

لا تنه عن خُلُق وتأتى مثله   عار عليك إذا فعلت عظيم

واعلم أن الكلام إذا لم يخرج من القلب لم يصل إلى القلب ؛ فكل خطيب وواعظ لا يكون عليه سيمى الصلاح قل أن ينفع الله به .

المثـال الثانى والستون

القـاصّ

وهو من يجلس فى الطرُقات يذكر شيئاً من الآيات ، والأحاديث ، وأخبار السلف .

وينبغى له ألا يذكر إلاَّ مايفهمه العامة ، ويشتركون فيه : من الترغيب فى الصلاة ، والصوم ، وإخراج الزكاة والصدقة ، ونحو ذلك ، ولا يذكر عليهم شيئاً من أصول الدين ، وفنون العقـائد وأحاديث الصفات ؛ فإن ذلك يجرّهم إلى ما لا ينبغى .

المثـال الثالث والستون

قارىء الكرسىّ

وهو من يجلس على كرسىّ يقرأ على العامّة شيئاً من الرقائق ، والحديث ، والتفسير ؛ فيشترك هو والقاصّ فى ذلك ، ويفترقان فى أن القاصّ يقرأ من

صدره وحفظه ، ويقف ، وربما جلس ولكن جلوسه ووقوفه فى الطرقات .

وأمّا قارىء الكرسىّ فيجلس على كرسىّ فى جامع أو مسجد أو مدرسة أو خانقاه[١] ولا يقرأ إلاّ من كتاب[٢] .

وينبغى له أيضاً مثل ما ينبغى للقاصّ : من قراءة ماتفهمه العامّة ، ولا يُخشى عليها منه . ولا بأس بقراءة إحياء علوم الدين للغزالى ، وكتاب رياض الصالحين ، والأذكار للنووى ، وكتاب سلاح المؤمن فى الأدعية لابن الإمام . وكتاب شفاء السَّقام ، فى زيارة خير الأنام ، للشيخ الإمام الوالد . وكُتُبُ ابن الجوزى فى الوعظ لابأس بها . ولايخفى ما يحذر منه هؤلاء من كتب أصول الديانات ونحوها .

المثال الرابع والستون

الإمام

ومن حقه النصح للمؤتمّين[٣] : بأن يُخلِص فى صلاته ، ويجأر فى دعائه ، ويضرَع[٤] فى ابتهاله ، ويحسن طهارته وقراءته ، ويحضر إلى المسجد أوّل الوقت ؛ فإن اجتمع الناس بادر بالصلاة ، وإلاّ انتظر الجمعَ مالم يُفحِش الانتظار . وبالجملة ينبغى أن يأتى بصلاته على أكمل ما يطيقه من الأحوال . ومما تعمّ به البلوى إمام مسجد يستنيب فى الإمامة بلا عذر . وقد أفتى الشيخ عزّ الدين بأنه لايستحق معلوما ؛ لأنه لم يباشر ، ولا يستحقّ نائبه ؛ لأنه غير

(١) الخانقاه : معبد الصوفية . وجمعها الخوانق . وهى كلة فارسية .
(٢) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز (إلا من كتب) .
(٣) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل ، ز (المؤمنين) .
(٤) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (يضرع) .

متول ، ووافقه النووى رحمه الله ؛ لكن توقف فيه الوالد رحمه الله كما ذكر[١] فى باب المساقاة من شرح المنهاج .

أما جمع المرء بين إمامة مسجدين فالذى أراه أنه لا يجوز ؛ لأنه مطالب فى كل واحد منهما بأن يصلّى أوّل الوقت ، وتقديمه أحد المسجدين على الآخر تحكمٌ ، ولا ضرورة إلى ذلك . وذلك كتولّيه تدريسين بشرط حضور كل منهما فى وقت معيّن يلزم من حضوره فى هذا إهمال ذلك[٢] فلا يجوز أيضاً .

المثال الخامس والستون

المؤذّن

عليه[٣] معرفة الوقت ، وإبلاغ الصوت . ويؤذّن للصبح من نصف الليل وعند دخول[٤] الوقت . ولذلك يسنّ للصُّبح مؤذّنان .

المثال السادس والستون

المؤقّت

ولا بدّ من معرفته علم الميقات ، فليحقّق فنّ الهيئة ، وجهة القبلة على الخصوص . وقد كثر فى هذه الطائفة المنجّمون والكهّان نعوذ بالله منهم ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من أتى عرّافا فسأله عن شىء فصدّقه لم تقبل له صلاة أربعين يوما » أخرجه مسلم ؛ وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « من

---

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (ذكرنا) .

(٢) كذا فى ز . وفى ط (مدرستين شرط حضور كل واحدة منهما فى وقت معين يلزم من حضوره فى هذه إهمال تلك) .

(٣) كذا فى كل النسخ ما عدا ز ففيها (وعليه) .

(٤) كذا فى ف ، ز ، ط . وفى د ، ل (وجوب) .

اقتبس علماً من النجوم اقتبس شُعْبةً من السحر زاد ما زاد » رواه أبو داود بإسناد صحيح . وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك إلى أن النجوم فنّ من السحر . ونحن نرى أن نتكلم على حقيقة السحر ، والكهانة ، والنجوم ، والسيمياء مختصراً ، فالكلّ من واد واحد ، ويطلق على جميعها اسم السحر ، فنقول :

حاصل معنى السحر فى اللغة يرجع إلى معنى الإزالة وصرف الشيء عن وجهه بطريق خفىّ . ويطلق فى عرف المتكلمين على أمور :

أحدها : السعى بين الناس بالنميمة .

وثانيها : تعلّق القلب كما يقول بعض المتَنَبّلين[1] لمن فى عقله خفة : إنه يعرف الاسم الأعظم أو إن الجنّ تطيعه ، فينفعل له ضعيف العقل ، وربما أدّاه انفعاله إلى مرض أو نحوه ، أو مطاوعة ذلك المتنبّل فيما يقصده .

وثالثها : الاستعانة بخواصّ الأدوية والمفردات ؛ كاجتذاب المغناطيس للحديد ونحو ذلك ، فيعتقد الرائى أن ذلك بفعل الساحر ؛ فقد حُكى أن كنيسة ببلاد الروم عُمِل فى جدرانها الأربعة وسقفها وأرضها ستّةُ حجارة من المغناطيس متساوية فى القَدْر ، وجُعل فى هوائها صليب من حديد بمقدار ما يتساوى فيه جذب تلك الحجارة الستّة : بحيث لا يغلب حجر منها بقيتها فى الجذب ، فلزم من ذلك وقوفُ الصليب فى الهواء دائما من غير آلة تُمْسكه ظاهراً ، فافتَتَن به قوم من النصارى .

ورابعها : الأعمال العجيبة التى تظهر من تركيب الآلات على النِّسب الهندسية تارة ، وعلى ضرورة الخلاء أخرى ، كدوران الساعات وجرّ الأثقال . ولها أسباب يقينية من اطلع عليها قدر على عمل مثلها .

(١) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (المتبجلين) .

وخامسها : التخييلات والأخذ بالعيون ، وهى الشعبذة المخيِّلة لسرعة فعل صانعها برؤية الشيء على خلاف ما هو عليه .

وسادسها : الاستعانة بالجنّ على ما يريده بالرُّق والعزائم والتسخيرات .

وسابعها : سِحْر أصحاب الأوهام والنفوس القوية التى إذا تجرّدت وتوجهت نحو شيء أثّرت فيه . وأقرب شاهد له فى الشريعة الإصابة بالعين . وقد أثبته النبي صلى الله عليه وسلم وقال : إنه حق ، وثبت عن جماعة أنهم يقتلون النفس بالهمة .

وثامنها : الاستعانة على ذلك بالكواكب والتأثيرات التى يُحدثها الله تعالى عندها ، وهو سحر الصابئة الذين بعث الله إليهم إبراهيم عليه السلام مبطلا لمقالتهم[١] وراداً عليهم .

وتاسعها : السيمياء ، وهو أن يُركِّب الساحر شيئاً من خواص [أرضية[٢]] أو صنعة كأدهان خاصة أو مائعات خاصة ، أو كلمات خاصة ، توجب تخييلات[٣] خاصة وإدراك الحواس مأكولا أو مشروبا ، ونحو ذلك . ولا حقيقة له ؛ كما حكى الأوزاعى رحمه الله عن اليهودىّ الذى لحقه فى السفر ، وأنه أخذ ضِفْدِعا فسحرها حتى صارت خنزيراً ، فباعه من قوم من النصارى ؛ فلما صاروا به إلى بيوتهم عاد ضفدعا ، فلحقوا اليهودى وهو مع الأوزاعى : فلما قربوا[٤] منه رأوا رأسه قد سقط ، ففزعوا وولّوا هاربين ؛ وبقى الرأس يقول للأوزاعى[٥] : يا أبا عمر هل غابوا ؟ إلى أن بعدوا عنه ، فصار الرأس فى الجسد فهذه الأمور كلها باطلة عندنا . وأحقّها باسم النجوم استخدام الكواكب ،

(١) كذا فى د ، ز ، ل . وفى ف (مقالتهم) . وفى ط (لمقالهم) .
(٢) كذا فى د ، ط . وفى باقى النسخ لم يثبت هذا اللفظ .
(٣) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى د ، ط (تخيلات) .
(٤) كذا فى د ، ل ، ز ، ط . وفى ف (سقط هذا اللفظ) .
(٥) كذا فى النسخ ما عدا ف فقد سقط منها هذا اللفظ .

ولا يسمى ذلك سحراً بالحقيقة ، وإنما يسمّى تنجيما ، ويسمى صاحبه منجّما .
وفيه يقول أبو فِرَاس بن حَمْدان :

دع النجوم لعراف يعيش بها   وانهض بعزم قوى أيها الملك
إن النبي وأصحابَ النبي نَهوْا   عن النجوم وقد أبصرت ما ملكوا !

وقال أبو تمام في في المعتصمية[١] :

أين الرواية أم[٢] أين النجوم وما   صاغوه من زخرف فيها ومن كذب
تخرصا وأحاديثاً ملفّقة   ليست بنَبْع إذا عُدَّت ولا غَرَب[٣]

وقال آخر :

لا تركنن إلى مقال منجم   وكِلِ الأمور إلى القضاء وسلمِ
واعلم بأنك إن جعلت لكوكب   تدبير حادثة فلست بمسلمِ

وأحقّها باسم السحر ما كان بالخواص التي يحدث عندها فعل حقيق ؛ كمرض ، ومحبة ، وبغض ، وتفريق بين زوجين . ودون هذه المرتبة أن يكون تخييلا لا حقيقة له . وهو سحر أيضاً ؛ إلا أنه دون الأول . وذلك علم السيمياء . وأما الشعبذة فخيالات[٤] مبْنية على خفّة اليد ، والأخذ بالبصر ؛ فهي دون السيمياء . وأما استخدام الجانّ فلا يسمى سحراً بالحقيقة[٥] وأمّا تجرد النفوس فليس من السحر الحقيق في شيء ، بل ربما تجردّت لخير ، وربما تجردت لشر .

(١) يريد القصيده التي قالها في مدح المعتصم حين فتح عمورية ، ومطلعها :

السيف أصدق إنباء من الكتب   في حده الحد بين الجد واللعب

(٢) كذا في ف ، ز . وفي ل (أو) .

(٣) النبع والغرب : ضربان من الشجر . والنبع من جيد الشجر ، والغرب من رديئه ؛ يريد أنها ليست من حسن الحديث ولا قبيحه ، كما يقال : لا خمر ولا خل .

(٤) كذا في ف ، د ، ط وفي ل (فتخيلات) .

(٥) في ل هذه الزيادة (وقد استقريت أحوال أهل العلوم وعلم الكيمياء ، والرمل والطب والحرف وآلات اللهو ، والفنين ، وذوى الخط الحسن ، ومن يعرف ثلاث حرف فصاعدا ، فقل من يكون منهم إلا أرشلا (كذا) خولا فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى) ولم نثبتها في متن الكتاب لضعف علاقتها بالسياق ، ولأننا لم نهتد إلى تصحيح كلمة (أرشلا) وقد تكون (رجلا) .

وقد حكى أنَّ السلطان يمين الدولة محمود بن سُبُكْتِكين لما غزا الهند انتهى إلى قلعة منيعة عصت عليه مدة . فخرج إليه بعضُ أهلها ، وقال : إنك لا تقدر عليها ؛ إلا أن تصنع ما أقول لك . قال قل[1] . قال : إذا كان وقت مطلع الشمس مُر الجيش[2] بضرْب الطبول ضربا واحداً مزعجا ، وازحَف على القلعة أنت والجيشُ يداً واحدة . ففعل ؛ فافتتح القلعة . ثم سأله عن السبب . فقال : إن أصحاب هذه القلعة أصحاب همم وتوجُّهات ، وقد صرفوا هِمّتهم إلى دفعك عنها ، ولا يشوّش على نفوسهم ويفرقها شيء كالطبول المزعجة ، وَغلبات[3] العسكر . فلما فعلت ذلك تفرقت هِمَمُهم وشُغِلوا عن التوجّه ، فنلتَ مقصدك .

المثال السابع والستون

الصــــوفية

حيّاهم الله وبيّاهم[4] ، وجَمَعنا فى الجنة نحن وإياهم .

وقد تشعَّبت الأقوال فيهم تشعُّباً ناشئاً عن الجهل بحقيقتهم ؛ لكثرة المتلبسين بها ؛ بحيث قال الشيخ أبو محمد[5] الجُوَيْنىّ : لا يصح الوقف عليهم ؛ لأنه لا حد لهم يعرف ؛ والصحيح صحته ، وأنهم المُعْرِضون عن الدنيا ، المشتغلون فى أغلب الأوقات بالعبادة ؛ ومن ثَمّ قال الجُنَيد[6] : التصوف

---

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها ؛ (هات) .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى باقى النسخ (مر الجيوش) وقد سقطت الفاء فى جواب الشرط .

(٣) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز ، ط (جلبات) .

(٤) كذا فى د . وفى ف (وسقاهم) .

(٥) هو عبد الله بن يوسف الفقيه الشافعى ، ركن الإسلام ، والد إمام الحرمين . توفى بنيسابور سنة ٤٣٠ هـ — عن طبقات الشافعية .

(٦) هو ابن محمد شيخ طائفة الصوفية . توفى سنة ٢٩٠ هـ وانظر النجوم الزاهرة .

استعمال كل خُلق سَنِيّ، وترك كل خُلق دَنِيّ؛ وقال أبو بكر الشِّبْلي[١]: التصوف ضبط حواسك، ومراعاة أنفاسك، وقال ذو النون[٢]: الصوفى من إذا نطق أبان نطقه عن الحقائق، وإذا سكت نطقت عنه الجوارح بقطع العلائق؛ وقال علي[٣] بن بُنْدار: التصوف إسقاط رؤية الخلق ظاهراً وباطناً: وقال أبو علي[٤] الروذَبارِيّ: الصوفى من لبس الصوف على الصفا، وأذاق الهوى طعم الجفا، ولزم طريق المصطفى، وكانت الدنيا منه على القفا. وكان الشيخ الإمام يقول: الصوفى من لزم الصدق مع الحق، والخُلُق[٥] مع الخَلْق، ويُنشِد:

تنازع الناس فى الصوفىّ واختلفوا قِدما، وظنوه مشتقا من الصوف
ولست أنحَل هذا الاسم غير فتىّ صافى فصوفى، حتى لقب الصوفى

وهذه عبارات متقاربة. والحاصل أنهم أهل الله وخاصّتُهُ، الذين تُرجَى[٦] الرحمة بذكرهم، ويُستنزَل الغيث بدعائهم؛ فرضى الله عنهم وعنّا بهم! وللقوم أوصاف وأخبار اشتملت عليها كتُبهم. قال الأستاذ أبو القاسم القشيرى رحمه الله: جعل الله هذه الطائفة صفوة أوليائه، وفضّلهم على الكافّة من عباده[٧] بعد رسله وأنبيائه صلوات الله عليهم وسلامه. جعل الله قلوبهم معادِن أسراره، واختصّهم من بين الأمّة بطوالع أنواره، فهم الغِيَاث للخَلْق، والدّائرون فى عموم أحوالهم مع الحقّ. ومن أوصاف هذه الطائفة الرأفة والرحمة والعفو، والصفح، وعدم المؤاخذة. وضابطهم ما ذكرناه.

(١) هو دلف بن جحدر. أصله من الشبلية، وهى قرية بالعراق، ومولده بسامرا. صحب الجنيد، وتوفى سنة ٣٣٤.

(٢) هو ثوبان بن إبراهيم المصرى؛ من أئمة التصوف. مات بمصر سنة ٢٤٥ هـ وانظر النجوم

(٣) من أئمة الصوفية، صحب الجنيد، وانظر طبقات الشعرانى.

(٤) هو محمد بن أحمد بن القاسم الصوفى، سكن مصر. وله تصانيف حسان فى التصوف. مات سنة ٣٢٣ هـ عن معجم البلدان فى (روذبار).

(٥) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (الحق).

(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (ترجى).

(٧) هذه الزيادة (من عباده) أثبتت فى د، وسقطت فى ف.

وطريقهم كما قال شيخ الطائفة أبو القاسم الجُنَيد رحمه الله : طريقنا هذا مضبوط بالكتاب والسنّة . وقال : الطريق مسدود على خلق الله تعالى ؛ إلا على المقتفين آثار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم — ومن حقهم تربية المريد إذا لاحت عليه لوائح الخير ، وإمدادُه بالخاطر والدعاء . يحكى عن بعض المشايخ أن تلميذه حضر إليه وهو جالس فى جماعة ، وقد ارتفع النهار ، فتفرّس الشيخ أنه كانَ فى الليلة الذاهبة قد ارتكب معصية ، فنظر إليه نظر مُغضَب ، ولم يمكنه الإفصاح له بمحضر من الجماعة ؛ فنظر التلميذ إلى الشيخ نظرة[1] منكِر . فقام الشيخ ، وجاء[2] ، وقبّل يد التلميذ ، ولم يفهم الجماعة شيئاً . فسئل الشيخ بعد ذلك ؛ فقال : إنه البارحة وقع فى الزنى ، فنظرت إليه نظر مغضَب لذلك ، فنظر إلىّ نظر عاتب ، يقول : لو كان خاطرك معى ، وإمدادك مصاحبي ، لما وقع منى[3] ذلك . فأنت المقصّر . فقبلت يده لصدقه ؛ فإن التقصير منّى . ومن حقّهم الوقوف فى إظهار ما يُطلعهم الله تعالى عليه من المغيّبات ، ويخصّهم به من الكرامات ، على الإذن : وهم لا يجيزون إظهارها بلا فائدة ، ولا يظهرونها إلاّ عن إذن لفائدة ، دينيّة : من تربية أو بشارة أو نِذارة ؛ كما قال الصدّيق رضى الله تعالى عنه لعائشة رضى الله تعالى عنها — وقد كان نَحَلَهَا[4] جادّ[5] عشرين وَسقًا من ماله بالغابة[6] فحضرته الوفاة ، وأراد استرجاع الهبة ، وتطييب قلبها مع ذلك — : والله يا بنيّة ما من الناس أحد أحبّ إلىّ غنىً بعدي منكِ ، ولا أعز علىّ فقراً بعدى منك ، وإنى كنت نحلتك جادّ عشرين وسقًا ، فلو كنت حُزتيه كان لكِ . وإنما هو اليوم

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (نظر) .
(٢) كذا فى النسخ ما عدا ز فلم يذكر فيها هذا اللفظ .
(٣) كذا فى النسخ ما عدا ف ففيها (وقع شىء من ذلك) .
(٤) أى منحها وأعطاها .
(٥) أى وهب لها نخلا كان يجد منه ويؤخذ كل سنة عشرون وسقا من البلح .
(٦) موضع قرب المدينة من ناحية الشام ، فيه أموال لأهل المدينة . وانظر معجم البلدان

مال وارثٍ ، وإنما هما أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله تعالى . قالت عائشة : والله يا أبت لو كان كذا وكذا لتركتهُ ؛ إنما هى أسماء فمن الأخرى ؟ فقال أبو بكر رضى الله تعالى عنه : [ذلك[١]] ذو بطن بنت خارجة ، أراها جارية . فكان كذلك[٢] . فلم يظهر أبو بكر ذلك إلاّ لاستطابة قلب عائشة رضى الله تعالى عنها .

وأمَّا قصّة سارية[٣] فإنّ عمر رضى الله تعالى عنه كان أمَّره على جيش ، وجهّزه إلى بلاد فارس ، فاشتد الحال على عسكره بباب نَهَاوَنْدَ[٤] ، وكاد المسلمون ينهزمون ، وعمر رضى الله تعالى عنه بالمدينة : فصعِد المنبر ، ثم استغاث فى أثناء خطبته بأعلى صوته : يا سارية الجبل ، يا ساريةُ الجبل ، الحكاية . فأسمع الله تعالى سارية وجنوده أجمعين — وهم بنهاوند — صوت عمر رضى الله عنه ، وعرفوه ، وقالوا : هذا صوت أمير المؤمنين ، يأمرنا بالالتجاء إلى الجبل . فلجئوا إليه ونجوا[٥] .

سمعت[٦] الشيخ الإمام يقول : سئل على كرمَ الله وجهه وقد كان حاضراً فى المسجد ، وعمر يخطب ويستغيث بهذا الصوت : ما هذا الذى يقوله أمير المؤمنين ؟ فقال على كرم الله وجهه : دعوا أمير المؤمنين ؛ فما دخل فى أمر إلاّ وخرج منه . ثم تبين الحالُ بالآخرة . فنقول[٧] : عمر هنا — والله أعلم — لم يقصد إظهار الكرامة ، وإنما ألجأته الضرورة — وقد كشف له حال القوم — إلى إنقاذهم[٨] ، فناداهم ، ولعله غلب عليه الحال وغاب عن حسّه .

(١) كذا فى ل . ولم تثبت هذه اللفظة فى باقى النسخ .
(٢) كذا فى النسخ كلها ما عدا ف . وقد سقط منها لفظ (فكان كذلك) .
(٣) هو ابن زنيم (بالتصغير) ، والمرجح أنه صحابى . انظر الإصابة لابن حجر .
(٤) من بلاد فارس . وقد فتحت سنة ٢١ هـ ولم يقم للفرس بعدها قائمة ، ويسمى فتحها فتح الفتوح .
(٥) كذا فى ل ، ز ، ط . وفى د (فنجوا) وفى ف سقطت هذه اللفظة .
(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ل ففيها (وسمعت) .
(٧) هذا جواب (أما قصة سارية) .
(٨) فى ل : انقاذهم .

وأما قصة الزلزلة — وهى أن الأرض زُلزلت فى زمن عمر رضى الله تعالى عنه ، فضربها بالدِّرة ، وقال : ويحك قِرّى[١] ألم أعدل عليك ! وكانت ترجف[٢] فاستقرَّت من وقتها .

وقصة[٣] النيل ، وكونه كان لا يجرى حتى يلقى فيه جارية عذراء كل عام ؛ فكتب نائب مصر عمرو بن العاص إلى عمر يخبره ؛ فكتب عمر بطاقة إلى النيل ، وأمر أن تلقى فى الماء ، فيها : من عمر أمير المؤمنين إلى نيل مصر : أما بعد فإن كنت تجرى من قبَلك فلا تجر ؛ وإن كان الله الواحد القهار هو الذى يُجريك فاجر بإذن الله الواحد القهار . فجرى جريانا لم يعهد مثله ، أخصبت له البلاد . وكرامات عمر رضى الله تعالى عنه كثيرة . وهذه الأمور من تمكّنه فى الأرض ظاهراً وباطناً ، وكونه أمير المؤمنين على الحقيقة ، وخليفة الله تعالى فى أرضه وساكنى أرضه . وليس هذا الكتاب موضع استيعاب القول على ذلك . وإذا علمت أن خاصة الخلق هم الصوفيّة ، فاعلم أنهم[٤] قد تشبّه بهم أقوام ليسوا منهم ، فأوجب تشبه[٥] أولاء بهم سوء الظن . ولعل ذلك من الله تعالى قصداً لخفاء هذه الطائفة ، التى تؤثِر الخمول على الظهور .

واعلم أن الصوفية أكثرهم لا يرضى بدخول الخوانق ، ولا التعلّق بشىء من أسباب الدنيا ، ونحن نتذكر[٦] بهم ولا نُذكّرهم . ولكنا نتكلم على ذوى الأسباب منهم ؛ لأنهم لما خالطوا أهل الدنيا تطرق إليهم البحثُ على قدر مخالطتهم :

فإن تجتلبها كنت سلماً لأهلها   وإن تجتذبها نازعتك كلابها

(١) فى الأصول (أقرى) ولا وجه له ، فإنه يأمرها بالقرار لا بالإقرار الذى هو الإذعان .
(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (ترجف) .
(٣) لم يذكر خبر المبتدا — وهو قصة النيل — وكأن الخبر محذوف أى لجوابه ما تقدم فى قصة سارية — .
(٤) كذا فى ل ، ز ، د . وفى ف ، ط ، هامش ل (أنه) .
(٥) كذا فى ل ، ز . وفى ف ، د (تشبيه) .
(٦) كذا فى ل ، ز . وفى ط ، ف (نتذكرهم ولا نذكرهم) .

المثال الثامن والستون

شيخ الخانقاه

وربما سمي كبير هذه الطائفة شيخ الشيوخ ؛ وربما قيل : شيخ شيوخ العارفين . وسمعت الشيخ الإمام يشدد النكير فى هذه العبارة ، ويقول : شيخ شيوخ العارفين ! يرددها مراراً منكراً لها ، ويقول : لم يقنع بادعاء المعرفة ؛ حتى ادعى أنه شيخ شيوخها . وإذا عرفت هذا فنقول : حق على شيخ الخانقاه تربية المريد ، وحمل الأذى والضيم على نفسه ، واعتبار قلوب جماعته قبل قوالبهم ، والكلام مع كل منهم بحسب ما يقبله عقله ، وتحمله قواه ، ويصل إليه ذهنه ، والكفّ عن ذكر ألفاظ ليس سامعها من أهلها ؛ كالتجلى والمشاهدة ورفع الحجاب ، إذا كان السامع بعيداً عنها ؛ فإن فى ذكرها له من المفاسد مالا خفاء به ، بل يأخذ المريد بالصلاة والتلاوة والذكر ، ويُربيه على التدريج . واللهَ اللهَ فى ألفاظ جرت من بعض سادات القوم ، لم يَعنوا بها ظواهرها ، وإنما عنوا بها أموراً صحيحة ؛ فلا ينبغى للشيخ ذكرها لمريد لا يفهمها ؛ فإنه يُضله ؛ مثل ما يقال عن بعضهم : العلم حجاب ؛ فإنه لا يريد به ظاهر ما يفهمه المبتدىء منه ؛ ولكن له معنى لا يناسب حالَ المبتدىء الكشف عنه ، وغير ذلك من ألفاظ ربما جرى بعضها فى حال السكر ؛ فإنها مما لا يقتدى بها ، ولا توجب القدح فى قائلها ؛ بل نسلم[1] إليه حاله ، ونقيم[1] عذره فيما سقط من بين شفتيه حالة الغيبة ؛ فإن الشارع لم يكلف غائب الذهن . هذا إذا فقدت أسباب التأويل لكلامه بالكلية ؛ ولن تجد[2] ذلك إن شاء الله تعالى فى كلام أحد من المعتبرين ؛ بل قد نزّه الله تعالى ألفاظهم عن الأباطيل ، وما لهم كلمة إلاّ ولها محمل حسن .

(١) كذا فى د ، ط . وفى باقى النسخ (يسلم ويقيم) .

(٢) كذا فى ل . وفى ف ، د (ولن تجد) . وفى ز (ولكن لن تجد) . وفى ط (ولم تجد) .

المثال التاسع والستون

فقراء الخوانق

وأنت قد عرفت أن حقيقة الصّوفي من أعرض عن الدنيا، وأقبل على العبادة، فقل لفقير الخانقاه: إن دخلتها لتسُدَّ رمقك، وتستعين على التصوف فهذا حق، وإن أنت[١] دخلتها لتجملها وظيفة تحصّل بها الدنيا؛ ولست متصفا بالإعراض عن الدنيا، والاشتغال غالب الأوقات بالعبادة، فأنت مبطل، ولا تستحق في وقف الصوفية شيئاً، وكلُّ ما تأكله منها حرام؛ لأن الواقف لم يقفها إلا على الصوفية، ولست منهم في شيء. وقد كثر من جماعة اتخاذ الخوانق أسباباً، والدلوق المرقعة طرائق للدنيا[٢]، فلم يتخلقوا من أخلاق القوم بغير لباس الزور. وهؤلاء المتشبهة الذين يقول فيهم الشافعيّ رضي الله تعالى عنه فيما نقل عنه: رجل أكول، نئوم كثير الفضول. وقال الإمام أبو المظفَّر بن السَّمْعاني: نعوذ بالله من العقرب[٣] والفار، ومن الصوفيّ إذا عرف باب الدار. وقال شيخنا أبو حيّان في هؤلاء: أكَلَة، بَطَلَة، سَطَلَة؛ لا شغل ولا مشغلة. وقيل: رجل يظهر الإسلام، ويبطن فاسد العقيدة ونهاية الإقدام، في رجله جمجم وعذبته[٤] من قدام، يكون غالبا من بلاد الأعجام. وقال بعضهم:

ليس التصوف لبس الصوف ترقعه ولا بكاءك إن غَنّى المغنونا

فهؤلاء القوم إذا اتخذوا الخوانق ذريعة للباس الزور، وأكل الحشيش، والانهماك على حُطام الدنيا، لا سترهم الله، وفضحهم على رءوس الأشهاد؛

(١) كذا في ف، د، ل. وفي ز (فإن أنت دخلتها) وفي ط (وإن دخلتها).

(٢) كذا في ف: ز، ل، د. وفي ط (طرائق إلى الدنيا).

(٣) كذا في ف، د، ز. وفي ل، ط (من العقرب والنار).

(٤) كذا في معظم النسخ. وفي ف (عدبته) بالمهملة.

ولكن فيهم — ولله الحمد[١] — من لا يدخل الخانقاه إلا ليقطع علائقه ويشتغل بربه، ويرضى بما يتهيأ منها مُعينًا له على سدّ رمقه، وستر عورته؛ فلله دَرُّه!.

المثال السبعون

خادم الخانقاه

ومن حقه توفير أوقاتهم للعبادة؛ فإنه فى عبادة ما دام يعينهم على العبادة بهذه النية. فينبغى له السعى فى كل ما يكون ذريعة إلى ذلك. وينبغى احتفاظه بفاضل أقواتهم، ووضعه فى مستحق: من مسكين أو هرّة ونحو ذلك، ولا يرميه؛ فليس من شيمتهم[٢] طرح الزاد. وينبغى له تمييز[٣] وقفهم كما ذكرناه فى مباشرى الأوقاف.

المثال الحادى والسبعون

شيخ الزاوية

وغالب الزوايا فى البرارى. فمن حقه تهيئة الطعام للواردين والمجتازين، ومؤانستهم إذا قدِموا، بحيث تزول خجلة[٤] الغُرْبة عنهم. ولا بأس بإفراد مكان للوارد؛ لئلا يستحى وقت أكله وراحته.

المثال الثانى والسبعون

أصحاب الحرف والصناعات. والتجار، وأصحاب الأموال

على صاحب المال أداء الزكاة، على ما عرف فى الفقهيات. وما أقبح من أعطاه

(١) كذا فى ف. وفى د (ولله الحمد والمنة).
(٢) كذا فى ف، ل، ز. وفى د، ط (شيمهم).
(٣) كذا فى ل، د، ز. وفى ط (تميز). وفى ف وهامش ل (تثمير).
(٤) كذا فى ف، د، ل، ز. وفى ط (وحشة الغربة).

الله مالا ، وخوّله[١] نعمة فلما دنا الحول عمد إلى حيلة من مسقطات الزكاة فاعتمدها ؛ بخلا[٢] على الله تعالى ! وإن هذا لجدير بزوال نعمته ؛ بل حقّ عليه إخراجها . وله دفعها إلى الإمام إذا كان عادلا ؛ وكذا إذا كان جائراً ، على ما رجّحه الرافعي والنووي ؛ وهو الجديد . والمختار عند الشيخ الإمام خلافه [ولا يسقط[٣] فرض الزكاة عن المالك إذا أخذها السلطان ، إلا إذا نوى المالك بذلك الزكاة ، وأخذها السلطان على الوضع] وإذا أخذ السلطان الزكاة ، ودفعها المالك ، ناويا الزكاة ، سقطت عنه ، وإن لم يصرفها السلطان فى مصارفها ؛ فقد صارت فى ذمّته ، إلا أن يأخذ القيمة عنها ؛ كما إذا أخذ عن الغنم الدراهم ؛ فإنّ الزكاة لا تسقط عمّن لا يعتقد إخراج القيمة .

المثال الثالث والسبعون

صاحب الزرع والشجر

ومن حقّه أن يتعهّدها بالسقى ؛ فإنّ ترك ذلك مكروه ؛ لما فيه من إضاعة المال . ولذلك كَرِه العلماء ترك عمارة الدار إلى أن تخرب . وأمّا أصل بناء الدور للحاجة فلا يكره . والأولى ترك الزيادة ؛ وربما قيل : تكره الزيادة على قدر الحاجة . وليعلم صاحب الزرع أنّ الزكاة واجبة فى الأقوات ، وما تكمل به الأقوات : كالحنطة والعدس وغيرهما . ولا تجب فى شىء من الفواكه : إلاّ فى الرُطَب والعنب . ولا تجب الزكاة فى شىء من ذلك حتى يبلغ نصابا . والنصاب خمسة أوْسُق : أى خمسة أحمال ، كل وَسْق تقديره ألف رطل وستمائة[٤] رطل بأرطال بغداد .

---

(١) كذا فى ف ، ز ، د . وفى ل (وخوله ونعمه) . وفى ط (وخوله نعمته) .
(٢) فى ل (بخيلا) .
(٣) هذه الزيادة فى ل ، ط .
(٤) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (ألف رطل بأرطال بغداد) .

المثال الرابع والسبعون

الصـــيَّادون

ويجوز الاصطياد بجوارح السباع ؛ كالكلب ، سواء أكان أسود أم لا ، والفهد والنمر وغيرهما ، وبجوارح الطير ؛ كالبازى والشاهين والصقر . فما أخذته ، وجرحته ، وأدركه صاحبها ميتا ، أو فى حركة المذبوح حل أكله . ويقوم إرسال الصائد وجَرْح الجارح فى أى موضع كان مَقام الذبح فى المقدور عليه . ثم يستحبّ أن يُمِرّ السكين على حلقه ؛ ليريحه . فإن لم يفعل ، وتركه حتى مات ، فهو حلال . وإن أدركه وفيه حياة مستقرّة ، ولكن تعذّر ذبحه من غير تقصير من الصائد ، كما إذا أخذ الآلة ، وسلّ السكين فمات قبل إمكان ذبحه فهو حلال أيضاً ؛ للعذر . وإن كان بغير عذر كما إذا تشبثت[1] السكين فى غِمدها ، فلم يتمكن من إخراجها حتى مات فهو حرام ، على الصحيح ؛ لأن حقه[2] أن يستصحب غِمْدًا يواتيه . ولابدّ من قصد الصائد . فلو كان فى يده سكين فسقط فانجرح به صيد ومات فحرام ، خلافا لأبى إسحاق المرْوزىّ[3] ولو أرسل سهماً فى الهواء ، فصادف صيدا فقتله ، لم يحل على الأصح ؛ لأنه لم يَقصِد الصّيْد . ولو رأى جماعة من الغزلان فأعجبه منها واحد ، فرمى سهماً نحوه ، فأصاب غيره من الظباء ، فهو حلال ؛ وقيل حرام ؛ لأنه قصد غيره ؛ وقيل : إن أصاب ظبياً من تلك الظباء التى رآها فهو حلال ، وإن أصاب ظبياً لم يقع عليه بصره ، فهو حرام . ولو رمى إلى خنزير ، فلم يصادفه ، بل صادف غزالا فهو حرام ، على الصحيح .

(١) كذا فى ف ، ل ، د . وفى ط (تشبث) .
(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (لأن من حقه) بزيادة من .
(٣) كذا فى ف ، ل ، ز ، د . وفى ط (الشهرزورى) .

المثال الخامس والسبعون

شادّ العمائر[١]

ومن حقه اللطف والرفق بالبنّائين ، وألاّ يستعمل أحدا فوق طاقته ، ولا يُجيعه ؛ بل يمكّنه من الأكل ، أو يُطعمه بحسب ما يقع الشرط عليه[٢] . وعليه أن يُطلق سراحه أوقات الصلوات ؛ فإنها لا تدخل تحت الأجارة . وما يعتمده بعضهم من تسخير البنّائين ، وإجاعتهم وإعطائهم من الأجرة دون حقهم ، واستعمالهم فوق طاقتهم من أقبح الحرمات[٣] ، وأشنع الجراءات[٤] على الله تعالى فى خلْقه . وأقبح من ذلك أنهم يعتمدونه فى بناء المساجد والمدارس ! فليت شعرى بأية[٥] قُربة يتقرّبون !.

المثال السادس والسبعون

البنّاء

ومن حقه ألاّ يزخرف بالذّهب ؛ لأنه يحرم تمويه السقوف والجدران به ، وإن لم يحصل منه شىء بالعرض على النار ؛ وأكثر من يبنى لا يسلم من ذلك .

المثال السابع والسبعون

الطيّان[٦]

ومن حقه ألا يُطين مكانا قبل الكشف عنه : هل فيه شىء من الحيوانات أو لا ؛ فأنت ترى كثيرا من الطيانين يعجلون فى وضع الطين على الجدار[٧] ؛

---

(١) كذا فى د ، ط . وفى ف (مشد) .
(٢) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (عليه الشرط) .
(٣) كذا فى ف ، د . وفى ط (المحرمات) .
(٤) كذا فى ف ، وفى باقى النسخ (الجراءة) .
(٥) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (بأى) .
(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ط ففيها (المطين) .
(٧) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (الجدران) .

وربما صادف ما لا يحل قتله لغير مأكلة من عصفور ونحوه ، فقتله ، واندمج في الطين ؛ ويكون حينئذ خائنا لله تعالى من جهة قتله هذا الحيوان ، ولصاحب الجدار من جهة جعله مثل ذلك[1] ضمن جداره . وكثير من الطيّانين لرغبتهم في الأجرة وسرعة العمل يدعوهم داع[2] إلى تبييض جدار ، فيرون ذلك الجدار ماشقاً آئلا إلى السقوط ، فلا ينبهون صاحبه ؛ بل يُطينونه ، رغبة في الأجرة ، ويعمّى خبرُه على صاحبه ، ويكون[3] ذلك سبباً لوقوعه على نفس أو أكثر ؛ وذلك من الخيانة في الدين .

المثال الثامن والسبعون

معــــلّم الكُتّاب

وينبغي أن يكون صحيح العقيدة ؛ فلقد[4] نشأ صبيان كثيرون عقيدتهم فاسدة ؛ لأنّ فقيههم كان كذلك . فأوّل ما يتعين على الآباء الفحص عن عقيدة معلم أبنائهم قبل البحث عن دينه في الفروع ، ثم البحث عن دينه في الفروع . ومن حقّ معلّم الصغار ألاّ يعلمهم شيئا قبل القرآن ، ثم بعده حديث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، ولا يتكلّم معهم في العقائد ؛ بل يدعهم إلى أن يتأهلوا حقّ التأهُّل ، ثم يأخذهم[5] بعقيدة أهل السنة والجماعة ؛ وإن هو أمسك عن هذا الباب فهو الأحوط . وله تمكين الصبيّ المميّز من كتابة القرآن في اللوح وحمله ، وحمل المصحف وهو محدث[6] .

---

(١) كذا في ف ، د . وفي ط (في ضمن) .
(٢) كذا في كل النسخ ما عدا ط ففيها (تدعوهم إلى تبييض) .
(٣) كذا في ف ، د . وفي ط (فيكون) .
(٤) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (فقد) .
(٥) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (يأخذ) .
(٦) كذا في ط . وفي ف ، د (وهو جنب) .

المثال التاسع والسبعون

الناسـخ

ومن حقه ألاّ يكتب شيئاً من الكتب المضلّة : ككتب أهل البدع والأهواء ؛ وكذلك لا يكتب الكتب التي لا ينفع الله تعالى بها ؛ كسيرة عنتر وغيرها من الموضوعات المختلقة[1] التي تضيع الزمان، وليس للدين بها حاجة ؛ وكذلك كتب أهل المجون . وما وضعوه في أصناف الجماع ، وصفات الخمور وغير ذلك مما يهيج المحرمات . فنحن نحذّر النساخ منها ؛ فإن الدنيا تغرهم[2] . وغالباً مُستكتِب هذه الأشياء يعطى من الأجرة أكثر مما يعطيه مستكتب كتب العلم . فينبغي للناسخ ألاّ يبيع دينه بدنياه . ومن النسّاخ من لا يتّق الله تعالى ويكتب عن عجلة ، ويحذف[3] من أثناء الكتاب شيئاً ؛ رغبة في نجازه[4] إذا كان قد استؤجر على نَسْخه جملة . وهذا خائن لله تعالى في تضييع العلم ، وجعل الكلام بعضه غير مرتبط[5] ببعض ، ولمصنف الكتاب في بَتره[6] تصنيفه وللذى استأجَرَه[7] في سرقته منه هذا القدر . قال أصحابنا : ولو استأجره ليكتب شيئاً ، فكتبه خطأ ، أو بالعربية فكتبه بالعجمية ، أو بالعكس ، فعليه ضمان نقصان الورق ، ولا أجرة له . قال النووىّ — ويقرب منه ماذكره الغزالى فى الفتاوى — إنه لو استأجره لنسخ كتاب، فغير ترتيب الأبواب ، فإن أمكن بناء بعض المكتوب [على بعض[8]] : بأن كان عشرة أبواب ، فكتب الباب

---

(١) كذا فى ط . وفى ف ، د (المختلفة) .

(٢) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (تغريهم) .

(٣) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (أو يحذف) .

(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا د ففيها (إنجازه) وكذا فى هامش ل .

(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (غير مرتبط بعضه ببعض) .

(٦) كذا فى د . وفى ل ، ز ، ط (تبتيره) (وأما فى ف فغير واضحة) .

(٧) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (استأجر) .

(٨) كذا فى د . وقد سقطت هذه الزيادة من باقى النسخ .

الأوّل آخراً منفصلا ؛ بحيث يبنى عليه ، استحقّ بقسطه من الأجرة ؛ وإلاّ فلا شيء له . واستفتى الشيخ الإمام الوالد رحمه الله فى ناسخ استأجره مُستأجر على أن ينسخ له ختمة بأجرة معيّنة ، فتأخّر الناسخ عن كتابتها مدّة سنة ، وفى تلك المدّة جاد خطه ، فهل له أن يطلب زيادة على تلك الأجرة لأجل جودة خطه ، أو يختار الفسخ ، فأفتى بأنه ليس له واحد من الأمرين ؛ بل عليه كتابتها بتلك الأجرة . ومن يستأجر[1] ناسخاً يبين[2] له عدد الأوراق والأسطر فى كل صفحة . واختلف فى الحبر إذا لم يعيّن على من يكون[3] ، فالأصح الرجوع إلى العادة ؛ فإن اضطربت وجب البيان ، وإلاّ فيبطل العقد .

المثال الثمانون

الورّاق

وهى من أجود الصنائع . لما فيها من الإعانة على كتابة المصاحف[4] ، وكتب العلم ، ووثائق الناس وعُهَدهم[5] . فمن شكر صاحبها نعمة الله تعالى أن يرفق بطالب العلم وغيره ، ويرجّح جانب من يعلم أنه يشترى الورق لكتابة كتب العلم ، ويمتنع عن بيعه لمن يعرف أنه يكتب مالا ينبغى : من البدع والأهواء ومن شهادات الزور والمرافعات وأنحاء ذلك .

المثال الحادى والثمانون

المجلّد

وعليه نحو ما على الورّاق والناسخ .

---

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (استأجر) .
(٢) كذا فى ف ، د وفى ط (بين) .
(٣) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (على من يكون إذا لم يعين) .
(٤) كذا فى ل ، ط . وفى ف ، د (المصحف) .
(٥) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (وعهدتهم) .

المثـال الثانى والثمانون

المـــذهِّب

ومن حقه ألاّ يذهب غير المصحف . وقد عرف اختلاف الناس فى تحلية المصحف بالذهب . والذى صححه الرافعى والنووى الفرق بين أن يكون لامرأة فيحل ، أو لرجل فيحرم . والمختار عندنا أنه يحل تحليته مطلقا . وأمّا غير المصحف فاتفق الأصحاب على أنه لا يجوز تحليته بالذهب .

المثال الثالث والثمانون

الطبيب

ومن حقه بذل النصح ، والرفق بالمريض . وإذا رأى علامات الموت لم يكره أن ينبه على الوصية بلطف من القول . وله النظر إلى العورة عند الحاجة بقدر الحاجة . وأكثر ما يؤتى الطبيب من عدم فهمه حقيقة المرض ، واستعجاله فى ذكر ما يصفه ، وعدم فهمه مزاج المريض ، وجلوسه لطبّ قبل الناس استكماله الأهليّة ؛ قال بعض الشعراء :

أفنى وأعمى ذا الطبيبُ بطبـــه ... وبكحـــله الأحياء والبُصَرَاء
فإذا نظرت رأيت من عميانه ... أممـــاً على أمـــواته قُرَّاء

وعليه أن يعتقـد أن طبّه لا يرد قضاء ولا قدرا ، وأنّه إنما يفعل امتثالا لأمر الشرع ، وأن الله تعالى أنزل الداء والدواء ؛ وما أحسن قول ابن الرومى :

غلط الطبيب على غلطة مُورِد ... عجزت موارده عن الإصدار
والناس يلحَون الطبيب وإنمـا ... غلط الطبيب إصابة الأقدار[1]

---

(١) كذا فى كل النسخ ما عدا د ففيها (المقدار) .

المثال الرابع والثمانون

المـــزيِّن

وعليه مثل ما على الطبيب ، وكثيراً ما يقصد بعض السَّفِلة والرَّعاع جبّ ذكره ؛ كما يفعله المبتدعة ومن غلبه حبّ من لا يصل إليه ممن لا يكون عقله ثابتا ؛ فلا يحل للمزين مطاوعته على ذلك ، ومن النـاس من يأتى المزين ليثقب أذنيه ويضع فيهما حَلْقتين .

المثال الخامس والثمانون

الـكحّـال

وعليه مثل ما على المزين من الاحتياط .

المثال السادس والثمانون

الحـائك

ومن حقه ألا ينسج ما يحرم استعماله ؛ لئلا يكون معينا على معصية . فلا ينسج ثوب حرير لا يستعمله إلا الرجال ؛ أما إذا استعمله الرجال والنساء ، والصبيان فلا يُمنع لأنه لم يتعين أن الذى يلبسه رجل بالغ ، وفى نسج الثياب المصوّرة وجهان ، أصحهما التحريم أما المركب من الحرير وغيره فالمذهب أنه إن كان الحرير أكثر وزنا حرم ، وإن كان غيرُه أكثر أو استويا لم يحرم ، ويجوز جعل طِراز من حرير بشرط ألا يجاوز قدر أربع أصابع .

المثال السابع والثمانون

القَيِّمُ فى الحمام

وعليه ألا ينظر إلى عورة من يغسله ، ولا يلمِسَ شيئاً منها بدون حائل . ومن جلس بين يدى حلاّق ليحلق رأسه فحلق ، فالصحيح فى المذهب أنه لا تجب الأجرة ؛ والقيم مفرّط حيث لم يشترط قبل أن يحلق . والمختار عندى — وهو وجه فى المذهب — أنه يلزمه أجرة إذا جرت العادة بذلك ، وكان القيم معروفا به . وسُئل شيخ الإسلام عزّ الدين بن عبد السلام : هل يجوز تدليك الأجسام ، وغسل الأيدى بالعدس ؟ فأجاب فى الفتاوى الموصلية : العدس طعام يحترم كما يحترم الطعام ؛ فإن استعمل لغير ذلك بسبب مرض يداوى به مثله فلا بأس .

المثال الثامن والثمانون

الدّهّان

وعليه ألا يصوّر صورة[١] حيوان ، لا على حائط ولا سقف ولا آلة من الآلات ، ولا على الأرض . وأجاز بعض أصحابنا التصوير على الأرض ونحوها ؛ والصحيح خلافه . وقد لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المصورين ، وقال : إنهم من أشد الناس عذاباً يوم القيامة .

المثال التاسع والثمانون

الخيّاط

ومن حقّه ألا يخيط حريراً ، ولا يجعله بطانة لمن يحرم عليه استعماله : كالرجال . أمّا النساء والصبيان فاستعماله لهم غير حرام ؛ وإن جاوز الصبى سنّ

---

(١) كذا فى ف ، ط . وفى د ، ل ، ز (بصورة) .

التمييز ؛ خلافا للرافعي في الشرح . وعلى الخياط أن يحترز عند قطع القماش ، ويقدّر ، ويستأذن ، فيكون[١] على بصيرة . فلو قال الرجل للخياط : إن كان هذا الثوب يكفيني قميصاً فاقطعه ، فقطعه ، فلم يكفه ، ضمن الأرش ، لأن الإذن مشروط بما لم يوجد . وإن قال : هل يكفيني قميصاً ؟ فقال : نعم ، فقال : اقطعه ، فقطعه ، فلم يكف ، لم يضمن ؛ لأنّ الإذن مطلق وإن تقدمته قرينة ؛ لكن كان من حق الخياط ألاّ يتكلم على جهالة ، ويجوز للخياط أن يخيط بالحرير .

المثال التسعون

الصبّاغ

ومن حقه ألا يصبغ بمحرّم . ولقد كثر منهم الصبغ بالدماء ؛ وذلك محرّم ؛ فإن صبغ بالدم ، وغسل بعد ذلك ، فذهب الريح والطعم ، وبقي اللون ، وعَسُرت إزالته ، فالأصحُّ أنه لا يضر . ويقال : إن الثياب الحمر الصوف المربَّعة كلها من هذا القبيل . والصحيح أنه يحرم على الرجل لبس الثوب المزعفَر والمعصفَر . ولو دفع الرجل خرقة إلى صبّاغ فصبَغها حمراء ، وقال : كذا أمرتني[٢] ، فقال الدافع : لم أقل لك : اصبغ إلا بالأسود ، أو دفع خرقة إلى خيّاط ، فخاطها قَباء ، فقال : ما أمرتك إلا بقميص ، فالأصحُّ أن القول قول المالك ، فيحلف ، ويلزم الصباغ والخياط أرشُ النقص .

---

(١) كذا في ز وهامش ل . وفي باقي النسخ (ويستأذن على بصيرة) .
(٢) كذا في كل النسخ ما عدا ف ففيها (أذنتني) .

المثال الحادى والتسعون

الناطور[١]

ومن حقه ملاحظة الثياب ، استُحفِظ أم لم يُستحفَظ . وحكى القاضى عن الأصحاب أنه لا يجب عليه إذا لم يستحفَظ الحفظُ ؛ قال : وعندي أنه يجب[٢]. ولو سرقت الثياب من مَسْلَخ الحمّام ، والناطور[١] جالس فى مكانه مستيقظ فلا ضمان عليه ؛ وإن نام ، أو قام من مكانه ، ولم يستنب أحدا موضعه ضَمِنَ .

المثال الثانى والتسعون

الفرّاشــون

ومن وظائفهم[٣] ضرب خيام الأمراء .

وحقّ عليهم ألا يحتجروا[٤] على الناس ويمنعوهم أرض الله الواسعة ؛ فما أظلم فراش الأمير وغيره[٥] إذا جاء إلى ناحية من الفضاء ، فوجد فقيراً قد سبق إليها ، ونزل فيها ، فأقامه منها ، ليخيم للأمير مكانه . وحكم الله أن السابقَ أولى ، والأمير والمأمور فى ذلك سواء .

---

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (الناظور) بالظاء المعجمة والناطور : حارس الحمام .

(٢) كذا فى ف . وفى د (تجب للعادة) وفى ل (يجب للعادة) وفى ز (وعندى بحسب العادة) وفى ط (يجب بحسب العادة) .

(٣) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (ومن حقهم ضرب) .

(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (يحتزموا) .

(٥) كذا فى ف ، ل ، ز . وفى ط ، د (أو غيره) .

المثال الثالث والتسعون

البـــابا[١]

ومن حقّه أن يحرص على إزالة نجاسة الثياب عند غسلها ، فيحترز من البول والغائط والمذى والدم ونحو ذلك ؛ فإنه متى لاقى شىء منها بدن الإنسان أو ثوبه لم تصح معه صلاته . فإن علمه البابا فى ثوب شخص ولم يُزِله بقى ذلك فى ذمّته . فعليه إفاضة الماء فى محل النجاسة ، بحيث تضمحلّ ، ويذهب طعمها ، وكذلك لونها وريحها ، إلاّ أن يعلَق اللّون بالمحلّ كالدم ، فيعفى عنه . وأمّا بول الغلام الرضيع فيكفى فيه رش الماء . وأمّا دم البراغيث والجراحات البدنية ، والدمامل واليسير من طين الشوارع فمعفوّ عنه . وإذا غسل البابا ذلك كله فهو أولى وأحرى .

المثال الرابع والتسعون

الشرَبْدار

ومن حقه[٢] أن يحترز فيما يسقيه لمخدومه من وصول شىء إليه ينجّسه أويقذّره . وإيّاه أن يسقيه محرّماً . وياويحه إن سقاه سمّا قاتلا . ويحافظ على النظافة فى أوانيه وثيابه ، والرائحة الطيبة فيها ما أمكنه .

---

(١) البابا لقب لمن يتعاطى الغسل والصقل للثياب وغير ذلك . وهو لفظ رومى معناه الأب . وكأنه لقب بذلك لأنه لما تعاطى ماقيه ترفيه مخدومه ، من تنظيف قماشه وتحسين هيئته أشبه الأب الشفيق . عن صبح الأعشى ج ٥ ص ٤٧٠ .

(٢) كذا فى ط ، ل . وأما ف ففيها الزيادة الآتية :

الشربدار : من كتاب بذل النصائح الشرعيـة للامام شمس الدين محمد المقدسى قال : وعليه فيما يسقيه الخ . وسقط هذا كله فى د غير أنه قال : وسـبق حكمه فى السقاة .

المثال الخامس والتسعون

الطشتدار

اسم لمن يصبّ الماء على يد المخدوم .

وهو من أقبح التنطع والبدع . ومن أدبه الاحتراز من ملاقاة ماء الوضوء ماء[١] طهوراً أو غيره . أمّا الاستعانة فى الوضوء بغيره فإن استعان بمن يحضر له الماء للطهارة فلا يكره . وإن استعان به ليصب[٢] عليه الماء — وهو ما يفعله الطشتدار — ففى كراهته خلاف للأصحاب ؛ والأصح أنه لا يكره . وإن استعان به ليغسل أعضاءه فهو مكروه بلا خلاف : إلاّ أن تدعو إليه[٣] ضرورة : كما إذا كان أقطع ، فتجب الاستعانة . وما يفعله أهل الدنيا من نصب أناس بالمرصاد لصبّ الماء على أيديهم عقيب الطعام ليس بمكروه ؛ ولكنه زيادة فى الدنيا . وكان الشيخ الإمام لا يفعله . وأمّا الاستعانة فى الوضوء فلمّا طعن فى السنّ كنت أراه يمكّن من يصبّ[٤] الماء على يديه ، ولا يمكّن من صبه على رجليه . وكنت أفهم لذلك منه سرّين : أحدهما أنه والحالة هذه لا يكون قد استعان فى وضوئه بأحد بل فى بعض وضوئه ، والثانى أن فى الصب على الرجلين من الرعونة والتنطع أكثر مما فى الصبّ على غيرهما .

المثال السادس والتسعون

الصيرفى

ومن حقه ألا يخلط أموال الناس بعضها ببعض . وأكثر الصيارف يخلطون فيصيرون عامة أموال الخلق حراما ، والناس لا يدرون . فهم إذا فى ذمة

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (ماء غير طهور أو غيره) .

(٢) كذا فى د ، ل ، ز . وفى ف غير واضحة وفى ط (وإن استعان بمن يصب) .

(٣) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (إلا أن تدعو له ضرورة) .

(٤) فى نسخة على هامش ل (صب) .

الصيارف . ومن حقه أيضاً معرفة عَقْد الصرف ، وألا يبيع أحد النقدين بالآخر نسيئة بل نقدا . ولو سلم صبي درهما إلى صيرفي لينقده لم يحل للصيرفي رده إليه ، وإنما يرده إلى وليّه . ولو تلف في يد الصيرفي لزمه ضمانه . ولا يجوز تولية الذمّيّ صيرفيّا في بيت المال .

المثال السابع والتسعون

المُكارِي

ومن حقّه التحفُّظ فيمن يُركِبه الدوابّ . ولا يحل لمكار يؤمن بالله واليوم الآخر أن يُكرى دابته من امرأة يعرف أنها تمضى[1] إلى شيء من المعاصي ؛ فإنه إعانة على معصية الله تعالى . وكثير من المكارية لا يعجبه أن يكارى إلاّ الفاجرات من النساء ، والمغانى منهن ؛ لمغالاتهن في الكِراء ؛ فإنهن يعطين من الأجرة فوق ما يعطيه غيرهن فتغره الدنيا . فينبغى أن يعلم أن فلساً من الحلال خير من درهم من الحرام . ومما تعم به البلوى مكار يكارى امرأة جميلة إلى مكان معيّن ، ويمشى معها ، وفي الطريق[2] مواضع خالية من الناس كما بين البساتين ؛ فإن في معاطفها أماكن لو شاء[3] الفاسق لفعل فيها ما شاء الله من الفجور . والذى أراه أن حكم ذلك حكم الخلوة بالأجنبيّة ، فلا يجوز . ومن كان مع دابّة أو دوابّ ضَمِن ما تُتْلِفه من نَفس أو مال ، ليلا كان أو نهاراً . أمّا[4] إذا بالت في الطريق فتلف به نَفس[5] أو مال فلا ضمان

(١) كذا في ف ، ط ، د . وفي ز ، وهامش ل (تمشى) .

(٢) كذ في ف ، د ، ز . وفي ط (ويمشى معها إلى مواضع خالية) . وفي ل (ويمشى معها في الطريق مواضع خالية) .

(٣) كذا في د ، ط . وفي ف (لو شاء الله لفعل الفاسق فيها ما شاء الله) .

(٤) كذا في ف ، د . وفي ط (وأما) .

(٥) كذا في كل النسخ ماعدا ف ففيها (من نفس ومال) .

وعلى الراكب الاحتراز مما لا يعتاد [١] : كسوْق شديد فى الوحَل . فإن خالف وجب عليه ضمان ما تولد من ذلك . ومن حمل حطباً على بهيمة ، أو على ظهره فحكّ جداراً فسقط الجدار ضمنه . وأما ماتضعه المكارية من الجلاجل فى رقاب الحمير فإنه مكروه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تصحب [٢] الملائكة رفقة فيها كلْب أو جرَس ؛ وقال صلى الله عليه وسلم : الجرس مزامير [٣] الشيطان ؛ رواهما مسلم .

المثال الثامن والتسعون

العَـــريف

المثال التاسع والتسعون

النقّاشـــون

المثال المـــائة

غاسِل الموتى

وعليه استيعاب البدن بالماء ، بعد أن يزيل ما عليه من نجاسة [٤] . ولا يجب عليه نيّة الغُسْل على الأصحّ [٥] ، ولكن الأولى أن ينوى ؛ خروجاً من الخلاف . ويستحبّ أن يغسل فى موضع مستور لا يدخله سواه وسوى من

---

(١) كذا فى ف . وفى ط (الاحتراز عما لا يعتاد) وفى د (وعلى راكب الدابة الاحتراز عما لا يعتاد) .

(٢) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (إن الملائكة لا تصحب رفقة) .

(٣) كذا فى النسخ ماعدا ل ، ز ففيهما (من أمير الشيطان) .

(٤) كذا فى ف ، ط . وفى ل ، د (من النجاسة) .

(٥) كذا فى ط ، د . وفى ف : (على الصحيح) .

يعينه وولىّ الميت إن شاء . ويكره أن ينظر إلى شيء من بدنه إلّا لحاجة . ويُغسل فى قيص بال أو سخيف ، فيُدخلُ الغاسل يده من تحت القميص ويغسله . وحمل الميت برّ وإكرام لا شيء فيه من الدناءة .

المثال الحادى بعد المائة

السّجّان

ومن حقه الرفق بالمحبوسين ، ولا يمنعهم من الجمعة إلا إذا منعهم القاضى من ذلك . وقد أفتى الغزالىّ بأن للقاضى المنع من[1] الجمعة إذا ظهرت المصلحة فى المنع . ولا يمنع المحبوس من شمّ الرياحين إن كان مريضا . ويمنع من استمتاعه بزوجته ، دون دُخُولها لحاجة له . وإذا علم السجّان أن المحبوس حُبس بظلم كان عليه تمكينه بقدر استطاعته ، وإلّا يكون شريكا لمن حَبَسه فى الظلم .

المثال الثانى بعد المائة

الجـــزّار

ويجب عليه إذا ذبح قطعُ الحلقوم — وهو مجرى النفَس — والمرىء — وهو مجرى الطعام وهو تحت الحلقوم — ولا يكفى قطع واحد منهما ؛ خلافاً للاصطخرىّ . ولو ترك من الحلقوم والمرىء شيئاً يسيراً ومات الحيوان فهو مَيتة ؛ ولابدّ أن يصادف الذبح حيواناً فيه حياة مستقرّة وإلّا فلا يحلّ ؛ وذلك يعرف بالعلامات كالحركة الشديدة ونحوِها . وكثيراً ما يصادف الإنسان حيواناً يضطرب فيشكّ هل فيه حياة مستقرّة أولاء ؛ فإذا شك فالأصحّ أنه حرام . ولا يجوز الذبح بظفر ولا عظم . وتستحب

---

(١) فى ل (فى) .

التسمية على الذبح[١] خلافاً لأبى حنيفة : فإنه قال : تجب ، ولا يحل المذبوح إلا بالتسمية . وتُستحب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح . ولا يحل الذبح باسم غير الله تعالى ؛ وأفتى أهل بُخارى بتحريم ما يذبحه أهل القرى عند استقبال السلطان تقرباً إليه ؛ لأنه مما أُهِلَّ به لغير الله .

المثال الثالث بعد المائة

المشاعِليّة

وهم الذين يحملون مِشعلا يَقِد بالنار بين يدى الأمراء ليلاً . وإذا أُمِر بشنق أحد أو تسميره أو النداء عليه تولّوا ذلك . ومن حقّ الله عليهم إذا أرادوا قتل أحد أن يُحسنوا القِتْلة ، وأن يمكّنوه من صلاة ركعتين قبل القتل لله تعالى ؛ فهى سنّة . ومتى أمر ولىّ الأمر مشاعليا بقتل إنسان بغير حق ، والمشاعلىّ يعلم أن المقتول مظلوم ، فالمشاعلىّ قاتل له ، يجب عليه القصاص . وإن كان ولىّ الأمر أكرهه ، أو جعلنا أمره إكراها ، فالقصاص حينئذ عليهما جميعاً عند الشافعىّ رحمه الله على الصحيح من مذهبه .

المثال الرابع بعد المائة

الدلّالون

فنهم دلال الكتب . ومن حقه ألا يبيع كتب الدين ممّن يعلم أنه يُضيعها ، أو ينظرها لانتقادها والطعن عليها ، وألا يبيع شيئاً من كتب أهل البدع والأهواء ، وكتب المنجّمين ، والكتب المكذوبة : كسيرة عنتر وغيره . ولا يحل له أن يبيع كافرا لا[٢] المصحف ولا شيئاً من كتب الحديث والفقه .

---

(١) كذا فى د . وفى ف : المذبح .
(٢) كذا فى ف ، د . وسقط لفظ (لا) من نسخة ط .

ومنهم دلال الرقيق ؛ فلا يحل له بيع عبد مسلم من كافر ، وبيع المملوك الحسن الصورة ممّن اشتهر باللواط ، وبيع العصير ممن يتخذ الخمر ؛ وكلاهما مكروه . وأمّا[1] بيع المغانى فيجوز ؛ ولكن إذا كانت جارية فباعها بألفين ، ولولا الغِناء لما ساوت إلّا ألفا ، فالأصحاب مختلفون فى صحّة هذا البيع ؛ والأصحّ الصحّة .

ومنهم دلّال الأملاك ؛ وعليه التحفظ فى ذلك ؛ خشية أن يقع فى بيع شيء موقوف ؛ فإن[2] هو باع موقوفا فقد شارك البائع فى الإثم .

المثال الخامس بعد المائة

بواب المدرسة والجامع ونحوهما

ومن حقّه المبيت بقرب الباب ؛ بحيث يسمع من يطرقه عليه ، والفتح لساكن فى المكان أو قاصد مقصداً دينياً : من صلاة أو اشتغال أيَّ وقت جاء من أوقات الليل . ومايفعله بعض البوّابين من غلق الباب فى وقت معلوم من الليل ، إما بعد صلاة العشاء الآخرة ، أو فى وقت آخر بحيث إذا جاء أحد السكان أو المريدين للصلاة بعده لايفتح له ، غير جائز ؛ إلاَّ إن تكون مدرسة شرط واقفها ألاَّ يفتح بابها إلاَّ فى وقت معلوم . وفى صحة مثل هذا الشرط نظر واحتمال . وأمَّا لو شرطه فى مسجد أوجامع فواضح أنه لايصحُّ .

المثال السادس بعد المائة

سائس الدوابّ

ومن حقّه النصح فى خدمتها ، وتنقية العَليق لها ، وتأدية الأمانة فيه : فإنه لالسان لها يشكوه إلاَّ إلى الله تعالى . وقد كثر من السُوَّاس تعليق حِرْز

---

(١) كذا فى ف . وفى د ، ط (أما) .
(٢) فى ل (وإن) .

مشتمل[١] على بعض آيات القرآن على الخيل رجاء الحراسة ، مع أنها تتمرغ فى النجاسة . وأفتى الشيخ عز الدين بن عبد السلام بأن ذلك[٢] بدعة وتعريض للكتاب[٣] العزيز للإهانة .

المثال السابع بعد المائة

الكلابزى

لله[٤] عليه نعمة : أن جعله خادم الكلاب ، ولم يجعله عاصر خمر ، أو غير ذلك ، مما ابتلى به بعض عبيده فمن شكر هذه النعمة أن ينصح فى خدمة كلاب الصيد ، وأن يعلم أن فى كل كبد حرّى أجراً ، وإذا كان له على خدمتها جُعْل فهذه نعمة ثانية ، عليه أن يوفيها حق شكرها ؛ فإن كان فى باب ذى جاه فهذه نعمة ثالثة ، عليه شكر ثالث لأجلها . وعلى هذا فاعتبر .

المثال الثامن بعد المائة

حارس الدَّرْب

وحقٌ عليه أن ينصح لأهل الدرب ، ويُسهر عينه إذا ناموا ، ينبّه النوام إذا اغتيلوا بحريق أو غيره ، ولايدل على عوراتهم والياً ولاغيره .

(١) فى ل (يشتمل) .
(٢) كذا فى كل النسخ ماعدا ط وهامش ل ففيها (بأن ذلك لا يجوز وهو بدعة) .
(٣) كذا فى ف . وفى د (وتعريض الكتاب) .
(٤) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (فلله) .

المثال التاسع بعد المائة

الطَّوْفيّــــة

وهم بين البساتين والمساكن[١] الخارجة عن البلد كالحارس بين الدروب في وسط البلد . ومن أقبح صنع هؤلاء المداجاة على جَلْب الخمر لمن يرضيهم بحُطام الدنيا ، فلا ينكرون عليه المنكر مع إنكارهم زائداً على الحاجة على من لا يُرضيهم ، وإذا وجدوا قتيلا في مكان نقلوه إلى مكان آخر ؛ فتارة يجدونه في مكان يقرب من دار من له عندهم يد ، فينقلونه إلى دار من لا يد له عندهم ، أو بينه وبينهم شنآن ؛ وتارة تنقله طائفة من الأماكن التي هو في تسليمهم إلى مكان آخر ؛ دفعاً للتُّهَمَة عن أنفسهم ، وإلقاء لغيرهم فيها ، وكل ذلك قبيح ؛ والواجب إبقاؤه في مكانه ، ورفع أمره إلى وليّ الأمر ليبحث عنه .

المثال العاشر بعد المائة

الكاسح[٢]

المثال الحادى عشر بعد المائة

الإسكاف

ومن حقّه ألا يخرز بنجس : من شعر خنزير أو غيره ؛ فإن الصلاة في النعلين جائزة ؛ صحّ أنه صلى الله عليه وسلم صلى في النعلين . وإنما فعل

---

(١) كذا في كل النسخ ماعدا ف ففيها (الأماكن) .

(٢) ليس في الأصول المعتبرة كتابة على هذا المثال . وفي هامش ف ما يأتي « من كتاب بذل النصائح الشرعية للإمام شمس الدين محمد المقدسي قال : ويسمى السراباتي . قلت : عليه بذل الاجتهاد في تنظيف الأسربة والقنى ونحوها ، والإخبار عن ملئها وفراغها ، وتنظيفها بصدق ، لأنها مغيبة عن ملاكها ، ولا يمكنهم كشف ذلك وتعاطيه بأنفسهم غالباً » وفي ط (عليه بذل الاجتهاد الخ) .

ذلك بيانا للجواز ، وكان أغلب أحواله صلى الله عليه وسلم الصلاة حافياً ؛ فلو أن الإسكاف استعمل فى النعل نجاسة لخان الله والمؤمنين .

المثال الثانى عشر بعد المائة

رماة البندق

وقد أفتى الشيخ تاج الدين بن الفِركاح بحِلّه ، وهو ما ذكره النووى فى كتاب المنثورات ، ويوافقهما قول الرافعىّ : أمّا الاصطياد بمعنى إثبات اليد على الصيد وضبطه فلا يختص بالجوارح ، بل يجوز بأىّ طريق يتيسر ، فإنّه يتناول الرمى بالبندق ؛ لكن قال ابن يونس فى شرح التنبيه : وذكر فى الذخائر أنّ الاصطياد بما لاحَدّ له كالدّبوس والبندق لا يجوز ولا يحل . قلت : ويدل له مافى مسند الإمام أحمد من حديث عدىّ أن النبى صل الله وسلم قال : « ولا تأكل من البندقة إلا ما ذكّيت » ، لكن فى سنده انقطاع ؛ وروى البيهقى أن ابن عمر كان يقول فى المقتولة بالبندقة : تلك الموقوذة . وقد صرح أصحابنا أن المحدّد إذا قتل بثقله لا يحل ، بل لا بد من الجرح . قالوا : فيحرم الطير إذا مات ببندقة رُمى بها ، خدشته أم لا ، قطعت رأسه أم لا .

المثال الثالث عشر بعد المائة

الشحّاذ فى الطرقات

لله عليه نعمة أنه أقدره على ذلك ، وكان من الممكن أن يُخرس لسانه فيعجز عن السؤال ، أو يقعده فيعجز عن السعى ، أو يقطع يديه فيعجز عن مدّهما ، إلى غير ذلك . فعليه ألا يُلحّ فى المسألة ؛ بل يتق الله تعالى ، ويُجمل فى الطلب . وكثير من الحرافيش اتخذوا السؤال صناعة : فيسألون من غير حاجة ، ويقعدون على أبواب المساجد يشحذون المصلّين ، ولا يدخلون للصلاة معهم . ومنهم من يقسم على الناس

فى سؤاله بما تقشعرّ الجلود عند ذكره . وكل ذلك منكر . وبعضهم يستغيث بأعلى صوته : لوجه الله فلس . وقد جاء فى الحديث « لا يسأل بوجه الله إلاّ الجنّة » وبعضهم يقول : بشيبة أبى بكر فلس . فانظر ماذا يسألون من الحقير ، وبماذا يستشفعون[(١)] من العظيم ، ويراهم اليهود والنصارى ، ويرون المسلمين ربّما لم يعطوهم شيئا ، فيَشمَتون ويسخرون ؛ وربما كان المسلم معذوراً فى المنع ، والكافر لا يفهم إلاّ أنّ المسلمين لا يكترثون بذلك . فرأيى فى مثل هذا الشحّاذ أن يؤدّب[(٢)] حتى يرجع عن ذكر وجه الله تعالى ، وذكر شيبة أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه ، ونحو ذلك ، فى هذا المقام . ومنهم من يكشف عورته ويمشى عُريانا بين الناس ، يوهم أنّه لا يجد ما يستر[(٣)] عورته ، إلى غير ذلك من حِيَلهم ومَكْرهم وخديعتهم .

ولقد أطلنا فى ذكر هذه الأمثلة بحيث[(٤)] إنها تحتمل مصنّفا مستقلاّ .

والحاصل — وهو المقصود — أنه ما من عبد إلاّ ولله تعالى عنده نعمة ، يجب عليه أن ينظر إليها ، ويشكرها حقّ شكرها بقدر استطاعته ، حسب ما وصفناه ، ولا يستحقرها ، ولا يربأ بنفسه عليها . وذلك ميزان يستقيم فى كلّ الوظائف[(٥)] : فليعرض كل ذى وظيفة تلك الوظيفة على الشرع : فإنّ سيّدنا ومولانا ونبينا وحبيبنا وشفيعنا محمدا المصطفى صلى الله عليه وسلم بيّن لنا أمر ديننا كلّه ؛ فما من منزلة إلاّ وأبان لنا عمّا ربطه الشارع بها من التكاليف ؛ فليُبادر صاحبها إلى امتثاله ، منشرحَ الصدر ، راضيا ، ويُبْشِر عند ذلك بالمزيد . وإلاّ فإنْ هو تلقّاها بغير قبول ، ولم يعطها حقّها خُشِى عليه زوالها عنه ،

(١) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ط (يستغيثون) . وفى هامش ل (يتسولون) . وقد سقط هذا اللفظ من ز .

(٢) كذا فى ف ، د ، ز . وفى ل ، ط (يضرب بالسياط) .

(٣) كذا فى ف ، ز ، ل . وفى د ، ط (ما يستر به عورته) .

(٤) كذا فى النسخ كلها ماعدا د ففيها (وهى تحتمل) .

(٥) كذا فى ف ، د ، ل ، ط . وفى ز وهامش ل (الطوائف) .

واحتياجه إليها ، ثم يطلبها ، فلا يجدها . وإذا زالت فليعلم أنَّ سبب زوالها تفريطه فى القيام بحقها ، وأنا أضرب لك مثلا ، فأقول : إذا كنت أميراً ، قد خوّلك الله نعماً هائلة ، لو استحضرت نفسك لوجدتها لا تستحق منها ذرّة ، وبتَّ فى بيتك تتقلّب فى أنعم الله ، بين يَدَيك الدراهم والذهب ، والمماليك ، والجوارى ، وأنواع الملابس الفاخرة ، وأصنافُ الملاذ ، ثم أصبحت ركبت الخيول المسوّمة ، ولبست الثياب الحسنة ، ثم جلست فى بيتك لابساً قباء عظيما ، مطرّزا بالذهب الذى حرّمه الله تعالى على الرجال ، مُطرِقا مصمِّما بوجه عبوس ، تُبرق وترعد كأنك طالب[١] ثأر من الخلق ، وأخذت تحكم فيهم بخلاف[٢] ما أمرك الله به ، الذى بتّ تتقلّب فى أنعمه ، معتقداً أنّ ما تحكم به هو الأصلح ، وأنّ حكم الله تعالى لا ينفع ، فما جزاؤك ؟ ولم لا تزول عنك هذه النعمة ؟ فإن ضممت إلى هذا أنواعاً أُخَر من المعاصى ، فأنت بنفسك أخبر ، والله عليك أقدر . فاحفظ الله يحفظك . احفظ الله تجده تجاهك : تعرّف إلى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدّة ؛ خف الله ، الذى يمهل الظالم ، حتى إذا أخذه لم يُفلته . واعلم أنه ما من عبد إلّا وعليه حقوق للمسلمين ، يتعيَّن عليه توفيتها ، والشكر عليها ، حيث أقامه الله فيها ، واستأهله لها ؛ فإنها خِدْمة من خدم الله تعالى . ولا يخفى عليك أنَّ مِلكا لو استخدمك فى أيسر حاجة لسُررت بذلك ؛ فكيف بملك الملوك ! وما من وظيفة إلّا وللمسلمين حقوق على صاحبها . سمعت الشيخ الإمام رضى الله عنه يقول : لكلّ مسلم عندى ، وعند كل مسلم حقّ فى أداء هذه الصلوات الخمس . ومتى فَرَّط مسلم فى صلاة واحدة كان قد اعتدى على كل مسلم ، وأخَذَ له حقّا من حقوقه : لعدوانه على حقّ الله تعالى . قال : ولذلك أسمع[٣] دعوى من يدَّعى على تارك صلاة

---

(١) فى ل (كأن لك ثاراً على الناس) .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (بخلاف الشرع الذى) .

(٣) كذا فى ف ، د ، ط . وفى ل (لم أسمع دعوى على من يدعى) وفى ز وهامش ل (ولذلك أسمع دعوى على كل من يدعى) .

واجبة ، وإن لم يدع على وجه الحسبة ؛ لأن لكل مسلم فيها[1] حقاً ؛ فيقول : أدعى على هذا أنه ترك الصلاة الفلانية ، أو اعتمد فيها ما يفسدها ، وقد أضر بى فى ذلك ، فأنا مطالبه بحق . قلت : ولم ؟ قال : لأن المصلى يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : إن المصلى إذا قال هذا أصاب كل عبد صالح فى السماء والأرض . قلت : ورأيت للقفّال ما يقتضى ذلك .

إذا فهمت أيّها العاقل — وفقنا الله وإياك لمرضاته وأحلنا وإياك بكرامته بحبوحة جنّاته — ما شرحناه لك ، فإذا انزوَت عنك نعمة ، فأول متعين عليك ، إن كنت باغياً عوْدها[2] ، البحثُ عن سبب انزوائها : بأن تنظر إلى وظيفتك ، وتفريطك فيها ، بالإخلال بواحدة من وظائف الشكر ، وتعلم أنك أتيت منها ، فتذكرَ ذلك . فإن ذكرته وكان تعلّق قلبك بها صادقا ، وعلمت أنه السبب فى زوالها ، ندمت — ولا بد — عليه وتبت عنه[3] ، وعقدت النية على أنك إن عادت إليك النعمة لم تعد إليه . فإن قلت : لا أذكر تفريطاً ، فأنت إذاً جاهل . واعلم أن للشيطان وساوس وتخييلات[4] ، وأنه يجرى من ابن آدم مجرى الدم ، وأن أعدى عدوٍّ[5] لك نفسُك التى بين جنبيك ، وأنهما — أعنى نفسك والشيطان — ربما أرياك الباطل حقا ، واسترقّاك من حيث لا تدرى ، واسترقّاك[6] وأنتَ تظن أنك حر ، فاقطع واجزم بأنك مفرِّط لا محالة ، واستغفر الله تعالى ، واضرع إليه . وإن لم تدر وجه التفريط بخصوصه ، فاعلمه على الجملة . ولا يكن عندك شك فى أن هناك تفريطاً ، فهمته ، أم جهلته ،

---

(١) كذا فى د ، ط . وفى ف (لكل مسلم حقا) .

(٢) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى هامش ل (إن كنت ترجو عودها عليك) وفى ط (ترجو عودها) .

(٣) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (وتبت منه) .

(٤) كذا فى ف ، د وهامش ل ، ط . وفى ز (وتخيلات) .

(٥) كذا فى ف ، د ، ل . وفى ز ، ط (أعدى عدوك) .

(٦) كذا فى ف ، د ، ل ، ز . وفى ط (واسترقاك من حيث لا تدرى واستعبداك) .

وأنك منه أُتيت . فإنك إذا علمت ذلك ، وأيقنت به ، فهمت أن الحق تعالى عادل فيك ، غير ظالم لك ، بل محسن إليك ، أسداك نعمة بلا استحقاق ، فما رعيتها حق رعايتها ، فزَواها [عنك[1]]. فعليك شكر تلك الأيام التى كنت متلبساً بها فيها ، والاستغفار من تفريطك . أرأيت رجلا أجلسك فى داره يطعمك ويسقيك عشرة أيام ، ثم قال لك : انصرف ، أيكون مسيئاً إليك ، أم محسناً ؟ إن قلت : مسيئاً[2] إليك ، فأنت مجنون ؛ فإنه لم يكن عليه حقّ لك ، وقد أحسن إليك هذه المدة . فبأى طريق يجب عليه أن يديمها : وإن قلت : يكون محسنا ، وقد أزالها بلا سبب ، فما ظنّك برب لا يزيل النعمة إلا بسبب منك ! ألست أنت الظالم ! حكى أن ملكا مات له ولد ، فأفحش فى إظهار الحزن عليه ، والتسخّط بسبب ما أصابه . فأتاه آت ، فقال : أيها الملك ، إن لى صاحبا أودعنى جوهرة ، فكانت عندى مدة ، أتلذذ برؤيتها . ثم إنه استرجعها ، وأنا أسألك طلبه ، وإلزامه بإعادة الإيداع . فقال : له : كيف ألزمه بأن يودع ماله عندك ؛ فقال له : فالله أودع عندك ولداً لك هذه المدة ، ثم استردّه ، فلِمَ هذا التسخط ، فانشرح صدر الملك ، ورفع العَزاء . [وأنشد بعضهم[3]] :

وما المال والأهلون إلا وديعة ولا بد يوماً أن تُرد الودائع

فإن قلت : قد يزيلها زيادةً فى رفع الدرجات ، فاعلم أن هذا مقام عَسِر ، لم تصل أنت إليه ، فليس كلامى مع أهل هذه الطبقة ؛ إنما كلامى مع جمهور أهل هذا الزمان ، الذى اندفعنا إليه . ولو كان كلامى مع أهل هذا المقام لقلت لهم : تلك نعمة تبدلت بأعظم منها ؛ ولا يقال : إنها زالت . ولهذا شرح طويل ليس من غرض هذا الكتاب .

فهذه واحدة من الأمور الثلاث ، التى بمجموعها تعود النعمة وتزول النقمة .

---

(١) كذا فى ط . ولم تذكر هذه الزيادة فى ف ، د .

(٢) كذا فى ف ، د ، ط ، ل . وفى ز وهامش ل (إن قلت يكون مسيئاً) .

(٣) كذا فى ل . وفى ط (قال الشاعر) . وفى باقى النسخ لم تذكر هذه الزيادة .

الأمر الثانى فى فوائد ازوالها ؛ فنقول : قد تعترف بالأمر الأوّل ، وتذعن له ، ولكن تقول فى نفسك : إنه لا خير لى فى هذه المحنة ؛ وليت النعمة لم تَزل ، وإن كنتُ أنا السبب فى زوالها . فإن أنت اختلج فى ضميرك هذا ، فاعلم أنك لم توف الشكر حقه ، ولم تحسن السعى فى عَوْدها ، وكنتَ كمن يأتى البيوت من غير أبوابها ، ويلج الدور بدون حُجّابها ، فامح ما فى نفسك ، وارجع إلى حسّك ، واعلم أنّ المحنة من الله تعالى ، ليست من أحد غيره . وهذا كما عرّفناك فى النعمة سواء . فأوّل ما تعتقده أنّ الله تعالى هو الفاعل بك ذلك ؛ لتمرّدك ، وطغيانك . وإن أنت ظننت فى أحد من الخلق أنه الفاعل بك هذا فهذه زَلّة عظيمة يُخشى عليك منها دوامُ المحنة . فإذا اعتقدت ذلك ، وتلقّيت المحنَة من الله تعالى فهذه نعمة تورث عندك الفرح بالمصيبة . ثم انظر فى نفسك : أمؤمن أنت أم كافر ؟ فإن كنت كافراً فمصيبتك بالكفر أشدّ من سائر المصائب ، فابك على تلك المصيبة ، وبادر إلى زوالها ودع عنك الفكرة فيما عداها . وإن كنت مؤمناً فاعلم أن ما لا قاك به الدهر هو ديدنه وعادته فى حقّ المؤمنين ؛ فإنّ دار الدنيا مملكة أعدائك ، ومحلّة بلائك ؛ والإنسان لا يكون فى مملكة عدوّه مستريحاً ، وإنّما يكون مصاباً معذّباً بأنواع الأنكاد والمتاعب . فلا تستغرب ما أصابك ، بل اعلم أنه القاعدة المستقِرّة فى حقك ، والغريب ما جاء على خلافها . ولهذا كان سيّد الطائفة الجنيد رحمه الله يقول : لا أستنكر شيئاً مما يقع من العالم ؛ لأنى قد أصّلت أصلا ؛ وهو أن الدار دار غمّ وهمّ وبلاء وفتنة ، وأنّ العالَم كله شرّ ، من حقه[1] أن يتلقّانى بكل ما أكره . فإن تلقّانى بما أحِبّ فهو فضل ؛ وإلاّ فالأصل الأوّل . وإنما قلنا : إنّ الدنيا مملكة أعدائنا ، ودار أحزاننا ، لما ثبت وصحّ فى صحيح مسلم وغيره : من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) كذا فى ط . وفى ف (من حكمه) وفى د (ومن حكمه) .

إن الدنيا سجن المؤمن ، وجنة الكافر . فأوضح أن الكافر فيها منعّم ، والمؤمن فيها مسجون ، وهل يكون المسجون إلاّ حزيناً مصاباً ! فالأصح أنّ المؤمن مع الكافر فى هذه الدار كأهل السجن مع السلطان . فانظر واعتبر وتأمّل قوله تعالى : « ولولا أن يكون الناس أمّة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سُقفاً من فضة ، ومعارج عليها يظهرون . ولبيوتهم أبواباً وسُرُراً عليها يتكئون . وزخرفاً وإن كل ذلك لمّا متاع الحيوة الدنيا والآخرة عند ربك للمتقين » فإذا تأمّلت هذا انشرح صدرُك لما يصيبك ، وعلمت أنّه دليل على أنك من أهل الإيمان ، المقرّبين عند الرحمن ، الذين يريد تطهيرهم من الأدناس ، ويحبّ تصفية قلوبهم من الوسواس . ولذلك كان السلف رحمهم الله تعالى يخشَون تتابُع النعم ، ويخافون أن يكون [ذلك[1]] استدراجاً . وأنا قد اعتبرت ، فوجدت القاعدة المستمِرّة فى هذه الأمّة أنّ كل من كان أكثر إيماناً ، كانت الدنيا عنه أكثر انزواء ، والأكدار عنده أكثر ممّن دونه ، ولذلك كان أشدّ النّاس بلاء الأنبياء ، ثم الأمثل ، وما أوذى نبيّ أكثر مما أوذى سيد الأنبياء نبينا محمد صلى الله عليه وسلم : وانت فانظر تر الكفار أكثر دنيا من المسلمين ، ثم انظر المسلمين تر الجهّال منهم والفسقة أكثر دنيا من أهل العلم وأهل التقوى . ثم انظر أهل العلم والتقوى تر كل من زاد فيهما نقص فى الدنيا بحسب ذلك . وإن عددت من جُمع له العَدْل والملك ، أو العلم والمال ، أو التقوى والمال ، لم تر إلا آحاداً محصورين ، وأناساً كانت الدنيا فى أيديهم لا فى قلوبهم ، وكان[2] ذلك لمصلحة اقتضتها حكمة الربّ تعالى ، خرجوا بها عن القاعدة . قيل للحَسَن البصرى رحمه الله : أليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم (لا يزدادُ الأمر إلا شدّة ، ولا الدنيا إلا إدبارا) ، فما بال عمر

---

(١) كذا فى ط . وفى ف ، د (أن يكون استدراجاً) .

(٢) كذا فى ط . وفى ف ، ل (وكان مع ذلك لمصلحة اقتضتها) . وفى ز (وكان مع ذلك المصلحة) . وفى د (وكان مع ذلك مصلحة) .

ابن عبد العزيز — وهو سيد أهل زمانه — وَلِي بعد الحجّاج وهو خبيث هذه الأمّة ! فقال : لا بدّ للزمان أن يتنفّس . فإذا علمت أن إنكاد المؤمنين طبع الزمان ؛ كما قال التهامى :

حكم المنيّة فى البرية جار ... ما هذه الدنيا بدار قرار
بينا ترى الانسان فيها مخبِراً ... ألفيته خبراً من الأخبار
طبعت على كدر ، وأنت تريدها ... صفواً من الأقذار [1] والأكدار
ومكلِّف الأيّام ضِدّ طباعها ... متطلب فى الماء جذوة نار
وإذا رجوت المستحيل فإنما ... تبنى الرجاء على شفير هار
والعيش نوم والمنيّة يقظة ... والمرء بينهما خيال سار
فاقضوا مآربكم عجالا ، إنّما ... أعماركم سفَر من الأسفار
وتركّضوا [2] خيل الشباب وبادروا ... أن تُسترد فإنهنّ عوار
ليس الزمان وإن حَرَصت مسالماً ... طبع [3] الزمان عداوة الأحرار

فما أجهل من يقول : ما بال فلان المستحقّ خاملا ، وفلان غير المستحق غير خامل ! أما علم أن هذه عادة الزمان ، وأن ذلك عدل من الله تعالى : إذ كونه مستحقًا فضل من الله عليه ؛ يربو ويزيد على ذلك الحُطَام الذى هو حظ من لا يستحقّ . أليس إذا عادل العالِم بين العلم مع الفقر ، والجهل مع الغنى وجد علماً بفقر خيرا من جهل بغنى ، وتقوى بانكسار خيراً من فجور باستكبار ! أنشدنا أبو عبد الله الحافظ إجازة عن شيخ الإسلام أبى الفتح بن دقيق العيد أنه أنشد لنفسه :

أهل المناصب فى الدنيا ورفعتها ... أهل الفضائل مرذولون بينهمُ
قد أنزلونا لأنّا غير جنسهم ... منازل الوحش فى الإهمال عندهم

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (من الأقذاء) .
(٢) فى نسخة فى هامش ل (تراكضوا) .
(٣) كذا فى ف ، د . وفى ط (خلق الزمان) .

فمالهم فى توقّ ضرنا نظر ولا لهم فى ترقّ قدرنا هِممٌ
فليتنا لو قدرنا أن نعرّفهم مقدارهم ، عندنا أو لو دروه هم !
لهم مُريحان : من جهل وفرط غنى وعندنا المتعِبان : العلم والعَدَم

وهذه الأبيات ناقضها أبو الفتح[1] الثقفىّ فأجاد وأحسن حيث قال :

أين المراتب فى الدنيا ورفعتها مِنَ الذى حاز[2] علماً ليس عندهم ؟
لا شك أنّ لنا قدراً رأوه ، وما لقدرهم عندنا قدر ، ولا لهم
هم الوحوش ونحن الإنس حِكْمَتنا تقودهم حيث ما شئنا وهم نعم
وليس شىء سوى الإهمال يقطعنا عنهم ، فإنّهم وِجدانهم عدم
لنا المريحان : من علم ومن عَدَم وفيهم المتعِبان : الجهل والحَشَم

فإذا استقرّت هذه القاعدة عندك ازددت انشراحاً بالمصيبة وتسلّيا عنها ؛ ثم ابحث تجده أيضاً بقضاء الله وقدره وإرادته واختياره ؛ وقضاؤه لك خير من قضائك لنفسك . وكم من محنة فى طيّها نعمة لا يدريها إلّا من يعلم العواقب . فكن مع الله كالميت بين يدى الغاسل ، واعلم أنه حينئذ لا يفعل بك إلا ما هو خير لك ؛ وكن كما قال الشاعر :

وقف الهوى بى حيث أنت ؛ فليس لى متأخّر عنه ولا متقدّم
أجد الملامة فى هواك لذيذة حبّا لذكرك فليلمنى اللوّم
أشبهتَ أعدائى فصرت أحبهم إذ كان[3] حظى منك حظى منهم
وأهنتنى فأهنتُ نفسى عامداً ما من يهون عليك ممّن يكرم

فإذا استقرّت هذه القاعدة الأخرى عندك ازددت سروراً على سرور . ثم ابحث عن فوائد المحنة تلقها كثيرة ، وافهم أنها لولا المحنة لم تحصل هذه

---

(١) كذا فى ف . وفى ط (ناقضها الفتح الثقفى) وفى د (ناقضها الفتح البقى) .
(٢) فى ل (جاز) .
(٣) كذا فى د . وفى ف (صار) .

الفوائد . فإذاً المحنة نعمة ، والبليَّة عطيَّة ، وعند هذا يتم انشراحك وسرورك ، وتصل إلى درجة الرضا بالمقدَّر ، كما كان السلف رحمهم الله :

يستعذبون بلاياهم كأنهم لا ييئسون من الدنيا إذا قتلوا

ولسنا نقول ذلك حثّا على حبّ البلاء ، وحبا له ، نعوذ بالله منه ، ولكن نقوله تسليةً لمن حل به ؛ فتعريف دواء المرض لا يوجب حبّ المرض ، ولا طلبه . نسأل الله العافية ؛ فإنّ عافيته أوسع لنا . وإذا فهمت هذا وتأمّلته مع قوله صلى الله عليه وسلم (كل قضاء الله للمؤمن خير) الحديث وانشرحت لذلك تمّ لك نوع من الأمور التي يرجى باعتمادها[1] عود النعمة ، وزوال النقمة . فإن قلت : أين لى هذه الفوائد ؟ وعدّدها ؛ ليتمّ سرورى . قلت : حظ هذا الكتاب منها تنبيهك من سِنة الغفلة ؛ فإنّا قد بيّنا لك أنك من قِبل تفريطك أُتيت ؛ فلو لم يتداركك الله بلطفه ، ويزوىَ عنك تلك النعمة لتتذكر ، وتتنبه من منامك لبقيت طائشاً فى غيّك ، مُتحيّراً[2] فى طغيانك . وذلك يئول إلى فساد حالك بالكليّة . فحلول المحنة — والحالة هذه — نعمة . وإن أردت حصر الفوائد التى فيها فلن تجد إلى ذلك سبيلا ، لكثرته ، وخروج بعضه عن إدراك أفهامنا ؛ فإن حِكَمَ الربّ تعالى منها ماندركه ، ونتفاوت فيه[3] بقدر تفاوتنا فى العلوم والمعارف ؛ ومنها ما تقصُر العقولُ عن إدراكه . ولسلطان العلماء شيخ الإسلام عز الدين محمد بن عبد السلام رضى الله تعالى عنه كلام على فوائد المحن والرزايا ، أنا أحكيه لك بجملته . قال رضى الله عنه : للمصائب والبلايا ، والمحن والرزايا فوائد ، تختلف باختلاف رُتب الناس . إحداها[4] معرفة عزّ الربوبية وقهرِها .

---

(١) كذا فى ف . وفى ط ، د (باجتماعها) .

(٢) كذا فى د . وفى ف ، ل (متبختراً) . وفى ز (مستمراً) .

(٣) كذا فى ف . وفى د (ويتفاوت فهمه بقدر تفاوتنا) . وفى ط (وتتفاوت فيه مقدرتنا فى العلوم) . وفى ز (ماندركه وتتفاوت فيه بقدر تفاوتنا) .

(٤) كذا فى ف ، د ، ز ، ط . وفى ل (واحدتها) .

والثانية[١] معرفة ذِلة[٢] العبودية وكَسْرِها . وإليه الإشارة بقوله تعالى « الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون » اعترفوا بأنهم مِلكه وعبيده ، وأنهم راجعون إلى حكمه وتدبيره ، وقضائه وتقديره ، لا مَفرَّ لهم منه ، ولا محِيد لهم عنه . والثالثة الإخلاص لله تعالى ؛ إذ لا مرجع فى دفع الشدائد إلا إليه ، ولا معتَمد فى كشفها إلا عليه ، « وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو » « فإذا ركبوا فى الفلك دعوا الله مخلصين له الدين » . الرابعة الإنابة إلى الله ، والإقبال عليه ، « وإذا مس الإنسان ضر دعا ربه منيباً إليه » . الخامسة التضرع والدعاء « وإذا مس الإنسان ضر دعانا » « وإذا مسكم الضر فى البحر ضلَّ من تدعون إلا إياه » « بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء » « قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعا وخفية » . السادسة الحلم عمَّن صدرت عنه المصيبة « إن إبراهيم لأوّاه حليم » « فبشرناه بغلام حليم » (إن فيك خَصْلتين يحبهما الله : الحلم والأناة) وتختلف مراتب الحلم باختلاف المصائب فى صغرها وكبرها . فالحلم عند أعظم المصائب أفضل من كل حِلْم . السابعة العفو عن جانيها « والعافين عن الناس » « فمن عفا وأصلح فأجره على الله » والعفو عن أعظمها أفضل من كل عفو . الثامنة الصبر عليها . وهو موجب محبة الله تعالى ؛ وكثرة ثوابه « والله يحب الصابرين » « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » (وما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر) . والتاسعة الفرح بها ، لأجل فوائدها ؛ قال عليه الصلاة والسلام (والذى نفسى بيده إن كانوا ليفرحون بالبلاء كما يفرحون[٣] بالرخاء) وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه حبذا المكروهان : الموت والفقر . وإنما فرِحوا بها ؛ إذ لا وقع لشدتها ومرارتها ، بالنسبة إلى ثمرتها وفائدتها ؛ كما يفرح من عظمت أدواؤه بشرب الأدوية الحاسمة

---

(١) كذا فى ف . وفى باقى النسخ (والثانى) .

(٢) كذا فى د ، ط . وفى ف (ذل) .

(٣) كذا فى كل النسخ ماعدا ط ففيها (كما تفرحون) .

لها ، مع تجرّعه لمرارتها . العاشرة الشكر عليها ؛ لما تضمنته من فوائدها ؛ كما يشكر المريض الطبيب القاطع لأطرافه ، المانع من شهواته ، لما يَتوقع في ذلك من البرء والشفاء . الحادية عشرة تمحيصها للذنوب والخطايا « وما أصابكم من فبما كسبت أيديكم » (ولا يصيب المؤمن وَصَبٌ ولا نصب حتى الهم يُهمُّه[١] والشوكة يُشاكها إلا كفّر به من سيئاته) الثانية عشرة رحمة أهل البلاء ومساعدتهم على بلواهم ؛ فالناس معافى ومبتلى ، فارحموا أهل البلاء ، واشكروا الله تعالى على العافية .

وإنما يرحم العشاق من عشقا .

الثالثة عشرة معرفة قدر نعمة العافية والشكر عليها ؛ فإنّ النعم لا تعرف أقدارها[٢] إلا بعد فقدها . الرابعة عشرة ما أعدّه الله تعالى على هذه الفوائد : من ثواب الآخرة على اختلاف مراتبها . الخامسة عشرة ما في طيّها من الفوائد الخفية ؛ « فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً » « وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم » « إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم » ولما أخذ الجبار سارة من إبراهيم كان في تلك[٣] البلية[٤] أن أخدمها هاجر ، فولدت إسماعيل لإبراهيم عليهما الصلاة والسلام ، فكان من ذرية اسماعيل سيّد المرسلين وخاتم النبيين ، فأعظم بذلك من خير كان في طيّ تلك البلية ؛ وقد قيل :

كم نعمـــة مطويّة لك بين أثناء المصائب

وقال آخر :

ربّ مبغوض كريه فيـــه لله لطائف[٥]

---

(١) كذا في د ، ط . وفي ف (يصيبه) .

(٢) كذا في النسخ ماعدا د ففيها (لا يعرف مقدارها) .

(٣) كذا في ف ، د . وفي ط (كان في طي تلك) .

(٤) كذا في ل ، ز ، ط . وفي ف ، د (البلية والمصيبة) .

(٥) سقط هذا البيت من ف ، د .

السادسة عشرة أن المصائب والشدائد تمنع من الأشَر والبطر والفخر والخيلاء والتكبر والتجبر ، فإن نمرود لو كان فقيراً سقيماً فاقد السمع والبصر لما حاجّ إبراهيم فى ربه ، لكن حمله بطر الملك على ذلك ، وقد علل الله سبحانه وتعالى محاجَّته بإيتائه الملك فقال : « ألم تر إلى الذى حاج إبراهيم فى ربه أن آتاه الله الملك » ولو ابتلى فرعون بمثل ذلك لما قال أنا ربكم الأعلى « وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله » « إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى » « ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الأرض » « واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه » « لأسقيناهم ماء غدقا لنفتنهم فيه » « وما أرسلنا فى قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أرسلتم به كافرون » والفقراء والضعفاء هم الأولياء وأتباع[1] الأنبياء . ولهذه الفوائد الجليلة كان أشدَّ الناس بلاءً الأنبياء ثم الصالحون[2] الأمثل فالأمثل ؛ نسبوا إلى الجنون والسحر والكهانة ، واستهزئ بهم ، وسُخر منهم ، فصبروا على ما كذبوا وأوذوا ، وقيل لنا « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مسّتهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله (ألا إن نصر[3] الله قريب) » « ولنبلونكم بشىء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين » « لتبلون فى أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا » الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم ، وتغرّبوا عن أوطانهم ، وكثر عناؤهم واشتد بلاؤهم ، وتكاثر أعداؤهم ، فغلبوا فى بعض المواطن ، وقتل منهم بأحد وبئر معونة وغيرهما من قتل ، وشجّ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكسرت رباعِيَته ، وهشمت البيضة على رأسه ، وقتل أعِزّاؤه ،

---

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ل ففيها (هم الأنبياء وأتباع الأنبياء) .

(٢) كذا فى ف ، د . وفى ط (الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل) .

(٣) لم يذكر فى ف ، د (تتمة الآية وهو ما بين القوسين) .

ومثّل بهم ، فشمِتَ[1] أعداؤه ، واغتم أولياؤه ، وابتُلوا يوم الخندق ، وزلزلوا زلزالا شديداً ، وزاغت الأبصار ، وبلغت القلوب الحناجر ، وكانوا فى خوف دائم ، وعُرْى لازم ، وفقر مُدْقِع ؛ حتى شدّوا الحجارة على بطونهم ، من الجوع . ولم يشبع سيّد الأولين والآخرين من خبز بُرّ فى يوم مرتين . وأوذى بأنواع الأذيّة حتى قذفوا أحبّ أهله إليه ، ثم ابتلى فى آخر الأمر بمسيلمة وطليحة والعنسىّ . ولقى هو وأصحابه فى جيش العسرة ما لقوه ، ومات ودرعه [مرهونة[2]] عند يهودى على آصع من شعير . ولم تزل الأنبياء والصالحون يُتعهّدون[3] بالبلاء الوقت بعد الوقت ، يبتلى الرجل على قدر دينه : فإن كان صُلباً[4] فى دينه شدّد فى بلائه . ولقد كان أحدهم يوضع الميشار[5] على مَفْرِقه فلا يصده ذلك عن دينه . وقال عليه الصلاة والسلام (مثل المؤمن مثل الزرع[6] لا تزال الريح تميله) ، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء وقال عليه الصلاة والسلام (مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها[7] الريح ، تصرعها مرّة وتعدلها مرّة[8] حتى تهيج) لحالُ الشدّة والبلوى مقبلة بالعبد إلى الله عز وجل ، وحال العافية والنعماء صارفة للعبد عن الله تعالى ، « وإذا مسّ الإنسان الضر دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً فلما كشفنا عنه ضره مرّ كأن لم يدعنا إلى ضر مسّه » فلأجل ذلك تقلّلوا فى المآكل والمشارب [والملابس[9]] والمناكح والمجالس والمساكن[10] والمراكب وغير ذلك ؛

---

(١) كذا فى ف ، د . وفى ط (فشمت) .

(٢) كذا فى ف . ولم تثبت هذه اللفظة فى باقى النسخ .

(٣) كذا فى كل النسخ ماعدا ز وهامش ل ففيها (يتفقدون) .

(٤) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ففيها (صليباً) .

(٥) كذا فى ف ، د . وفى ط (المنشار) .

(٦) كذا فى كل النسخ ما عدا ف ففيها (مثل الخامة من الزرع) .

(٧) كذا فى د ، ل ، ط . وفى ز (تقلبها) وفى هامش ل (يأتيها) .

(٨) كذا فى كل النسخ ماعدا ل ففيها (وتعدلها أخرى) .

(٩) كذا فى د ، ل ولم تذكر هذه اللفظة فى باقى النسخ .

(١٠) كذا فى ف ، د . وفى بقية النسخ تفاوت فى ترتيب هذه الأشياء .

ليكونوا على حالة توجب لهم الرجوع إلى الله تعالى والإقبال عليه .
السابعة عشرة الرضا الموجب لرضوان الله تعالى ؛ فإن المصائب تنزل بالبرّ والفاجر ؛ فمن سخطها فله السخط وخسران الدنيا والآخرة ، ومن رضيها فله الرضا ، والرضا أفضل من الجنة وما فيها ؛ لقوله تعالى : « ورضوان من الله أكبر » أى من جنات عدن ومساكنها الطيبة .

فهذه نبذة[1] ممّا حضرنا[2] من فوائد البلوى . ونحن نسأل الله تعالى العفو والعافية فى الدنيا والآخرة ؛ فلسنا من رجال البلوى . وفّقنا الله تعالى للعمل بما يحب[3] ويرضى ، وبرّأنا من المحن والرزايا .

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله عوداً على بدء وختما على مفتتح وسلم تسليما دائماً باقياً إلى يوم الدين آمين[4] وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم وسبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم .

---

(١) كذا فى كل النسخ ماعدا ف ، ز ففيهما (نبذ) .
(٢) سقط هذا اللفظ من د .
(٣) كذا فى ف . ز . وفى ل (للعمل الصالح بما يحب) وفى د (لما يحب) وفى ط (للعمل الصالح بما يحب ويرضى) .
(٤) لم تثبت هذه اللفظة فى ف ، د .

فهرس الأعـــلام

فهـــرس الأعلام

مع تمييز الأعلام الواردة فى تعليقات اللجنة بحرف « ت » وما جاء فى المقـدمة ، فبحرفه الأبجدى المقابل للرقم فى صفحات الـكتاب .

فهرس الموضـــوعات